جامعة سعد دحلب بالبليدة

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة ماجستير

التخصص: نقود مالية وبنوك

الصيرفة الإلكترونية والنظام المصرفي الجزائري
- الآفاق والتحديات-

من طرف

رشيد بوعافية

أمام اللجنة المشكلة من:

كمال. رزيق	أستاذ محاضر ،جامعة البليدة	رئيسا
محبوب.بن حمودة	أستاذ محاضر ،جامعة الجزائر	مشرفا و مقررا
عبد الحميد. زعباط	أستاذ التعليم العالي ، جامعة الجزائر	عضوا مناقشا
لحسن. بلمير	أستاذ محاضر ،جامعة الجزائر	عضوا مناقشا
محمد. قشطولي	أستاذ مكلف بالدروس، جامعة البليدة	عضوا مناقشا

البليدة، ديسمبر 2005

ملخص

لقد أتاحت الصيرفة الإلكترونية للمصارف خدمات متطورة إستطاعة من خلالها تخفيض التكلفة و زيادة حجم السوق المستهدف من خلال الخدمة المصرفية عن بعد بمختلف أنواعها، كما أثر ذلك على عملاء المصارف من خلال تخفيض تكلفة الخدمة المصرفية و السرعة و الفعالية، و بدون الإنتقال إلى المصرف، كما أثر ذلك أيضا على جميع القطاعات خاصة القطاع التجاري، من خلال زيادة رقم أعمالها و إرتفاع عدد متعاملها.

و تطورت الصيرفة الإلكترونية إلى أن أصبح هناك مصارف تعمل عن بعد أو ما يسما بالمصارف الإلكترونية، هذا الكيان الافتراضي المصرفي الجديد الذي فتح فرص جديدة للمتعاملين، حيث يعمل البنك الإلكتروني عبر الشبكات الإتصال، و يختلف المصرف العادي على الإلكتروني، فمن حيث الخدمة فهناك خدمات مصرفية عن بعد، آما المقر فهناك مقر على شبكات الإتصال و التي أبرزها الأنترنت.

إن إعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري مازال في البداية ، ورغم العدد الهائل من البرامج والمشاريع المعدة التي لم ترى النور بعد .

لذلك لابد من المرور إلى إنشاء شبكة إلكترونية مصرفية وطنية من خلال إستخدام نظام التسوية الإجمالية الفورية مما له من فوائد وإمتيازات، وتطور إستخدام بطاقات الإئتمان بمختلف أنواعها والنقود الإلكترونية وتوسيع إستعمال شبكة الأنترنت ،مع إدخال نظام البث السري (ADSL).

كما يجب أن تستعد المصارف الجزائرية إستقبال هذه التقنية من خلال تحديث إداراتها، وتحديث خدماتها، فضلاً عن تطور الإعلام المصرفي للمساهمة في نشر ثقافة مصرفية في المجتمع وضرورة أن تساهم المراكز التجارية والمؤسسات الأخرى في ذلك.

شكر

على إثر إنهائنا لهذا العمل أتقدم بشكري و عظيم امتناني للمولى عز وجل مصدقا لقوله " و لئن شكرتم لأزيدنكم " .

ثم أتقدم بشكري الجزيل و تقديري الكبير إلى الأستاذ المشرف الدكتور" بن حمودة محبوب" على توجيهاته و نصائحه القيمة.

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر إلى كل من ساعدني على إنجاز هذا العمل و أخص بالذكر الأستاذ : فوضيلي عبد الحليم.

أشكر أيضا عمال مكتبة كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير بالبليدة على حلمهم و مساعدتهم كل بإسمه .

قائمة الجداول

الرقم		الصفحة
1.1	استخدام شبكة الانترنت في العالم لسنة 2001.	32
2.1	مؤشرات قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الدول العربية.	35
3.1	توقعات التجارة الالكترونية في العالم (B2B +B2C) لعام 2006.	54
4.2	تقدير التكلفة من خلال قنوات الصيرفة الالكترونية	70
5.2	تطور عدد المتعاملين عبر قنوات الصيرفة الالكترونية في بعض الدول الأوربية.	77
6.2	توزيع استعمال البطاقات الذكية والمعالجة على المناطق الجغرافية عبر العالم 2002	78
7.4	وسائل الدفع المستعملة وحجم الأموال المحولة بها في المصارف العمومية.	179
8.4	حجم التحويلات بالأرقام ما بين المصارف باستعمال بطاقة السحب.	181

قائمة الأشكال

الرقم		رقم الصفحة
1.1	تسميات الاقتصاد الرقمي.	23
2.2	عناصر الاقتصاد الرقمي .	27
3.2	مراحل تنمية الاقتصاد الرقمي.	28
4.2	خطوات إنشاء موقع التجارة الالكترونية.	52
5.2	مزيج الخدمة المصرفية.	64
6.2	إطراف التعامل ببطاقة الائتمان والعلاقة بينهم.	97
7.2	كيفية عمل النقد الالكتروني.	103
8.2	دورة استخدام الشيك الالكتروني وإجراءاته.	106
3.9	هيكل القطاع المصرفي الجزائري حتى عام 2004.	160
10.4	تسويق المبالغ الإجمالية في وقت حقيقي.	198
11.4	كيفية سير عملية الدفع بواسطة البطاقة المصرفية في الجزائر.	201

الفهـرس

ملخـص
شكـر
قـائـمة الجداول و الإشكـال
الفهرس
مقـدمة.....15
1. مدخل للإقتصاد الرقمي والتجارة الإلكترونية.....21
1.1 مدخل إلى الإقتصاد الرقمي 21
1.1.1. مفهوم الإقتصاد الرقمي 22
1.1.1.1. تعريف الإقتصاد الرقمي.....22
2.1.1.1. ظهور الإقتصاد الرقمي (الجديد).....23
3.1.1.1. خصائص الإقتصاد الرقمي 24
2.1.1. متطلبات وهيكل الإقتصاد الرقمي 27
1.2.1.1.متطلبات الإقتصاد الرقمي 27
2.2.1.1.هيكل الإقتصاد الرقمي 29
3.1.1.واقع الإقتصاد الرقمي وبروز الفجوة الرقمية 31
1.3.1.1. تطور الإقتصاد الرقمي عالميا 31
2.3.1.1.ظاهرة الفجوة الرقمية 33
2.1 ماهية التجارة الإلكترونية.....37

1.2.1. مفهوم التجارة الإلكترونية 37
1.2.2.1. تعريف التجارة الإلكترونية.....37
2.1.2.2. أشكال التجارة الإلكترونية 38
3.1.2.1.مجالات التجارة الالكترونية.....40
4.1.2.2.مزايا وعيوب التجارة الالكترونية.....40
2.2.1.مسائل متعلقة بإنشاء التجارة الإلكترونية 41
1.2.2.1.حماية المستهلك عبر التجارة الإلكترونية 42
2.2.2.1.مسألة فرض الضرائب على التجارة الإلكترونية 42
3.2.2.1. حماية حقوق الملكية الفكرية.....43
4.2.2.1. وضع الإطار القانوني للتجارة الإلكترونية 43
3.2.1. حماية وتأمين التعاملات في التجارة الإلكترونية.....44
1.3.2.1.سرية وتأمين التعاملات في التجارة الإلكترونية 44
2.3.2.1.حماية وتأمين مقار المعلومات على شبكة الأنترنت.....45
3.1. التجارة الالكترونية عبر الأنترنت 47
1.3.1.ماهية الأنترنت.....47
1.1.3.1. نشأة وتعريف شبكة الأنترنت.....47
2.1.3.1. خدمات شبكة الأنترنت 49
3.1.3.1. طريقة الإتصال بشبكة الأنترنت.....50
2.3.1.دور الأنترنت في التجارة الإلكترونية 51
1.2.3.1. سمات التجارة الالكترونية عبر الأنترنت 51
2.2.3.1. إطار عملي بنيوي للتجارة الالكترونية عبر الأنترنت.....51
3.2.3.1. واقع التجارة الإلكترونية في العالم.....53
3.3.1. الإستثمار عبر الأنترنت.....54

1.3.3.1المؤسسات المالية و الأنترنت 55
2.3.3.1. الإستثمار بواسطة الأنترنت.....55
3.3.3.1. مزايا الإستثمار عبر الأنترنت 57
4.3.3.1. خطط الإستثمار عبر الأنترنت 58
2. الخدمات المصرفية الإلكترونية(الصيرفة الإلكترونية).....61
1.2. ماهية الصيرفة الإلكترونية.....62
1.1.2.الإطار العام للخدمة المصرفية.....62
1.1.1.2.مفهوم الخدمة المصرفية.....62
2.1.1.2.الخصائص الرئيسية للخدمة المصرفية.....63
3.1.1.2.مزيج الخدمات المصرفية.....64
4.1.1.2.إدارة و تسويق الخدمة المصرفية.....65
5.1.1.2. الإتجاهات الحديثة للخدمات المصرفية.....66
2.1.2.الصيرفة الالكترونية.....68
1.2.1.3.مفهوم الصيرفة الإلكترونية.....68
2.2.1.3. قنوات الصيرفة الإلكترونية..... 70
3.2.1.3. مزايا الصيرفة الإلكترونية.....73
4.2.1.3. البنية التحتية اللازمة للصيرفة الإلكترونية.....74
3.1.2. واقع و تحديات الصيرفة الإلكترونية.....76
1.3.1.2.نشأة الصيرفة الإلكترونية 76
2.3.1.2. واقع الصيرفة الإلكترونية.....76
3.3.1.2.مخاطر الصيرفة الإلكترونية.....79
2.2. خدمات الصيرفة الإلكترونية و إطارها القانوني.....81
1.2.2 خدمات الصيرفة الإلكترونية و شبكات التحويل الآلي للمدفوعات.....81

1.1.2.2.خدمات الصيرفة الإلكترونية.....83
2.1.2.2.شبكات التحويل الآلي للمدفوعات.....92
2.2.2.وسائل الدفع الإلكترونية.....95
1.2.2.2. بطاقة الائتمان.....95
2.2.2.2. النـقود الإلكـترونية.....100
3.2.2.2. الحافظة الإلكترونية.....104
4.2.2.2.الشيك الإلكتروني.....105
3.2.2. القواعد القانونية الناظمة للصيرفة الإلكترونية.....107
1.3.2.2. ماهية المخاطر المصرفية.....107
2.3.2.2.القواعد القانونية لإدارة المخاطر المصرفية الإلكترونية.....108
3.2.المصارف الإلكترونية.....112
1.3.2. نشأة المصارف الإلكترونية و تطورها.....112
1.1.3.2. ظهور المصارف الإلكترونية.....112
2.1.3.2. تعريف المصارف الالكترونية.....113
3.1.3.2.أهمية و واقع المصارف الإلكترونية.....114
2.3.2.مزايا المصارف الإلكترونية ومخاطر وتحدياتها.....115
1.2.3.2.مزايا المصارف الإلكترونية.....115
2.2.3.2.مخاطر المصرف الإلكتروني.....116
3.2.3.2.معايير تقويم مدى نجاح المصارف الإلكترونية..... 117
4.2.3.2.التحديات التي تواجهها المصارف الإلكترونية.....118
3.3.2. متطلبات إنشاء المصارف الإلكترونية.....119
1.3.3.2. البنية التحتية التقنية.....120

2.3.3.2.الكفاءة الأدائية المتفقة مع عنصر التقنية.....121
3.3.3.2.التطوير و الإستمرارية و التفاعلية مع المستجدات..... 121
4.3.3.2.التفاعل مع متغيرات الوسائل والإستراتيجيات الفنية و الإدارية و المالية.....121
5.3.3.2. الرقابة التقنية الحيادية.....121
3.النظام المصرفي الجزائري وتطوره.....125
1.3.النظام المصرفي الجزائري قبل إصلاحات (90-10)..... 125
1.1.3. النظام المصرفي الجزائري - النشأة و الإنطلاق.....126
1.1.1.3. وضعية النظام المصرفي الجزائر بعد الإستقلال.....126
2.1.1.3. عوائق عمل النظام المصرفي في هذه الفترة (1962-1970).....128
2.1.3. الإصلاحات المالية والمصرفية لعامي(1970 و1971).....129
1.2.1.3. محتوى الإصلاح المالي والمصرفي لعامي(1970 و 1971)و خصائصه.....129
2.2.1.3.خصائص النظام المصرفي في ظل إصلاحات (1970 – 1971).....130
3.2.1.3.هيكل النظام المصرفي على ضوء الإصلاحات.....131
4.2.1.3. أهم نتائج إصلاحات (1970 – 1971).....131
3.1.3. الإصلاحات المصرفية و النقدية لعام 1986.....132
1.3.1.3. الفلسفة الجديدة التي يقوم عليها النظام المصرفي الجزائري.....132
2.3.1.3.الإصلاحات المصرفية و النقدية لسنة 1986.....134
3.3.1.3. قانون 1988 وتكيف الإصلاحات..... 135
2.3. الإصلاحات المصرفية في التسعينات (90-10).....136
1.2.3. النظرة الجديدة و الإصلاحات المصرفية (1990)..... 136
1.1.2.3. أهداف قانون النقد و القرض.....136
2.1.2.3.مضمون قانون النقد و القرض.....138
2.2.3. هيكل النظام المصرفي على ضوء قانون النقد و القرض..... 140

1.2.2.3. بنك الجزائر.....140
2.2.2.3. المصاريف و المؤسسات المالية.....144
3.2.3. آليات عمل النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد و القرض.....145
1.3.2.3. مهام بنك الجزائر.....145
2.3.2.3. مهام المصارف و المؤسسات المالية و قواعد الحذر في التسيير.....147
3.3.2.3.العمليات الخارجية للنظام المصرفي الجزائري.....149
3.3. التطورات المصرفية بعد قانون (90-10).....151
1.3.3. التطورات التشريعية في المجال المصرفي.....151
1.1.3.3. النصوص التنظيمية..... 151
2.1.3.3. إصدار قانون الخاص بالائتمان الإيجاري..... 152
3.1.3.3. الأمر (01/ 01) المعدل و المتمم لقانون النقد و القرض 153
4.1.3.3. الأمر (03/ 11) المتعلق بالنقد و القرض.....153
5.1.3.3. إنشاء نظام تأمين الودائع المصرفية.....154
2.3.3. تطهير المصارف العمومية و إنفتاح القطاع المصرفي.....155
1.2.3.3. تطهير المصارف العمومية.....156
2.2.3.3. إنفتاح القطاع المصرفي الجزائري.....157
3.2.3.3.اتفاقية الشراكة الأورمتوسطة وأثارها على النظام المصرفي الجزائري.....158
4.2.3.3. هيكل الجهاز المصرفي الجزائري حتى عام 2004.....159
3.3.3. تشخيص واقع المنظومة المصرفية الجزائرية:.....160
1.3.3.3. فقدان الإحترافية 161
2.3.3.3. عدم فعالية المنظومة المصرفية.....162
4.إعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري.....165
1.4.تحديث الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري.....165

1.1.4. واقع الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري 166
1.1.1.4. سمات الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري.....166
2.1.1.4. المصارف الجزائرية والتغيرات المستجدة 168
2.1.4. تحديث الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري..... 170
1.2.1.4. تعريف التحديث 170
2.2.1.4.أساليب التحديث..... 170
3.2.1.4. تحديث الخدمة المصرفية..... 170
4.2.1.4.الإتجاهات الحديثة لتطوير الخدمة المصرفية في الجزائر..... 172
5.2.1.4.مبررات تحديث الخدمة المصرفية.....173
3.1.4. تحديث وسائل الدفع في النظام المصرفي الجزائري.....175
1.3.1.4. واقع وسائل الدفع في النظام المصرفي الجزائري..... 175
2.3.1.4. واقع إستخدام وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر 179
2.4. إشكالية إعتماد الصيرفة الالكترونية في الجزائر.....183
1.2.4. واقع قطاع تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في الجزائر 183
1.1.2.4. شبكة الأنترنت وشبكات الإتصال الالكترونية..... 183
2.1.2.4. قطاع الإتصالات السلكية واللاسلكية..... 186
3.1.2.4. إنجازات قطاع تكنولوجيا الإتصالات والمعلومات في الجزائر.. 188
2.2.4. واقع إستعمال تكنولوجيا الإتصالات والمعلومات في النظام المصرفي الجزائري....188
1.2.2.4. شبكة الإتصالات الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري.....188
2.2.2.4. شبكة الأنترنت والنظام المصرفي الجزائري..... 189
3.2.2.4. إستعمال الهاتف في الخدمة المصرفية.....190
3.2.4. أهمية إعتماد الصيرفة الإلكترونية في الجزائر..... ... .191
1.3.2.4. إعتماد الصيرفة الإلكترونية وآثارها على الإقتصاد الجزائري 191

2.3.2.4. أهمية إعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري 193
3.4.تطوير الصيرفة الإلكترونية في الجزائر 195
1.3.4.إستخدام نظام التسوية الإجمالية الفورية (الدفع الإلكتروني) 195
1.1.3.4.تقديم المشروع (RTGS).....195
2.1.3.4.مبادئ تشغيل نظام (RTGS) 196
2.3.4.تطوير إستخدام البطاقة الائتمانية والنقود الإلكترونية وشبكة الانترنت..... 199
1.2.3.4.البطاقة الائتمانية والنقود الإلكترونية 199
2.2.3.4.شبكات الإتصالات والأنترنت 202
3.3.4.المصارف الجزائرية وإستعداداتها في ظل الصيرفة الإلكترونية 203
1.3.3.4.مشروع تطوير نظام الصيرفة الإلكترونية في الجزائر.....203
2.3.3.4.المصارف الجزائرية أمام الصيرفة الإلكترونية 206

خاتمة.....209
قائمة المراجع 216

مقدمـة

أدت ثـورة الاتـصالات والمعلومـات فـي عـصر التطـورات المتلاحقـة إلـى ظهـور تغيـرات جوهرية في طبيعة عمل القطاع المصرفي، ونظرًا ولأن القطـاع سريع التـأثر والإستجابة للمتغيرات الخارجية، وهذا ما أدى إلى وجود كيانـات مصرفية عملاقة ، فكـان لابد من إعـادة النظر فـي الـدور التقليدي للمصارف الذي تقوم على قبول الودائـع ومنح الائتمـان والتطلـع إلـى تقديم خدمات مصرفية ومالية متطورة ومتنوعة ، وذلك بالاعتماد علـى مـا أنتجتـه التكنولوجيـا وثـورة المعلومـات من وسـائل حديثة متطورة ، أدت للإستغناء عن بعض الخدمات التقليديـة بخدمات إلكترونيـة إعتمـادا علـى تقنيـة المعلومات والإتصال .

لقد فرض دخول شبكة الأنترنت على العمل التجاري وبروز ظاهرة التجارة الإلكترونيـة التـي أدت بـدورها إلـى ظهـور إقتـصاد إلكترونـيّ (إقتـصاد رقمـي) ،حيـث يعتمـد علـى تقنيـة المعلومـات والإتـصالات، وتعتبـر الـصيرفة الإلكترونيـة مـن سـمات الإقتـصاد الرقمـي والتـي أنتجـت بـدورها مصارف تعمل عبر الشبكة أو مـا يسمى بالمصارف الإلكترونيـة، فضلاً عن تحـول المصارف من مصارف عادية إلى مصارف شاملة والتي تعتبر من مظاهر العولمة الماليـة ، كل ذلك جعل الأنظمـة المصرفية تطور آليات ووسائل عملها ، حيث أصبحت الصيرفة الإلكترونيـة من الميزات الأساسية للنظام المصرفي المتطور .

منذ أكثر من عشر سنوات شرعت الجزائر في إطار إصـلاحات إقتصادية شـاملة فـي إصـلاح منظومتها المصرفية ، إستعدادًا إلـى التحـول نحـو إقتـصاد السـوق ، وتحـضيرًا للانـدماج فـي الإقتـصاد العالمي ، وفي هذا المجـال تـم إصـدار العديـد مـن التـشريعات إبرزهـا إصـلاحات 1986 وإصـلاحات 1990 وما لحقه من تطورات .

وخلال الخمس سنوات الأخيرة كثر الحديث عن عصرنة المصارف كجزء من هذه الإصـلاحات المالية والمصرفية ، وفي هذا الإطار تم إقتراح العديد من الأفكار والمشاريع ، غير أن ما ينتظر منـها

أكثر بكثير مما تحقق فعلاً، ولعل من أهم هذه المشاريع إعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري كأداة لتطوير وتحديث النظام المصرفي الجزائري .

*** إشـكـالية البحث:**

ـ لقد مر النظام المصرفي الجزائري بعدة إصلاحات مصرفية عبر العديد من المحطات رغم كل ذلك بقى النظام المصرفي الجزائري والمصارف الجزائرية بعيدة عن المعايير المصرفية الدولية لاسيما في ميدان الخدمة المصرفية وقنوات أدائها .

فهل أن إعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري سيساهم في تحديث وتطوير النظام المصرفي الجزائري وتأهله لمواجهة التحدّيات الاقتصادية الراهنة والمستقبلية ؟.

وحتى يتيسر لنا الإلمام بجوانب الموضوع إرتأينا تجزئة الإشكالية إلى الأسئلة الفرعية التالية:

ـ ظاهرة الإقتصاد الرقمي ماذا يقصد بها ؟ وما هي التجارة الإلكترونية ؟ وكيف تساهم التجارة الإلكترونية في بناء الاقتصاد الرقمي ؟ و ما هي شبكة الانترنت و كيف ساهمت في تطوير التجارة الإلكترونية و الاقتصاد الرقمي ؟.

ـ ما المقصود بالصيرفة الإلكترونية وما هي خدماتها ؟ وما هي أهم قنوات الصيرفة الإلكترونية؟ وما هو المصرف الإلكتروني وماذا يقدم من خدمات تميزه عن المصارف العادية ؟.

ـ ما هي أهم مراحل تطور النظام المصرفي الجزائري وما أثر الإصلاحات على أداء الخدمة المصرفية في المصارف ؟ وماذا يميز إصلاحات التحول من إقتصاد موجه إلى اقتصاد السوق والتي آخرها إصلاحات(03 / 11) ؟ وما هي آليات عمل النظام المصرفي الجزائري في ظل هذه الإصلاحات ؟.

ـ كيف يمكن تحديث النظام المصرفي الجزائري لاسيما من حيث وسائل الدفع ؟ وما هو واقع استخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في الاقتصاد الجزائري وفي النظام المصرفي الجزائري ؟ وكيف يمكن إقامة منظومة دفع إلكترونية وكيف يمكن إعتماد الصيرفة الإلكترونية ؟ وكيف تساهم الصيرفة الإلكترونية في تطور الاقتصاد الوطني ومحاربة الاقتصاد الموازي في الجزائر ؟.

*** فرضيات البحث:**

لمعالجة الإشكالية، وتسهيل الإجابة على الأسئلة المطروحة تم وضع الفرضيات التالية:

ـ إن تطور قطاع الإتصالات والمعلومات وتأثيره على جميع القطاعات الأخرى وكل الأعوان الإقتصاديين، أدى إلى ظهور إقتصاد جديد يعتمد على تقنية المعلومات والإتصالات وعلى شبكة الأنترنت وشبكات الإتصالات الإلكترونية الأخرى ، والذي من سماته التجارة الإلكترونية والأعمال الإلكترونية.

ـ إن تطور شكل النقود مرتبط بتطور المجتمعات ، فتحول الإقتصاد من اقتصاد المقايضة إلى الإقتصاد النقدي، ثم تحول هذا الأخير إلى الاقتصاد الرقمي والذي من دعائمه النقود الإلكترونية والمصارف الإلكترونية.

ـ إن حداثة النظام المصرفي الجزائري الذي لم يتجاوز عمره الأربعة عقود من الزمن مقارنة مع أنظمة الدول المتقدمة والذي لم يتح له الوقت الكافي لكي يكون لنفسه آليات للعمل تتلاءم مع الشروط العامة والشاملة المعروفة لدى مختلف الأنظمة المصرفية المتقدمة ، فضلاً عن التنظيم الذي تم إختياره للنظام المصرفي الجزائري ، والأهداف التي أنيط بتحقيقها .

ـ إن تأخر الجزائر في مواكبة التطورات العالمية لاسيما في ميدان تكنولوجيا المعلومات والإتصالات جعل إستعمال المصارف الجزائرية لهذه التكنولوجيا ضعيفًا مما أدى إلى ضعف في أداء الخدمات المصرفية ، فضلاً على أن عمليات تحرير القطاع المصرفي بقية متأخرة يفسرها ضعف أداء البورصة والمصارف الخاصة ، وان إعتماد الصيرفة الإلكترونية سيساهم في تحسين الخدمة المصرفية وتفعيل دور القطاع المصرفي وجلب المزيد من الإستثمارات الأجنبية لاسيما في قطاع السياحة، فضلاً عن تقليص حجم الاقتصاد الموازي .

*** أهمية البحث:**

يستمد هذا البحث أهميته في المكانة التي يحتلها النظام المصرفي في إقتصاديات أي دولة ، لاسيما في الإقتصاد الجزائري ، وما يواجهه من تحولات وتحديات ، جراء الدخول المرتقب للجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ، وبداية وتطبيق اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية ، والذي بدوره يفرض على المصارف الجزائرية وكل المؤسسات الدخول في المنافسة القوية ، وبالتالي لابد من عصرنتها

وإدخال تكنولوجيا المعلومات والإتصالات إلى كافة المصارف الجزائرية والاقتصاد الجزائري عامة، ضمن هذا الإطار تدخل أهمية إعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري .

*** أهداف البحث:**

ترمي هذه الدراسة بعد الإجابة على الإشكالية المطروحة آنفًا ومختلف التساؤلات السالفة الذكر إلى تحقيق جملة من الأهداف نذكر منها ما يلي :

- محاولة تسليط الضوء على التجارة الإلكترونية والإقتصاد الرقمي ، هذه المواضيع الحديثة الساعة .
- إبراز ما هي الصيرفة الإلكترونية بالإضافة إلى تسليط الضوء على المصارف الإلكترونية .
- محاولة إبراز وتقويم الإصلاحات المصرفية في الجزائر .
- إبراز أهمية إعتماد الصيرفة الإلكترونية في المصارف الجزائرية وكيفية أدائها مستقبلا في الجزائر.

*** أسباب اختيار الموضوع :**

هناك عدة أسباب دفعتنا لإختيار الموضوع نذكر منها ما يلي :

- يعتبر موضوع إعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري وما تقتضيه من المواضيع الرئيسية المطروحة على الساحة المصرفية في الجزائر .
- إن إختيار موضوع الصيرفة الإلكترونية و كل ما يتعلق بها يمثل إضافة جديدة للمكتبة الجامعية و لتكوين الباحث .
- مساهمة في النقاش الوطني الدائر حول تحديث وسائل الدفع في المصارف الجزائرية .

*** منهج البحث:**

لقد اقتضت طبيعة البحث التعامل مع عدة مناهج بطريقة متكاملة ومتناسقة من أجل الإلمام بمحاور الدراسة ، فقد تم الإعتماد على المنهج الوصفي في أغلب الدراسة ، إضافة إلى استخدام المنهج التاريخي لاستعراض أهم محطات الإصلاحات المصرفية في الجزائر منذ الاستقلال ، بالإضافة إلى منهج دراسة حالة الذي تم اعتماد من خلال دراسة حالة النظام المصرفي الجزائري وكيفية إعتماد الصيرفة الإلكترونية فيه ومستقبلها .

*** حدود الدراسة :**

يتم من خلال هذا البحث محاولة تسليط الضوء على الإقتصاد الرقمي والتجارة الإلكترونية و الصيرفة الإلكترونية بصفة عامة ، على أن يتم دراسة حالة الجزائر من جانب القطاع المصرفي دون التطرق إلى القطاعات الاقتصادية الأخرى ، المرتبطة بالتجارة الإلكترونية والصيرفة الإلكترونية، وذلك مع مسح لكافة تطورات المنظومة المصرفية الجزائرية ودراسة آفاق وتحديات إعتماد الصيرفة الإلكترونية فيها، كما تم وضع إصطلاحا أن الصيرفة الإلكترونية تمثل كل خدمة مصرفية إلكترونية وذلك قصد تقريب المفهوم وتسهيل إسقاطه على حالة النظام المصرفي الجزائري.

*** مستوى الدراسة :**

يمثل إعتماد الصيرفة الإلكترونية كمشروع يطرح على مستوى كلي قبل المستوى الجزئي ، وبالتالي ندرس الصيرفة الإلكترونية على النظام المصرفي الجزائري ككل (غياب مشاريع خاصة)، من جانب آخر عندما نتكلم عن النظام المصرفي الجزائري نقصد من وراء ذلك تقديم الخدمة المصرفية فيه ، دون الدخول إلى السياسة النقدية ومختلف مساراتها ، وبالتالي نركز على الخدمة المصرفية المقدمة في النظام المصرفي ودور بنك الجزائر والمصارف الجزائرية في تفعيل هذه الخدمة .

***الدراسات السابقة:**

من خلال ما قمنا به من مسح على مستوى المكتبات، تبين لنا أن موضوع الصيرفة الالكترونية من المواضيع الجديدة وليس لها دراسات سابقة هذا من جانب ، أما من جانب أخرى أي النظام المصرفي الجزائري ، فهناك بحوث ودارسات كثيرة اهتمت في معظمها بإبراز محطات إصلاح النظام المصرفي الجزائري وإشكالية تمويل الاستثمار والتجارة الخارجية ،غير أننا وجدنا بحثين مهمين يمكن اعتبارهم كمدخل للصيرفة الإلكترونية في الجزائر وهما :

- تحديث البنوك التجارية - حالة الجزائر ، للباحث عامر يشير بجامعة البليدة.
- تحديث وسائل الدفع كعنصر لتأهيل النظام المصرفي الجزائري، للباحث حميزي سيد احمد بجامعة الجزائر .

وجاء هذا البحث ليكمل هذا النقص من خلال البحث عن مفهوم الصيرفة الإلكترونية ووسائل الدفع الإلكترونية والمصارف الإلكترونية والإجابة عن إشكالية السابقة وإبراز أهمية إعتمادها في النظام المصرفي الجزائري.

*** خطة الدراسة :**

للإجابة على إشكالية البحث المطروحة وإختبار الفرضيات ، ارتأينا تقسيم بحثنا إلى أربعة فصول ، سبقتهم مقدمة وتلتهم خاتمة تتضمن ملخصًا عامًا عن البحث متبوع بأهم النتائج ، تليه مجموعة من التوصيات والمقترحات لننتهي بعد ذلك إلى تحديد الآفاق المستقبلية للبحث .

نتناول في الفصل الأول مدخل للاقتصاد الرقمي والتجارة الإلكترونية من خلال التطرق إلى مفهوم الاقتصاد الرقمي وهياكله وخصائصه ، وإلى التجارة الإلكترونية من خلال التطرق إلى مفهوم التجارة الإلكترونية ومتطلباتها وإطارها القانوني ، بالإضافة إلى التجارة الإلكترونية عبر شبكة الانترنت وذلك بضبط مفهوم شبكة الانترنت وتحديد خدماتها وأهمية التجارة الإلكترونية عليها.

أما الفصل الثاني ، نتناول فيه الصيرفة الإلكترونية من خلال ذكر مفهومها، أهميتها ، قنواتها خدماتها وشبكاتها الإلكترونية ، بالإضافة إلى مجمل وسائل الدفع الإلكترونية المستخدمة في الصيرفة الإلكترونية ، فضلاً عن دراسة المصارف الإلكترونية من خلال تحديد مفهومها ، أساليبها ومتطلباتها وآفاقها .

وفي الفصل الثالث نتطرق فيه إلى أهم محطات إصلاح النظام المصرفي الجزائري عبر مختلف المراحل وذلك من 1962 إلى غاية آخر إصلاح الذي أصدر عام 2003 مع التركيز على الإصلاحات الراهنة ، فضلاً عن آليات عمل النظام المصرفي الجزائري في ظل هذه الإصلاحات ، وفي الأخير نشير إلى تطورات الساحة المصرفية الجزائرية مع القيام بتشخيص واقعها .

أما في الفصل الرابع والأخير نتناول فيه الصيرفة الإلكترونية كأداة لعصرنة النظام المصرفي الجزائري ، وذلك من خلال عمليات تحديث النظام المصرفي الجزائري ،أهم الأساليب والاتجاهات لذلك ، وواقع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في النظام المصرفي الجزائري، فضلاً عن كيفية إعتماد الصيرفة إلكترونية في النظام المصرفي الجزائري ، مع آفاقها المستقبلية .

أما عن مبررات إختيار هذه الخطة ، فإن موضوع الصيرفة الإلكترونية لابد له من توطئة من خلال ما تطرقنا له من مدخل للاقتصاد الرقمي والتجارة الإلكترونية هذا من جانب ، ومن جانب

آخر فإن دراسة النظام المصرفي الجزائري من حيث إعتماده مستقبلاً للصيرفة الإلكترونية فكان لابد من دراسة مراحل تطور النظام المصرفي الجزائري مع التركيز على الإصلاحات الراهنة على النظام المصرفي الجزائري .

الفصل 1
مدخل للإقتصاد الرقمي والتجارة الإلكترونية

في الوقت الذي زاد فيه إنتشار شبكة الأنترنت إنتشارا مذهلا في العالم، شاع مفهوم التجارة الإلكترونية وتوسيع مفهومها ليشمل عمليات أكبر من البيع والشراء، وفتح آفاق كبيرة أمام الشركات والمؤسسات والأفراد والحكومات، وكما فتح لها تحديات كبيرة من جانب أخرى متعلق بمدى توفير البنية التحتية للتجارة الإلكترونية وإشكالية تأمين العمليات الإلكترونية.

يتقدم ويتوسع حجم التجارة الإلكترونية حاليا بخطوات متسارعة في الدول المتقدمة والتي أدت إلى ظهور الاقتصاد الرقمي والذي يعتمد على التجارة الالكترونية وصناعة المعلومات، وتم تبني خطط مستقبلية لأسس التجارة العالمية، وبالتالي فرض على جميع المؤسسات أن تستعد للمواجهة المنافسة المحلية والعالمية، وأدى هذا الإهتمام إلى تدخل عدة هيئات في تنظيمها ومنها الأمم المتحدة والمنظمة العالمية للتجارة.

إن الدخول إلى الإقتصاد الرقمي والتجارة الإلكترونية ينبني على عدة معطيات منها البنية التحتية و جاهزية الأعمال للتجارة الإلكترونية.

وعلى ضوء ما سبق ذكره، سوف نتطرق وبأكثر تفصيل عن ذلك من خلال ثالثة مباحث وهي:

المبحث الأول نتناول فيه مدخل للاقتصاد الرقمي،أما المبحث الثاني فنتطرق فيه إلى ماهية التجارة الالكترونية وأخيرا في المبحث الثالث نتطرق إلى التجارة الالكترونية عبر الأنترنت.

1.1.مدخل إلى الإقتصاد الرقمي

يتجه الإقتصاد أكثر فأكثر نحو إقتصاد مبنى على المعرفة وتعتبر تكنولوجيا المعلومات كأداة جديدة للإقتصاد ، وبفضل تطورات قطاع الإتصالات والمعلومات دخل الاقتصاد في تسيره وإدارته

عصر الرقمية أو ما يسمى بالاقتصاد الرقمي والذي مسا جميع الأعوان الاقتصاديين (الحكومة، المؤسسات، الأسرة..).

أما على مستوى الدولي فقد برزت ظاهرة جديدة وهي الفجوة الرقمية وسنحاول التطرق إلى كل ذلك من خلال ضبط مفهوم الاقتصاد الرقمي و هياكله وأثاره على الدول النامية.

1.1.1. مفهوم الإقتصاد الرقمي

لقد أثر تطور قطاع تكنولوجيا المعلومات والإتصالات على كل الجوانب الحياة، لا سيما الجانب الاقتصادي وبروز ظاهرة التجارة الالكترونية أدت إلى ظهور إقتصاد جديد أو ما يسمى بالاقتصاد الرقمي.

1.1.1.1. تعريف الإقتصاد الرقمي

يقصد بالإقتصاد الرقمي التفاعل والتكامل والتنسيق المستمر بين تكنولوجيا المعلومات الإتصالات من جهة وبين الإقتصاد القومي والقطاعي والدولي من جهة أخرى، بما يحقق الشفافية والفورية والإتاحة لجميع المؤشرات المساندة لجميع القرارات الاقتصادية والتجارية والمالية في الدولة خلال فترة ما[1] ص(11). ويرتكز اللإقتصاد الرقمي على ركيزتين أساسيتين هما: التجارة الإلكترونية وتقنية المعلومات أو صناعة المعلومات، فصناعة المعلومات هي التي خلقت الوجود الواقعي والحقيقي للتجارة الإلكترونية باعتبارها تعتمد على الحوسبة والاتصال ومختلف الوسائل التقنية، والتجارة الإلكترونية هي تنفيذ وإدارة الأنشطة التجارية المتعلقة البضاعة والخدمات من خلال تحويل المعطيات عبر شبكة الأنترنت أو الأنظمة التقنية الشبيهة[1] ص(4).

فلقد أدت ثورة المعلومات والإتصالات إلى توفير أسس المعرفة لمكونات هذا الإقتصاد الجديد والذي يستند كما سبقا وقلنا على تكنولوجيا المعلومات والإتصالات والتي تشتمل على عدة عناصر منها: درجة الارتباط بشبكة المعلومات العالمية (الأنترنت) ،توفر طرق المعلومات السريعة الهواتف النقالة،خدمات التبادل الرقمي للمعلومات، وهي الأسس التي أصبحت تحكم كافة مناحي الحياة وأسلوب أداء الأعمال، وقد انعكس ذلك على تطور التجارة الإلكترونية عبر الأنترنت[3] ص(3).وزيادة حجم الشركات التي تمارس أعمالها إعتماد على هذه التقنيات، وإستخدامها حكوميا وهو ما يطلق عليه بالحكومة الالكترونية والمقصود بها أداء الحكومات لوظائفها بإستعمال تقنية المعلومات، بالإضافة إلى تنفيذ المعاملات المصرفية إلكترونيا وإنشاء الشبكات التعليمة والبحثية

والصحية والسياحة وغيرها، مع وضع الإطار التشريعي لها، و للاقتصاد الرقمي عدة تسميات يكمن إبرازها على النحو الأتي:

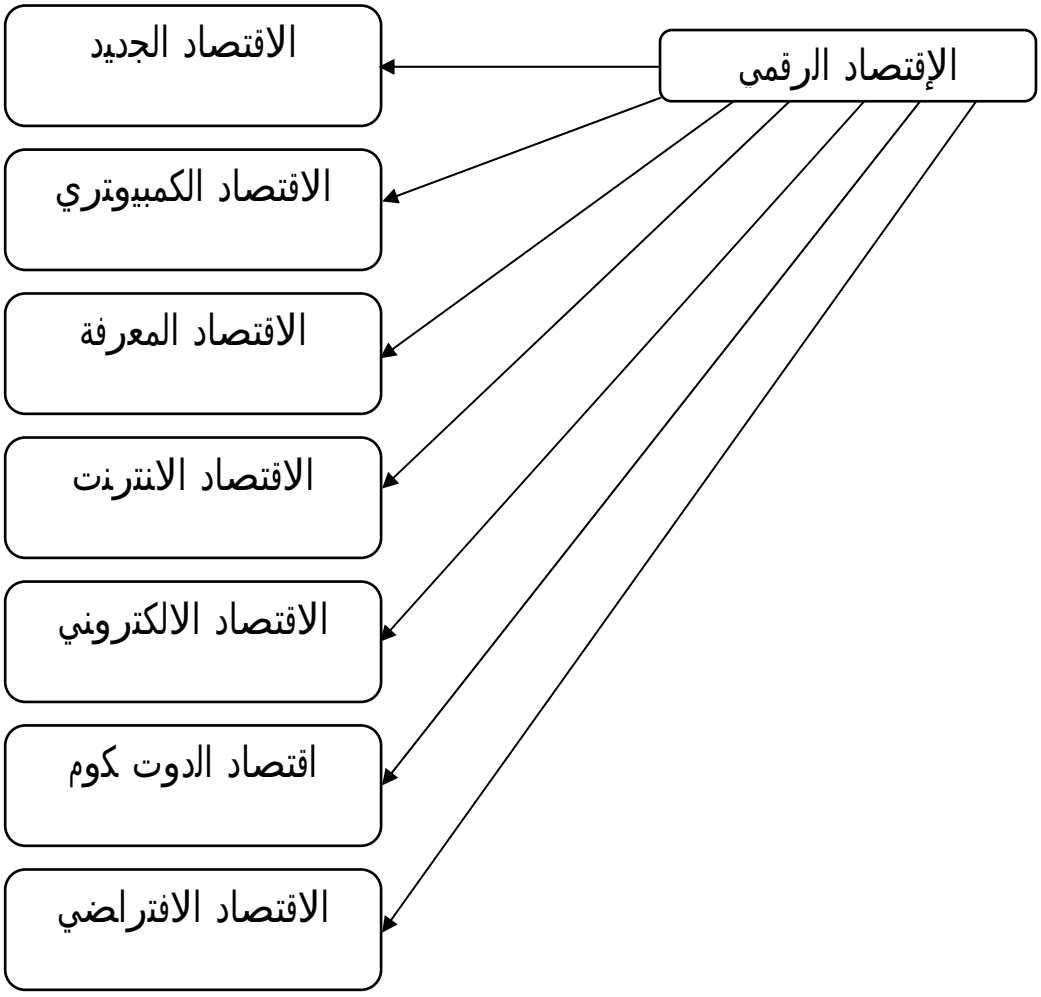

الشكل رقم(01): تسميات الإقتصاد الرقمي[3] ص(4).

2.1.1.1. ظهور الإقتصاد الرقمي (الجديد)

يعود ظهور هذا النوع من الإقتصاد إلى التطورات التي شهدها الإقتصاد الجديد وهو تعبير برزا مؤخرا ليفسر الظاهرة التي دخلت بالاقتصاد الأمريكي إلى دائرة الإنتاجية العالمية والنمو المضطرد[4] ص(1). باعتبار أن الاقتصاد الأمريكي أكبر اقتصاد في العالم بحجم ناتج محلي إجمالي يقدر بنحو 9.3 تريليون دولار ويمثل نحو ثلث الإنتاج العالمي البالغ حوالي 30 تريليون دولار خلال سنة 2000[4] ص(1). بالإضافة إلى معطيات أخرى متعلقة بالإنفاق ومعدلات النمو... الخ.

وتمثل تكنولوجيا المعلومات المحرك الأساسي للاقتصاد الأمريكي الجديد والذي أصبح يشكل بشكل كبير إقتصاد رقمي تحكمه الإتصالات وقطاع الأنترنت والتجارة الإلكترونية، و تمكن خلف الإقتصاد الجديد المدونة التي تتسم بها الأسواق المالية والمناخ الإقتصادي المشجع لروح المبادرة والابتكار والإبداع وفي اتساع الإنفاق الرأسمالي وتنامي الإنفاق الإستهلاكي الخاص في تكنولوجيا المعلومات التي شكلت عاملا أساسيا في التحول الذي شهده الإقتصاد الأمريكي خلال السنوات الأخيرة وحققت له عائدات ضخمة وساهمت بأكثر من نصف الزيادة المحققة في الإنتاجية وخاصة مع استمرار إنخفاض تكلفة أجهزة الحاسوب[4] ص(2) ، والجدير بالإشارة إلى أن العوامل الهيكلية المصاحبة لظاهرة الإقتصاد الجديد التي تأتي في قمة هرمها الثورة التقنية المعلوماتية والتي رغم أنها بدأت كظاهرة أمريكية إلا أنها قد انتقلت خلال فترة وجيزة وبدرجات متفاوتة إلى دول متقدمة أخرى، ولكنها لم تتضح بعد في الإقتصاديات النامية والناشئة ومنها الإقتصاديات العربية.

3.1.1.1.خصائص الاقتصاد الرقمي

ما يميز الإقتصاد الرقمي انه يعمل على نشر مجتمع المعلومات والمعرفة وتشجيع بناء الحكومة الإلكترونية والشركات الإلكترونية والتجارة الإلكترونية والمصارف الإلكترونية والإدارة الإلكترونية[4] ص(12). ويحتاج ذلك إلى مجتمع واعي والذي يعرف بمجتمع المعلوماتية وإلى زيادة أعداد الحواسب الإلكترونية وإستخدامها في المعاملات والوظائف وزيادة عدد المشتركين في الشبكة الدولية للمعلومات (الأنترنت) وتطوير إستخدام البرمجيات الجاهزة و إدارة الموارد البشرية والأنشطة التعليمية والتدريبية، و فيما يلي أهم خصائص الاقتصاد الرقمي:

- سهولة الوصول إلى مصادر المعلومات:

يعتمد نجاح ونمو الإقتصاد الرقمي على قدرة الأفراد والمؤسسات على المشاركة في شبكات المعلومات ومواقع الانترنت المختلفة، ويتطلب ذلك الاشتراك الفعال في تلك الشبكة وفي هياكل الاقتصاد الرقمي ضرورة توفر البنية التحتية في الإقتصاد وذلك من خلال توفير شبكات الاتصال الفعالة والقوية مع انخفاض تكلفتها وتوفير الآلات والمعدات والمهارات وإستخدام شبكات التحويل الإلكتروني للأموال ومختلف وسائل الدفع الإلكترونية.

- المنافسة وهيكل السوق في ظل الاقتصاد الرقمي:

يشمل الاقتصاد الرقمي على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتجارة الإلكترونية وخدمات التوصيل الإلكترونية والبرمجيات والمعلومات، وهي تختلف باختلاف حجم المعاملات

الإقتصادية والموارد الإقتصادية والقطاعات الإقتصادية ومكونات الناتج المحلي الإجمالي، وبالتحديد يرى بعض الإقتصادية أن المكونات الإقتصاد الرقمي تختلف باختلاف نطاق الإقتصاد وتأثير شبكات المعلومات والمعايير والسلع العامة وتكلفة المعاملات والصفقات[1] ص(12)،ومن المعروف أن التكنولوجيا تتغير بصفة سريعة وتؤثر على منظمات الأعمال من حيث المصادر البديلة والمداخلات والعمليات والتشغيل والمخرجات والمنتجات والإستخدامات والتوزيع.

وتؤثر تكنولوجيا المعلومات على درجة المنافسة وأساليبها وتحسين المراكز التنافسية، ويختلف هيكل السوق وفق درجة تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الإقتصاد الرقمي وذلك على المستوى المحلي والدولي ويجب أن تتكامل تكنولوجيا المعلومات مع المنظمات والقطاعات الاقتصادية المختلفة وخاصة التصنيع والزراعة وقطاع الخدمات المالية والمصرفية والاستثمارية.

- مستقبل الإقتصاد الكلي في ظل الإقتصاد الرقمي:

تلعب تكنولوجيا المعلومات دورا أساسيا في زيادة معدلات النمو الإقتصادي وفي زيادة الاستثمارات الرأسمالية وحجم التجارة الإلكترونية ، وتؤثر الانترنت في أساليب أداء المعاملات التجارية وأساليب العمل، وأصبح هناك أساليب متعلقة بتطور الإقتصاد الرقمي ومن أهمها ما يلي[1] ص(12):

*نصيب كل قطاع الإقتصادي من التجارة الإلكترونية؛

*معدلات التضخم والنمو والعمالة والإنتاجية وآثارها على الإقتصاد الرقمي؛

*مكاسب المتعاملين في الأسواق من التجارة الإلكترونية؛

*نسبة حجم التجارة الإلكترونية بين القطاع وقطاع الأخرى وبين النشاط الاقتصادي والنشاط الأخرى؛

- الاقتصاد الرقمي يوفر المعلومات لإتخاذ القرارات:

يمكن التحكم في المعلومات بالاستخدام الفعال للمعلومات وتوظيفها لخدمة القرارات و السياسة الإقتصادية، حيث يوفر الإقتصاد الرقمي المعلومات عن طريق تعليم كيفية تحديد الاحتياجات المعلوماتية ثم اختيار المصادر المناسبة للمعلومات الأساسية والهامة ،أي إدارة المصادر والموارد من المعلومات بطريقة أكثر كفاءة وتأثيرا.

ويوفر الإقتصاد الرقمي المعلومات المثالية من حيث الحداثة والكفاءة والأهمية والدقة وإمكانية التحقيق من صحتها ويحقق الإقتصاد الرقمي السيادة في إقناع الآخرين ودعم القرارات.

- آليات الاقتصاد الرقمي:

يعتبر الإقتصاد الرقمي محصلة التفاعل بين إتجاهات تقدم تكنولوجيا المعلومات والإتصالات وبين المنظومة الإقتصادية (الإقتصاد الكلي، الإقتصاد الجزئي ،الإقتصاديات النوعية في الصناعة والزراعة والتجارة والمصارف والمال والصحة والتعليم والعلاقات الإقتصادية الدولية والسياسات النقدية والسياسات المالية وغيرها)، ويساعد الإقتصاد الرقمي في معرفة أثر الإقتصاد على المجتمع وتشخيص المشكلات الاقتصادية من حيث الأساليب والنتائج والمساهمة في إقتراح الحلول الإقتصادية و أيضا في وضع و إقتراح الحول الإقتصادية المثالية والعملية.

كما تجدر الإشارة أن تطبيقات الإقتصاد الرقمي تطرح مشكل هام وهي حماية الملكية الفكرية و تتطلب بناء شبكة متكاملة للحقوق الملكية الفكرية و وضع الإطار التشريعي اللازم لحاميتها.

ويمكن مما سبق ذكره ، تحديد عناصر الاقتصاد الرقمي وفق الشكل الموالي :

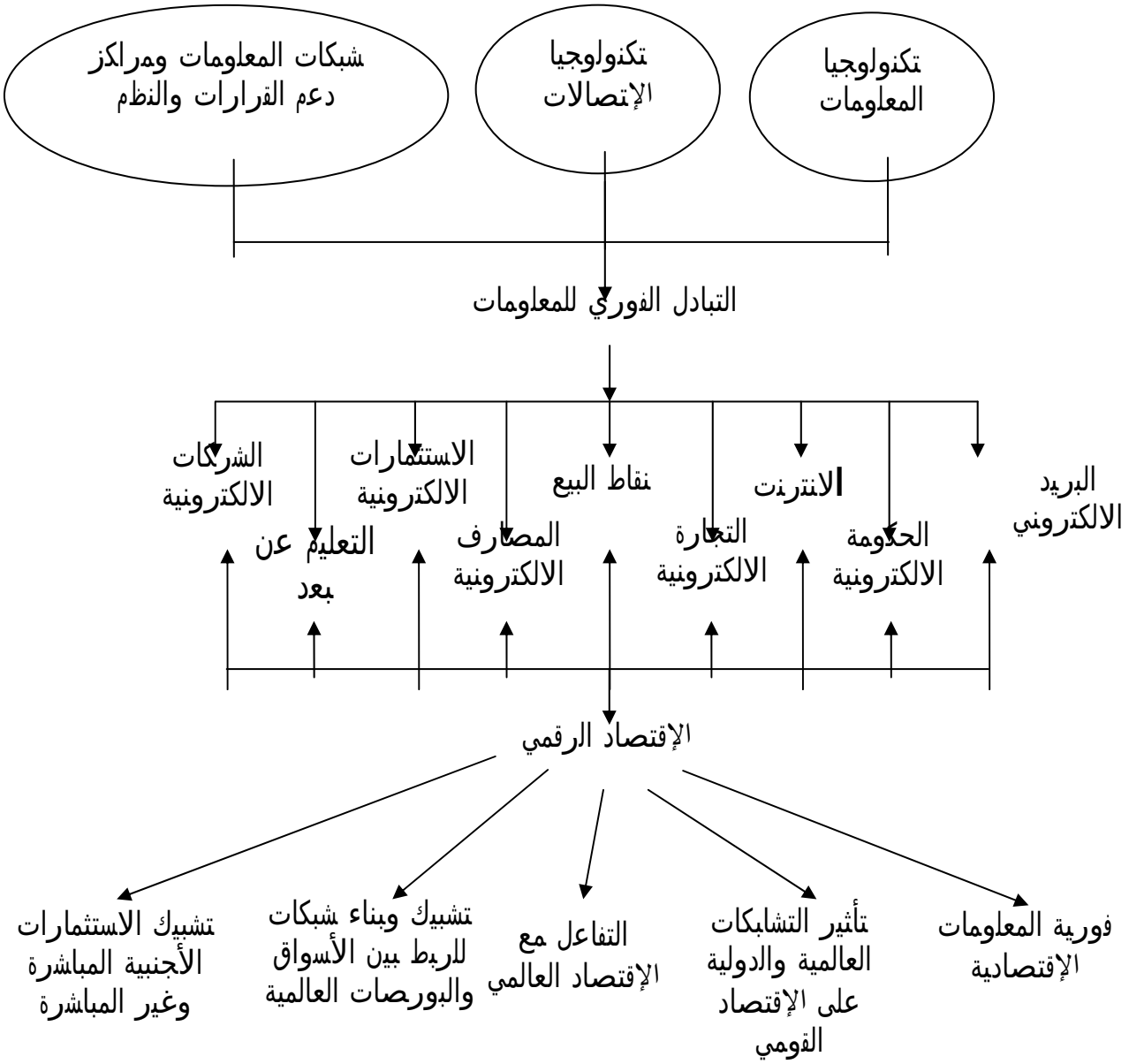

الشكل رقم(02): عناصر الاقتصاد الرقمي[1] ص(16).

2.1.1. متطلبات وهيكل الإقتصاد الرقمي

قبل التطرق إلى مؤسسات الإقتصاد الرقمي ، نتطرق إلى عناصر مهمة في الإقتصاد الرقمي والتي هي متطلبات إيجاد الإقتصاد الرقمي .

1.2.1.1. متطلبات الإقتصاد الرقمي : ويمكن إبرازها في العناصر الأساسية التالية:

- تنمية تكنولوجيا المعلومات الاقتصادية: يقصد بتكنولوجيا المعلومات الإقتصادية والإستثمارية تطبيق تكنولوجيا للحصول على السيطرة والتخزين وإسترجاع وتشغيل الإتصالات والمعلومات

الإقتصادية في شكل بيانات أو مطبوعات أو صور ، لتحويل البيانات الإقتصادية والاستثمارية إلى معلومات اقتصادية[1] ص(21).

وتستخدم شبكات الإتصال لنقل المعلومات الإقتصادية والإستثمارية بين المصارف وشركات التأمين والجمارك والضرائب والمصارف المركزية ووزارة الإقتصاد والتجارة الخارجية ....الخ، ومن مزايا تكنولوجيا المعلومات الاقتصادية كونها توفر القدرة على تشغيل معلومات متنوعة ومتعددة بسرعة فائقة، ويتم تنمية تكنولوجيا المعلومات بالخطوات التالية[1] ص(12):

- تبادل المعلومات الاقتصادية .
- تخزين واسترجاع المعلومات الاقتصادية.
- السماح لصناع السياسات و القرارات الإقتصادية والإستثمارية بالتصرف ودعم القرارات حسب قدراتهم وتخصصاتهم.

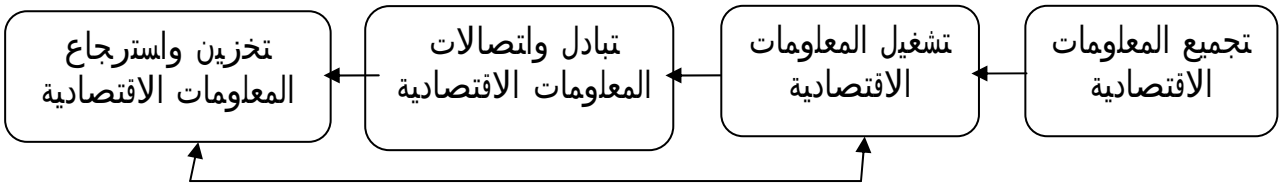

الشكل رقم (03):مراحل تنمية تكنولوجيا المعلومات [1] ص(1).

- متطلبات الإقتصاد الرقمي في المؤسسات المالية :

في ظل الإقتصاد الرقمي يجب على المؤسسة المالية والمصرفية الإحتفاظ بملفات دقيقة لكل الشؤون التالية[1] ص(21):

*إدارة القروض (الأفراد، المؤسسات، الحكومات)؛

*إدارة الاستثمارات (للأفراد والمؤسسات)؛

*إدارة سياسة التأمين؛

*إدارة الحسابات بالمصارف؛

كما أن أساس الدقة في الإحتفاظ بالبيانات المالية وتوفير امن تلك المعلومات يتم عن طريق إدارات تكنولوجيا المعلومات في تلك المؤسسات المصرفية ويتم تشغيل المؤسسات المالية إلكترونيا عن طريق المكاتب الإلكترونية التي تستخدم وسائل إلكترونية متعددة مثل البريد الإلكتروني،شبكة

الأنترنت، شبكات الاتصال ...إلخ، كما تستخدم شبكات الإتصال في تحويل الأموال إلكترونيا وبالإضافة إلى تحويل البيانات إلكترونيا.

- التطور التكنولوجي العالمي والمعلومات الإستثمارية:

إن تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ابرز عدة وسائل تقنية متعددة للاتصال منها الانترنت وشبكات الإتصال الأخرى، وظهور ما يسمى بالتجارة الإلكترونية والمصارف الإلكترونية، أي أن الأنشطة الاقتصادية بدأت تتأقلم مع تكنولوجيا المعلومات والإتصالات الحديثة.

2.2.1.1.هيكل الإقتصاد الرقمي

يتكون الإقتصاد الرقمي من مجموعة المؤسسات الإلكترونية التي تتشابك مع بعضها البعض من خلال شبكة الإتصال الوطنية والدولية، ويعتبر البريد الإلكتروني ومواقع الانترنت القاعدة العريضة لتحقيق التشابكات الإقتصادية بين المؤسسات لتنفيذ التجارة الإلكترونية على مختلف المستويات، ويمكن حصر هيكل الإقتصاد الرقمي في أربعة هياكل مهمة وهي:

- الحكومة الإلكترونية:

تعاظم دور التجارة الإلكترونية في المجالات الحكومية، فتح باب لمفهوم جديد وهو "الحكومة الإلكترونية"، حيث تصل في نهاية تطبيقاتها إلى إمكانية تحويل الخدمة الحكومية إلى المؤسسات والأفراد في صورة متكاملة وفي إطار من الشفافية الكاملة والواضحة[5] ص(148)، حيث تستعمل الحكومة وهيئاتها شبكة الانترنت أو شبكات خاصة في أداء أعمالها في جميع النواحي الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، ولقد دخلت الحكومات عبر العالم مرحلة الثورة الرقمية، حيث يوجد أكثر من 2288 موقعا حكوميا عبر شبكة الانترنت وذلك حتى نهاية سنة 2004 في 196 دولة[4] ص(25).

وتأخذ الحكومات الإلكترونية عدة مستويات وأهمها :

*من الحكومة إلى الحكومة أخرى (G to G): وتشمل مختلف قضايا التعاون والتكامل الدولي في جميع النواحي الإقتصادية والإجتماعية والثقافية.

*من الحكومة إلى القطاع الخاص (Government to Business) (G to B) من خلال تبسيط مختلف التعاملات والخدمات بين القطاع الخاص والحكومة.

*من حكومة إلى المواطن (G2C): وتهدف إلى تسهيل تقديم الخدمات الحكومية إلى الموطن بمختلف أنواعها، وذلك بأقل تكلفة وفي مدة أسرع وخلال جميع أيام الأسبوع.

- الشركات الإلكترونية:

سبقت التجارة الإلكترونية بين قطاع الأعمال باقي القطاعات، نظرا لما توفره من آليات تؤدي إلى تسهيل المعاملات، وتخفيض التكلفة بالإضافة إلى تحقيق أعلى درجة من إستخدام الموارد المتاحة للمؤسسات والعمل لتعظيم الإنتاجية وزيادة الربحية[5] ص(125)، فلم تصبح التجارة الإلكترونية للشركات مجرد إستخدامها في عمليات الترويج والتسويق، بل تحولت إلى شركات إلكترونية قائمة على شبكة وتقدم جميع الخدمات عن بعد.

ولقد أثرت الانترنت على الشركات الإلكترونية، وطرحت مصطلح جديد وهو الإستثمار الإلكتروني و هو ناتج عن تزاوج الاستثمار مع وتكنولوجيا المعلومات والإتصالات وهو تحول جديد في منظومة الاستثمار لتحسين القدرات التنافسية للشركة وجلب المزيد من الاستثمار، ويتطلب الإستثمار الإلكتروني عدة وسائل يمكن حصرها فما يلي[1] ص(18):

*إعداد البرامج الخاصة بالاستثمار الإلكتروني؛
*توفير وإعداد الموارد البشرية المؤهلة؛
*مساندة الشركات في عملية إعادة الهندسة والتحول إلى النظم المالية الإلكترونية؛
*ربط جميع الإدارات المالية والمصارف بشبكات الانترنت؛
*تأكيد خصوصية البيانات والمعلومات المالية للأفراد والشركات؛
*تأمين التعاملات المالية الإلكترونية؛
*تطبيق المعايير الموحدة لحقوق النشر والتأليف للنظم المالية والإستثمارات الإلكترونية؛

- البورصة الإلكترونية:

من أبرز مميزات الإقتصاد الرقمي هو وجود سوق مالي إلكتروني، من خلال إيجاد سوق السندات والأسهم الإلكترونية، يلغي كل المخاطر المرتبطة بالأوراق المالية ويقلل من سعر التكلفة في نقل الملكية وحفظها ويعزز من إجراءات نقل ملكية الأوراق المالية[6] ص(289)، ويتطلب إيجاد سوق مالي إلكتروني ما يلي[6] ص(289) :

*إصدار أوراق مالية جديدة إلكترونية؛
*ربط البورصة الإلكترونية بمختلف البورصات العالمية؛

*إعتماد أموال (Electronic notes) إلكترونية في تجارة الأوراق المالية الإلكترونية ؛
*وضع الإطار القانوني ينظم التداول الإلكتروني للأوراق المالية؛

- المصارف الإلكترونية:

يعتمد المصرف الإلكتروني على إستخدام الحواسيب الشخصية والإشتراك في الأنترنت وشبكات الإتصال الأخرى، ويكون التعامل والتبادل الفوري للمعلومات التي ترتبط في شكل شبكة تضم المؤسسات المالية والأسواق المالية والشركات والمستثمرين والمتعاملين[1] ص(283)، وتقدم المصارف الإلكترونية خدمات مصرفية إلكترونية مختلفة، وتطبيق المصارف الإلكترونية منظومات إدارية إلكترونية أيضا حتى تتكامل العمليات المصرفية والإدارية دون إخفاقات أو تأخير، ومن أهم تلك المنظومات الإلكترونية ما يلي[1] ص(278):

*التسويات الإلكترونية للأسواق والمستندات؛
*التبادل الإلكتروني للبيانات والمعلومات؛
*نظام الإدارة مخاطر الائتمان؛
*نظام إدارة محفظة الإستثمار في الأوراق المالية؛
* توفير المدفوعات الإلكترونية من خلال، تحويل الأموال إلكترونيا، أو بإستعانة بالوسطاء عن طريق أسواق المال المباشر، وتحقق المصارف إلكترونية مع بعضها البعض (Bank to Bank) من خلال العمليات الإلكترونية الفورية وتحويل الأموال إلكترونيا بسرعة فائقة وهو ما يعرف بنظام التسوية في الوقت الحقيقي.

3.1.1. واقع الإقتصاد الرقمي وبروز الفجوة الرقمية

إن ما يميز الإقتصاد الرقمي هو أنه نشأ وتواجد بالدول المتقدمة، وبالتالي يكاد ينعدم في الدول المتخلفة، وهنا برزت ظاهرة الفجوة الرقمية، وسنحاول التطرق إلى واقع هذا الإقتصاد أولا عالميا،ثم ثانيا ظاهرة الفجوة الرقمية عالميا وعربيا، ثم نشير في الأخير توجه الدولة العربية نحو هذا الإقتصاد.

1.3.1.1. تطور الاقتصاد الرقمي عالميا

إن من بين مؤشرات التوجه نحو الإقتصاد الرقمي وتكنولوجيا المعلومات هو الإعتماد على اليد العاملة المؤهلة والمتخصصة، حيث يتميز الوضع الإقتصاد الجديد، انتقاله من تنظيم الإقتصاد من

إنتاج السلع و الخدمات إلى إنتاج المعرفة ،أي أن هناك إنتقال متصاعد للنشاط الإقتصادي من التركز على السلع إلى صناعة الخدمات بأشكالها.

وظهر قطاع التكنولوجيا الإتصالات، كقطاع إنتاجي وخدماتي مهم، ولدلالة أكثر لتوجه العالم نحو الإقتصاد الرقمي، أصبحت الشبكات الحاسوب وفي مقدمتها شبكة الانترنت مستعملة في الكثير من النشاطات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، فزيادة كبيرة في الإرتباط مع هذه الشبكات من قبل الأفراد والمؤسسات والهيئات الحكومية والدولية.

ويبين الجدول التالي إستخدام شبكة الانترنت في العالم في عام 2001.

الجدول رقم (01) : إستخدام شبكة الانترنت في العالم عام 2001[7] ص(10).

(الوحدة:مليون مشترك)

المنطقة	حجم مستعملي الانترنت بالمليون
إفريقيا	4.15
آسيا/ المحيط الهادي	143.99
أوروبا	154.63
الشرق الأوسط	4.65
كندا والو.م.أ	180.68
أمريكا اللاتينية	25.33
المجموع	513.41

بالإضافة إلى شبكة الانترنت، يستند الإقتصاد الرقمي على تكنولوجيا المعلومات وتوافر المعلومات السريعة والهواتف النقالة وخدمات التبادل الرقمي للمعلومات[7] ص(10)، وهي الأسس التي أصبحت تتحكم كافة مناحي الحياة وأسلوب أداء الأعمال، وقد انعكس ذلك في تطور حجم التجارة الإلكترونية لاسيما عبر الأنترنت وزيادة الشركات الجديدة التي تؤسس يوميا للممارسة أعمالها عبر شبكة العالمية (الشركات الإلكترونية، وشركات الدوت كوم)، وانطلاق ممارسة الأعمال التجارية عبر الهاتف النقال (m-commerce) وإقامة الحكومات الإلكترونية وتنفيذ المعاملات المصرفية والمالية وإنشاء الشبكات التعليمية والبحثية والصحية والسياسة وغيرها، و وضع لها

الإطار التشريعي المناسب، إلا أن كل هذه التطورات حدثت في الدول المتقدمة وبقية الدول المختلفة تعاني نقص كبير أدى إلى بروز ظاهرة الفجوة الرقمية.

2.3.1.1. ظاهرة الفجوة الرقمية

يعطي مصطلح الفجوة الرقمية بأنها الفجوة التي أوجدتها ثورة المعلومات والاتصالات بين الدول المتقدمة والدول النامية التي تقاس بدرجة توافر أسس المعرفة بمكونات الاقتصاد الرقمي[4] ص(2).

إذ لقد خلقت ثورة المعلومات والإتصالات بين الدول المتقدمة والدول النامية، والتي تقاس بدرجة توافر أسس المعرفة بمكونات هذا الاقتصاد الجديد، ولا يكفي لتحديد عمق الفجوة الرقمية مجرد النظر إلى مدى توافر البنية الأساسية للمعلومات وشبكة الإتصالات، بل يضاهيه أهمية النظر إلى نوعية العنصر البشري المتعلم والمؤهل للتعامل مع التكنولوجيا الحديثة[4] ص(2)، ويرتبط هذا بمستويات الدخل والتعليم والثقافة.

وسنحاول التطرق إلى الفجوة الرقمية ، وذلك على مستوى العالم ثم على الدول العربية.

- وضع الفجوة الرقمية في العالم:

لمعرفة وضع البنية الأساسية لمجتمع المعلومات والإقتصاد الرقمي وذلك مقارنة بين الدول النامية والدول المتقدمة نبرز المعطيات التالية[4] ص(2)، وذلك استناد إلى السنة 2001 :

* أكثر من 80% من سكان العالم لا يتصلون بالهاتف بالطبع لا يستخدمون شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت) أو البريد الإلكتروني أو التجارة الإلكترونية.
* تستحوذ الدول المتقدمة التي يقطنها نحو10% من سكان العالم على حوالي 88% من مستخدمي الأنترنت، بينما تتقاسم بقية الدول المتخلفة النسبة الباقية وبمستويات مختلفة.
* يشير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى أن حجم الاتصالات عبر الأنترنت يتضاعف مرة كل ثلاثة أشهر وأن التجارة الالكترونية تتضاعف 100% كل سنة.
* يوجد حاليا على شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت) أكثر من 1.5 مليار موقع شبكي تتضاعف بشكل متسارع.

* بلغ حجم الإنفاق على البنية المعلوماتية للفرد في الدول منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية (الأوسيد) بنحو 129 دولار، مقارنة مع 28 دولار في أمريكا اللاتينية والكاربين، 23 دولار في الدول أوروبية الشرقية واسيا الوسطى، 14 دولار في آسيا والباسيفيك، واقل من 12 دولار جنوب الصحراء.

* يقدر عدد الهواتف النقال لكل 100 شخص في دول (الأوسيد) عام 1999، حوالي 322 جهاز مقابل 22 جهاز في أمريكا اللاتينية والكاريبي و45 جهاز في آسيا والباسيفيك و19 جهاز في إفريقيا جنوب الصحراء.

- الفجوة الرقمية في الدول العربية:

رغم أن الدول العربية تقع في خانة الدول المتخلفة، إلا أن مستويات التوجه نحو الإقتصاد الرقمي مختلفة، فهناك دول قد برزت إقليميا، حين بقية دول دون المستوى حتى على مستوى الدول النامية، لذلك لا يمكن إصدار حكم عام على اقتصاديات الدول العربية وتعكس البيانات أدناه واقع قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الدول العربية.

الجدول رقم (02): مؤشرا ت قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الدول العربية[7] ص(13).

البلد	مؤشر التنمية البشرة(1998)	عدد الهواتف الثابتة لكل 1000نسمة سنة(1999)	عدد الحواسيب الشخصية لكل 1000 نسمة 1999	عدد مواقع الأنترنت لكل 1000 نسمة 2000	إجمالي مستخدمي الأنترنت 1000 2000
الأردن	0.71	87	14	1	14
الإمارات	0.80	332	102	92	167
البحرين	0.82	249	140	17	62
الجزائر	0.69	52	06	35	50
السعودية	0.74	129	57	2	14
السودان	0.47	09	3	7	5
الصومال	-	-	-	-	-
العراق	0.58	30	0	0	0
الكويت	0.83	240	121	23	53
المغرب	0.58	53	11	0	2
اليمن	0.45	17	2	0	1
تونس	0.71	90	15	0	-
حزر القمر	-	-	-	-	-
جيبوتي	0.45	14	10	0	0
سوريا	0.65	99	14	0	1
عمان	0.72	90	26	3	20
فلسطين	-	-	-	-	-
قطر	0.81	263	136	1	76
لبنان	0.73	201	46	12	70
ليبيا	0.75	101	0	0	1
مصر	0.63	75	12	1	7
موريتانيا	0.45	6	27	0	0

من خلال الجدول: نلاحظ الدول العربية يمكن تقسيمها إلى ثلاثة درجات وهي:

- دول عربية قطعت عربية قطعت شوط كبير في الدخول إلى الاقتصاد الرقمي وفي مقدمتها الإمارات العربية المتحدة والكويت والأردن.

- دول مزالة تتقدم بسرعة بطيئة، دون المستوى الأول أي مستوى متوسط مقارنة بجميع الدول العربية وفي مقدمتها الجزائر والسودان.
- دول تعاني ركود وانعدام شبه تام في بنيتها الأساسية لقطاع تكنولوجيا المعلومات والإتصالات وتشمل الدول الأكثر فقرا عربيا مثل الصومال، جيبوتي.

- تطورات الإقتصاد الرقمي في الدول العربية:

رغم أن الدول العربية تخطوا أولى خطواتها في الإقتصاد الرقمي وبناء مجتمع المعلومات والدخول في منظومة الإقتصاد الجديد قياسا إلى الدول المتقدمة والدول النامية، إلا أن الوعي يتزايد بشكل متسارع بأهمية إرساء البنية التقنية لقطاع المعلومات والاتصالات والتوجه نحو إقامة الحكومات الإلكترونية وتعميق استخدامات الانترنت وتعزيز صناعة البرمجيات العربية.

وقد قطعت بعض الدول العربية شوط كبير وفي مقدمتها الإمارات العربية المتحدة التي إستطاعت من خلال بنيتها لقطاع الإتصالات والمعلومات والتجارة الإلكترونية، خاصة مع إنشاء مدينة دبي للانترنت، الذي يعتبر مشروعا رائد في المنطقة، ولحقته عدة مشاريع أخرى، وإطلاق شركات الإقتصاد الجديد[8] ص(7).

ولقد بذلت باقي الدول العربية خلال الأعوام القليلة الماضية جهود كبيرة لسد الفجوة الرقمية والإستفادة من الدعم الفني الذي تقدمه الدول المتقدمة والمؤسسات الدولية والتجارب الناجحة لدول النامية لتحقيق الغاية ذاتها، وكي تتمكن الدول العربية من مواكبة الجهود الدولية لتعزيز الإقتصاد الرقمي فيها ،لابد من العمل المنظم والمدروس على مختلف المسارات الذي سيستهدف تحقيق الأهداف التالية[8] ص(7):

* إعداد الموارد البشرية المؤهلة في مجال تكنولوجيا المعلومات والشبكات والإتصالات من خلال إعادة النظر في البرامج التعليمية وإدخال الحاسوب في جميع المؤسسات؛
* تحسين البيئة التشريعية وإيجاد الأطر القانونية التي تعزز الثقة بالإقتصاد الرقمي من خلال حماية المستهلكين وحماية الخصوصية وحقوق الملكية الفكرية، بالإضافة إلى إيجاد النظام الجبائي الملائم لكل ذلك؛
* إيجاد البنية الأساسية لقطاع الإتصالات والمعلومات؛
* إقامة الحكومات الإلكترونية التي تقدم الخدمات والمعاملات والإجراءات عبر الانترنت؛

*دعم الاستثمار لاسيما في القطاع تكنولوجيا المعلومات والإتصالات ؛
*إقامة المدن الإلكترونية والأسواق الإلكترونية المالية والمتاجر الإفتراضية؛
*تعزيز جهود التعاون الإقليمي بين الدول العربية والتنسيق مع الجهود الدولية والإقليمية الأخرى وتبادل الخبرات والتجارب التي تساعد على تجنب الأخطاء وإعتماد أفضل الممارسات، والجدير بالذكر أن الأمم المتحدة قررت تنظم القيمة العالمية حول مجتمع المعلومات بتونس (نوفمبر2005) وهذا ما يعطي للاقتصاد الرقمي دفع جديد في البلدان العربية؛

كما يمكن إستنتاج نقطة مهمة من كل ما سبق ذكره، هو أن تطور التجارة الإلكترونية وآثارها على مختلف القطاعات هو السبيل الوحيد إلى إيجاد إقتصاد رقمي، وهذا ما نراه في المبحث الموالي.

2.1. ماهية التجارة الإلكترونية

إن ضبط ماهية التجارة الإلكترونية يجرنا إلى التطرق لمفهوم التجارة الإلكترونية ومتطلبات إنشاء التجارة الالكترونية وكل الوسائل المتعلقة بها، بالإضافة إلى حماية وتأمين المعاملات التجارية الإلكترونية.

1.2.1.مفهوم التجارة الإلكترونية

لقد تطور مفهوم التجارة الإلكترونية مع تطور وسائل الاتصال الإلكترونية، وازدادت تطورا مع ظهور شبكات الإتصال الإلكترونية ووسائل الدفع الإلكترونية.

1.2.2.1. تعريف التجارة الإلكترونية

قبل التطرق إلى المفاهيم التجارة الإلكترونية نعود إلى نشأتها، فيعود ظهور النشاط التجاري الإلكتروني إلى الستينات من القرن العشرين وكانت تعرف باسم التبادل الإلكتروني وإقتصرت في البداية على التبادل بيانات البيع والشراء بين بعض المؤسسات الكبيرة على الشبكات الإلكترونية الخاصة، أما المصارف فقد إستعملت ما يعرف بنظام تحويل الأموال إلكترونيا بهدف تحسين خدماتها المصرفية وفي أواخر القرن العشرين عوضت الانترنت شيئا فشيئا نظام تبادل الإلكتروني للبيانات المستعلمة من طرف المؤسسة[5] ص(16) ،ثم تطورت التجارة الإلكترونية إلى أن وصلت إلى ماهية عليه.

هناك عدة تعار يف للتجارة الإلكترونية، وإن تنوعت فهي تصب في مضمون واحد، وهو استخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في التجارة ونذكر منها:

* التجارة الإلكترونية :هي تنفيذ كل ما يتصل بعمليات شراء وبيع البضائع والخدمات والمعلومات عبر شبكة الانترنت، والشبكات التجارية العالمية الأخرى، سواء تعلق الأمر بالإعلان أوعقد الصفقة أو سداد الالتزامات المالية[9] ص(241).

* التجارة الإلكترونية : هي عملية بيع وشراء السلع والخدمات ،من خلال الشبكات الحاسوبية المفتوحة كالانترنت [10] ص (97).

* التجارة الإلكترونية : هي إجراء العمليات التجارية بمختلف أشكالها بين المتعاملين الإقتصاديين عن طريق تقنية الإتصال الحديثة المتمثلة في الانترنت بما يتضمن الفعالية والسرعة في الأداء [6] ص (154).

* التجارة الإلكترونية: هي التجارة التي تتم بين المتعاملين فيما بينهم من خلال إستخدام أجهزة ووسائل الإلكترونية مثل الانترنت وغيرها [12] أو الشبكات الالكترونية الخاصة.

ونلاحظ من خلال ما سبق، أن بعض التعاريف اقتصرت على شبكة الانترنت كالوسيلة الوحيدة للتعامل في التجارة الإلكترونية دون غيرها من الشبكات، ويمكن صياغة تعريف شامل للتجارة الإلكترونية فهي شكل متطور للتجارة تتميز بإستخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات (شبكات وسائل الإلكترونية..)، من أجل تحقيق و إبرام الصفقات، سواء من خلال الشبكات العالمية والتي أبرزها شبكة الانترنت أو الشبكات الاخرى .

2.2.2.1. أشكال التجارة الإلكترونية

تأخذ التجارة الإلكترونية ثلاثة أشكال قطاعية مهمة وهي:

- بين المؤسسة والمؤسسة:(Business to Business) ويرمز لها بالرمز (B to B) وتشير إلى العمليات البيع والشراء التي تجري بين الشركات عبر شبكة الانترنت أو عبر الشبكات الاتصال الأخرى ،بالإضافة إلى عمليات التحويل الالكتروني للمعلومات وإجراء الصفقات الالكترونية وإجراء مختلف التحويلات المالية إلكترونيا، فتتيح التجارة الالكترونية التحكم في عمليات التسويق وتفتح أسواق جديدة.

- التجارة الإلكترونية بين المؤسسة والمستهلك : (Business to consumer) وبرمز لها بالرمز(B to B) وذلك من خلال العروض المختلفة التي تقدمها المؤسسة للمستهلكين من ما يسمى بمراكز التسويق على الأنترنت حيث تعرض كل أنواع السلع والخدمات ويتم أيضا الدفع من خلال الشبكة أما الإستلام فحسب طبيعة السلعة و صيغة الاتفاق[13] ص(25).

وتطرح التطبيقات القطاعية لنموذج (B to B) عدة تقنيات وهي:

- التسويق الإلكتروني: يشير التسويق الالكتروني إلى تطبيق نظرية التسويق باستخدام إمكانيات الأنترنت لتقديم المنتجات أو الخدمات إلى السوق المستهدفة، وتبقى أسس التسويق نفسه[14] ص(18) ، لكن الانترنت توفر قنوات تزويد جديدة تصل إلى تشكلة واسعة من الزبائن.

- البيع الإلكتروني: يشير البيع الإلكتروني إلى شراء من متاجر التجارة الإلكترونية الآنية على الويب، وتعرف بالمحلات الإفتراضية، وقد أدى البيع الإلكتروني إلى تطوير أدوات برمجية لتجارة الإلكترونية مهمتها إنشاء الفهارس الآنية وإدارة الأعمال التجارية الإلكترونية[14] ص(19).

بالإضافة إلى المصرف الإلكتروني من خلال ما يقدمه من خدمات الدفع الإلكتروني وتأمين العمليات المالية بأقل تكلفة وأكبر فعالية.

- بين المؤسسة والإدارة (Business to Administrations): أو ما يرمز لها بالرمز (B to B) وتشمل جميع التحويلات والتعاملات التي تتم بين المؤسسات والهيئات الإدارة العامة، من خلال ما يعرف بالحكومة الإلكترونية، حيث تسعى الحكومة إلى إستخدام وسائل التي أنتجتها التكنولوجيا المتقدمة في تقديم الخدمات الحكومية إلى قطاع المؤسسات، كما يستفيد قطاع المؤسسات من استخدام للتجارة الإلكترونية في تعامله مع الإدارة العمومية.

- التجارة الإلكترونية بين المستهلكين والإدارة: (Administration to customets) والتي يرمز إليها بالرمز (A to C) حيث يمكن هذا الشكل من التجارة الإلكترونية الإدارة من تقديم الخدمة الواجب أدائها للمستهلكين ويستفيد المستهلكين من السهولة والسرعة عند تلقي الخدمة المقدمة من الإدارة ،وبدأ هذا الشكل من التجارة الإلكترونية يتطور مع ظهور الحكومات الإلكترونية وظهور ما يسمى بمجتمع المعلوماتية.

3.1.2.1.مجالات التجارة الالكترونية

قبل التطرق إلى مجالات التجارة، نحاول إبراز مراحل تنفيذ التجارة الإلكترونية والتي تمر بثلاث مراحل أساسية على النحو التالي[15] ص(305):

- مرحلة الإعلان والبحث: من خلال التعرف على البضاعة المطلوب شراؤها والتفاعل بين المنتج والمستهلك أو البائع والمشتري .
- مرحلة طلب الشراء والدفع: وذلك بعد الإتفاق على صيغة وعملية الشراء.
- مرحلة التسليم: ترتبط بنوع البضاعة، فقد يتم إستلام البضاعة إلكترونيا أو عن طريق صيغة أخرى لابد من الاتفاق عنها.

أما مجالات استخدام التجارة الإلكترونية فهي تستخدم في كل القطاعات الخاصة والعامة، الكبيرة والصغيرة ويمكن حصر كل ذلك في القطاعات التالية:

- في قطاع المؤسسات المتوسطة والصغيرة:من خلال البيع بالتجزئة مثل تجارة الكتب والمجالات، ويتم الدفع بطريقة إلكترونيا، أما الإستلام فيكون عن بعد أو من خلال مؤسسات النشر[16] ص(6).
- قطاع المصارف والتمويل: من خلال تقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية والتي أدت إلى ظهور المصارف الإلكترونية، والأسواق الإلكترونية المالية، ولعل ابسط هذه الخدمات منها، كشف الحساب وبطاقة القرض، ومتابعة أسعار البورصة والاستثمار عن بعد.
- قطاع الهندسة:من خلال الاشتراك في تصميم منتج جديد بدون التواجد في المكان نفسه، من خلال مجموعة عمل.

بالإضافة إلى قطاع الحكومات من خلال الحكومة الإلكترونية وقطاعات أخرى.

4.1.2.2. مزايا وعيوب التجارة الإلكترونية

تطرح التجارة الإلكترونية عدة مزايا وعيوب، وذلك على كل المستويات، سنحاول التطرق إلى مزايا التي تنتجها التجارة الإلكترونية بالإضافة إلى العيوب التي تفرزها.

- مزايا التجارة الإلكترونية: يمكن إبراز عدة مزايا للتجارة الإلكترونية وهي:

*التجارة الإلكترونية أداة زيادة القدرة التنافسية للمؤسسات، فهي توفير أدوات و وسائل أخرى لترويج وتسويق المنتجات مما يمكن أن يحقق زيادة في الصادرات وذلك من خلال الوصول السهل إلى

مراكز الاستهلاك الرئيسية وإمكانية تسويق السلع والخدمات عالميا وبتكلفة محدودة [17] ص (96).

*التجارة الالكترونية تعتبر أداة فعالة لتنشيط المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والتي تعتبر محورا أساسيا للتنمية الاقتصادية.

*مكنت التجارة الإلكترونية الأفراد عدة فوائد وتسهيلات نذكر منها:

- توفير الوقت والجهد من خلال التسوق عبر الأسواق الإلكترونية بشكل دائم، ولا يحتاج الزبائن إلى السفر والتنقل أو الانتظار؛
- توفير حرية الاختيار بين المحلات والمنتجات ؛
- خفض الأسعار السلع والخدمات، فالمؤسسة من خلال تسويق منتجاتها عبر الانترنت ويساهم في تخفيض تكلفة أو سعر المنتوج بالإضافة إلى دخول المؤسسة المنافسة القوية؛

- عيوب التجارة الإلكترونية :

بالرغم من المزايا التي توفرها التجارة الإلكترونية في مختلف المستويات، لها عيوب و إنعكاسات هامة، يمكن الإشارة إليها من خلال العناصر التالية:

* مخاطر القرصنة: فدخول القراصنة إلى مواقع الشركات سواء يتم تخربها أو إلصاق الفيروسات بهذه المواقع قد يشكل خطر على التعاملات الإلكترونية، فضلا عن مخاطر السمعة؛

* زيادة التكلفة بالنسبة للمؤسسة: من خلال عمليات الصيانة و التجديد وتكوين الإطارات المتخصصة؛

* فقدان متعة الشراء المعروفة التي كان يجدها المستهلك في ممارسة عملية التسويق من خلال التفاعل الإجتماعي بين البائع والمشتري؛

* تورط البعض بالاندفاع نحو شراء سلع قد لا يحتاج إليها الفرد نتيجة جاذبية الإعلان وسهولة الشراء ببطاقة الائتمان؛

* هدر الوقت والإصابة بالإدمان والذي يؤدي بدوره إلى فقدان علاقات اجتماعية جوهرية؛

* المنافسة التي تواجهها المؤسسات، فأصبحت المؤسسة من خلال تواجدها على شبكة الانترنت التي تفتح السوق العالمي على أبوابه، وبالتالي دخول المؤسسة للتعامل فيه بكل مخاطره وامتيازاته؛

2.2.1.مسائل متعلقة بإنشاء التجارة الإلكترونية

هناك العديد من المسائل الهامة الملازمة لانطلاق التجارة الإلكترونية، و أن كل مسألة من هذه المسائل ترتبط وبصفة أكيدة بزيادة مستويات الثقة والحفاظ عليها والتي تعتبر الأشخاص سواء

كان عاديون أو اعتباريون كأساس لانجاز أي معاملة إلكترونية تجارية، وزيادة على ذلك المسائل المتعلقة بالبيئة الإجتماعية، وأخرى متعلقة بالبنية التحتية، ومسائل متعلقة بالإطار القانوني والتشريعي، وكل هذه المسائل مرتبطة ببعضها البعض، ويمكن إبراز أهم هذه المسائل وفق النقاط التالية:

1.2.2.1. حماية المستهلك عبر التجارة الإلكترونية

حماية خصوصية المستهلك في التجارة الإلكترونية أمر ضروري ومهم ،يفرض إيجاد الآليات التي تمنع إستعمال المعلومات الناتجة عن التعاملات التجارية لأهداف وأغراض غير معلنة، ومن أهم عوائق استعمال التجارة الإلكترونية من وجهة المستهلك تكمن في صعوبة تحديد مصدر المنتجات وتحديد المسؤوليات، عندما يتضح أن هذه المنتجات لا توافق النوعية المعلن عنها أو غير ملائمة، هنا تكون الوضعية أكثر تعقيدا خصوصا إذا تعلق الأمر بمنتجات مادية، هذه المسألة تتضح بأنها حرجة بوجه خاص بالنسبة لأولئك المتعاملين الجدد داخل السوق عندما لا يكونون قد حصلوا بعد على المكانة المرموقة على مستوى السوق الإلكتروني خاصة عندما يتعلق الأمر بمنتجات مادية[18] ص(82). لذلك من الضروري إيجاد إطار قانوني لحماية المستهلك مع وضع أنظمة حمائية إلكترونية تحمي المستهلك .

2.2.2.1. مسألة فرض الضرائب على التجارة الإلكترونية

يمثل فرض الضريبة على التجارة الإلكترونية تحديا كبير لإدارة الضرائب، فأما التحدي الأول يتمثل في البعد المكاني للضريبة أو ما يعرف إصطلاحا بإقليمية الضريبة، فالتجارة الإلكترونية لا تتطلب وجود مكان محدد لممارستها وما يترتب عن ذلك أن الربح الناتج عن الصفقة الإلكترونية التجارية، لا ينتمي إلى مكان محدد وهنا تطرح إشكالية إقليمية الضريبة، أما التحدي الثاني فيتمثل في اختلال مبدأ من مبادئ الضريبة وهو العدالة ويتجلى ذلك في كون بعض السلع التي يتم تداولها عبر شبكة الأنترنت مثل الكتب، الإقراض، المجالات...الخ، لا تمر عبر الحواجز الجمركية على خلاف السلع الأخرى التي تعبر الحدودية بطريقة تقليدية عبر نقاط المراقبة الجمركية العادية في الحدود[19] ص(16).

أما التحدي الثالث يتمثل في الصعوبات التي تواجه الإدارة الضريبية لإثبات المعاملات التجارية التي تتم الكترونيا، لان الشكل التقليدي كان يعتمد على الوثائق الإدارية[18] ص(83) ،كما لا يمكن تحديد حجم المعاملات التجارية عبر الانترنت والتي من المفروض إخضاعها للضريبة

تطبيقا لمبدأ المساواة في فرض الضريبة وعموما هناك نموذجين في التعامل مع الضريبة ففي حين تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية أن فرض الضريبة على التجارة الإلكترونية عائقا، لذلك لا يجب فرض الضرائب عليها ، فحين يرى الاتحاد الأوروبي عكس ذلك.

3.2.2.1. حماية حقوق الملكية الفكرية

المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية هي محل إهتمام كبير من طرف كل أطراف التجارة الالكترونية فهي تشمل حماية برامج الحاسوب ،الملكية الفكرية لموقع، أسماء وعناوين الانترنت والنشر الإلكتروني، الحماية القانونية لبراءات الاختراع والعلامات والأسماء والأسرار التجارية...إلخ[2] ص(6). لذلك لابد على الحكومة صياغة و وضع إطار تشريعي كامل لحماية هذه الحقوق من السرقة والقرصنة عليها.

4.2.2.1. وضع الإطار القانوني للتجارة الإلكترونية

تثير أنشطة التجارة الإلكترونية والعلاقة القانونية الناشئة في بيئتها العديد من التحديات القانونية للنظم القانونية القائمة، تتمحور حول أثر استخدام الوسائل الإلكترونية في تنفيذ الأنشطة التجارية ويتوسط كل نشاط من أنشطة التجارة الإلكترونية ، الكمبيوتر و الانترنت أو شبكة المعلومات، إن أثر وجود التقنية وهيمنتها على آلية التجارة الإلكترونية اوجد تحديا أمام النظم القانونية القائمة ونحاول أن نعرج على أهم قانون في هذه القوانين التي وجدت لتنظيم التجارة الالكترونية ، وهو القانون النموذجي للتجارة الإلكترونية المقترح من طرف لجنة القانون الدولي بالأمم المتحدة (اليونسيترال) .

اليونسيترال هي لجنة قانون التجارة الدولية بالأمم المتحدة، وتظم في عضويتها غالبية دول العالم الممثلة لمختلف النظم القانونية الرئيسية وغرضها الأساسي تحقيق الإنسجام والتوافق بين القواعد القانونية الناظمة للتجارة الإلكترونية وتحقيق وحدة القواعد المتبعة وطنيا في التعامل مع الوسائل التجارة العالمية ،فقد كانت "اليونسيترال" الأكثر وعيا لأهمية توحيد القواعد القانونية الناظمة للتجارة الإلكترونية، ويسجل لها الريادة في التعامل مع هذا الهدف، ففي 1996 وإستنادا إلى دراسات شاملة بدأ البعض منذ عام 1985 لواقع النظم القانونية ومواقفها من مسائل التعاقد عن بعد ومشكلات الإثبات في القوانين الوطنية[12] ، حيث أطلقت"اليونسيترال" القانون النموذجي المذكور من سائل الدول لما يحققه من إنسجام وتوافق خاصة أن مواضع التجارة الإلكترونية وتحديدا الإجرائية منها ذات طبيعة دولية لا تتأثر في الغالب بالقواعد القانونية الوطنية المتباينة بين الدول، وتحليل محتوى

القانون النموذجي يظهر أن اليونسيترال تسعى إلى إيجاد توازن بين التجارة التقليدية والتجارة الإلكترونية وتحديدا فما يتعلق بأنشطة التحويل النقدي عبر الشبكات والتعاقد بإستخدام وسائل تقنية، ويعالج القانون موضوع العقود وإبرامها ومسائل التواقيع الإلكترونية وتحديدا فما يتعلق بأنشطة الأمن والحماية اللازمة للبيانات الشخصية وغيرها من الموضوعات.

واعتمدت غالبية قواعده بشكل مطابق في الكثير من الحالات من قبل الدول التي سنت تشريعات متصلة بالتجارة الإلكترونية كاسبانيا والولايات المتحدة الامركية. وبعض الدول العربية منها الأردن، مصر ، ولبنان وينبغي الإشارة في هذا المقام أن قانون "اليونسيترال" النموذجي لم يتعرض لعدد من مسائل التجارة الإلكترونية لما تثره من تناقضات بخصوص المعايير المعني إعتمادها، كمسائل الإختصاص القضائي والملكية الفكرية وامن التعامل التجاري وغيرها، كما تجدر الإشارة إلى استمرار لجنة "اليونسيترال" في تناول عدد من المسائل المتصلة بالتجارة الإلكترونية والأسواق الإلكترونية وجاري العمل على إستكمال بناء القسم الثاني من النموذج الخاص بتطبيقات التجارة الإلكترونية[12] ،متوافقا مع جهد موازي من قبل هيئات أوروبية تعمل في حقل التجارة الإلكترونية، كما قدمت على الصعيد الإقليمي والدولي هيئات متخصصة مثل منظمة التعاون الآسيوي لمنطقة الباسيفيك ومنطقة التجارة الأمريكية (نافتا) وغرفة التجارة الدولية (ICC) عدة اقتراحات وتوصيات ونظمت عدة مؤتمرات طرحت فيها قضايا التجارة الإلكترونية ؛وقدمت عدة مشاريع قانونين ملائمة لتنظيم التجارة الإلكترونية أما على مستوى الوطني فقد قامت كل دول منها والولايات المتحدة الامركية دول الاتحاد الأوروبي ودول شرق آسيا وبعض الدول العربية بوضع قانون ينظم المعاملات الالكترونية والتجارة الإلكترونية شأنه أن يساهم في تطوير الجهود الدولية المبذولة في هذا الإطار.

3.2.1.حماية وتأمين التعاملات في التجارة الإلكترونية

تطرح التعاملات في التجارة الإلكترونية عدة مسائل ومنها على الخصوص أمن التعاملات وسريتها، لذلك من الواجب حماية هذه المعاملات ولا سيما التحويلات المالية الإلكترونية عبر شبكة الانترنت والشبكات الأخرى، ونحاول التطرق إلى كل ذلك من خلال العناصر الموالية.

1.3.2.1.سرية وتأمين التعاملات في التجارة الإلكترونية

بالرغم من المزايا الواضحة التي تحققها التجارة الإلكترونية في الوقت الحالي وخاصة في الدول المتقدمة، إلى أنها مزالة تعاني من قصور في مجالات سرية تأمين المعلومات والخصوصية

المتعلقة بيانات المشتركين المتداولة عبر الانترنت في حالة إستخدامها دون نظام سرية وتأمين خاص[12] ، وذلك انه يمكن من خلال ما يسمى بالاختراق (Eavesdropping) سرقة المعلومات والحسابات الشخصية مثل أرقام بطاقة الائتمان أو أرقام حسابات العميل أو موازين المراجعة ومعلومات الفواتير ،كما يمكن اكتشاف كلمات السر مما يؤدي إلى نفاذ إلى النظم تضم بيانات خاصة مما يعرض هذه البيانات للفقدان الخصوصية، كما يمكن أن يحدث إختراق يتم فيه تعديل البيانات وهو ما يمثل خطورة عالية إذا شمل تعديل بيانات خاصة بالمعاملات التجارية مثل: تغير اسم المدفوع لأمره في الشيكات الإلكترونية أو المبلغ المحول إلى الحساب المصرفي، أما أخطر أنواع الاختراق فيسمى الاختراق الخداعي حيث يتنكر أحد الأشخاص في شخصية طرف آخر، يمثل مؤسسة مالية أو بطاقة مصرفية يمكن من خلالها تحصيل أموال من المستهلكين والتجار، ومن المؤكد أن انتشار الانترنت ودخولها جميع القطاعات ولد انفتاح كبير في تداول المعلومات وتدفقها عبر الشبكة، إلا أن التحول إلى التجارة الإلكترونية قد يستغرق مدة أطول، بسبب المشاكل الناتجة عن انفتاح الشبكة والذي كان سبب نجاحها الكبير، فكثير من الناس مازالوا يعتقدون أن ممارسة التجارة الإلكترونية ضربا من المخاطرة وهكذا تحولت قضية تأمين التعامل عبر شبكة الانترنت لتصبح من أهم قضايا المطروحة في التجارة الإلكترونية، لأن ممارسة التجارة الإلكترونية عبر شبكة الانترنت أو شبكات الأخرى، تكون عن بعد أو حتى خارج الدولة، وبالتالي كبيرة المخاطر وحاليا هناك أنظمة لتشفير المعلومات من بينها نظام المفتاح المتماثل ونظام التشفير بالمفتاح العام والتشفير من خلال المزج بين النظامين وهناك نظام المعلومات الإلكترونية الآمنة (Secure elctronic transation SET) حيث تم تطور هذا النظام بالتعاون بين اكبر شركات بطاقة الائتمان العالمية، هما شركة "فيزا" وشركة "كارد" وذلك بغرض تأمين المعاملات المالية على شبكة الأنترنت باستخدام بطاقة الائتمان وتجاوز عملاؤها معا أكثر من 800 مليون عميل ،كما أنضمت أمريكان اكسبريس[5] ص(93)، لهذا التحالف ليصبح بذلك أكبر تحالف لتأمين المعاملات إلكترونيا وتم تطوير مستوى التشفير في نظام المعاملات الالكترونية الآمنة (SET) وذلك بإستخدام مستويات التشفير، وإستخدام البصمة أو التوقيع الإلكتروني.

2.3.2.1. حماية وتأمين مقار المعلومات على شبكة الأنترنت

إرتبط نجاح الانترنت لكونها شبكة مفتوحة لا توجد فيها أي قيود على تدفق البيانات وكانت الميزة للنظام الإتصالات الأساسي لهذا الشبكة وهو نظام "IP" أي انه نظام حر بلا قيود أمنية أو درجات سرية[5] ص(103)؛ويعزي نجاح إستخدام الأنترنت إلى هذه السهولة والبساطة وهذا الإنفتاح في بروتوكول الإتصال الخاص بها.

إن انتشار إستخدام الانترنت قد أفرز تحديات منها تأمين وسرية المعاملات التجارية عبر شبكة وبات من الواضح أن نجاح التجارة الإلكترونية على شبكة الانترنت يرتبط في المقام الأول بالقدرة على توفير نظام حماية وتأمين المعاملات عبر شبكة الانترنت.

وتتعاظم أهمية دور تأمين والحماية للمعاملات التجارية على شبكة الأنترنت ،عندما يتبادر للمؤسسة أن تنشئ موقع لها على شبكة الأنترنت سواء استخدمت للتجارة الإلكترونية أو لغير ذلك من الأغراض فإن عليها أن تعرف أن تأمين وحماية مقر عبر شبكة الأنترنت ضرورة فهي تتعرض إلى عدة مخاطر ومن بينها[5] ص(104):

- تغير محتوى المقر؛
- هجمات المخترقين؛
- إغلاق المقر أمام المتصفحين؛
- استخدام مقر المؤسسة كقاعدة لتنفيذ أعمال خارجية؛
- تخريب مقر معلومات الشركة؛
- الدخول إلى الشبكة الداخلية للمؤسسة؛

وقصد مواجهة هذه المخاطر تلجأ المؤسسة إلى تأمين مقر المعلومات وذلك في عدة مستويات[5] ص(104):

- مستوى حوائط المنع أي يتم النفاذ إلى المعلومات المؤسسة وفقا لقواعد منظمة وحاكمة تحددها المؤسسة؛
- مستوى شبكة الإتصالات وذلك بوضع الحوائط الواقعية بالنسبة للشبكة؛
- تأمين مقار المعلومات على مستوى الملفات؛
- تأمين مقار المعلومات من خلال معلومات المقر ذاته؛
- تأمين مقار المعلومات ضد الفيروسات؛
- التأمين على مستوى الأفراد العاملين بالمؤسسات والشركات بالإضافة إلى ذلك الشركات المتخصصة في مجال الحماية بإنتاج برامج ونظم متطورة يمكن من خلالها تحليل مستوى التأمين بالنظام ومعرفة نقاط الضعف والإحتراف، وعلى المؤسسات و وضع سياسة تأمين وحماية خاصة وذلك بوضع وإتخاذ الإجراءات الخاصة بالتأمين والحماية.

3.1. التجارة الإلكترونية عبر الانترنت

أدت ظهور شبكة الأنترنت وانتشارها في العالم ودخولها إلى جميع القطاعات ،إلى تغير جذري في التجارة الالكترونية حيث أوجدت فرص أخرى من خلال التجارة الالكترونية عبر الأنترنت والإستثمار عبر الأنترنت وبالإضافة إلى الاستثمار المالي عبر الأنترنت في الأسواق المالية.

1.3.1.ماهية الأنترنت

رغم أن ظهور شبكة الأنترنت كان في أمريكا وإستعمالها كان لأغراض محدودة أي عسكرية،إلى أن انتشارها في بقاع العالم وشمولية إستعمالها وإستخدامها أدى إلى ظهور التجارة الإلكترونية على شبكة الأنترنت وسنحاول التطرق إلى ذلك من خلال العناصر التالية :

1.1.3.1. نشأة وتعريف شبكة الأنترنت

- نشأة الأنترنت: تشير الأنترنت إلى شبكة كبيرة تربط بين عدد كبير من الحسابات المنتشرة في جميع أنحاء العالم من خلال مختلف وسائل الإتصال مثل خطوط الهاتف والأقمار الصناعية .

وترجع نشأة الأنترنت إلى أواخر الستينات من القرن العشرين عندما قامت الولايات المتحدة الأمريكية، بتأسيس وكالة المشروعات البحثية المتقدمة (Advanced Research projects agency) أو (ARPA) لتقوم هذه الوكالة عام 1969 بتأسيس شبكة جديدة يمكن من خلالها تجزئة البيانات إلى حزم يتم إرسالها وتبادلها بين الحسابات المتصلة بالشبكة؛ وقد سميت هذه الشبكة (ARPANET) وخصصت لتناول المعلومات المرتبطة بوزارة الدفاع الأمريكية وكانت بمثابة أول خطوة تطوير شبكة الانترنت[20] ص(360)،وفي عام 1973 تم تطوير بروتوكول يسمى (ICP/IP) للسماح للشبكات المختلفة بالاتصال فيما بينها وهو البروتوكول مازالت تعمل به شبكة الأنترنت حتى الآن، وفي سنة 1984 تم تقسيم شبكة (Arpanet) إلى شبكتين الأولى خصصت للأغراض العسكرية وتسمى (Milnet) والثانية بنفس الاسم وخصصت للأغراض المدينة[20] ص(261).

إذا بدأت شبكة الأنترنت ونشأة في الولايات المتحدة الأمريكية ثم تطورت لعدة شبكات أكاديمية وحكومية حتى عام 1990 ،عندما أصبح من الممكن الوصول إليها بواسطة أي شخص يملك جهاز الحاسوب ومودم وهاتف وله إشتراك عند مزود خدمة الأنترنت حيث أصبحت شبكة لا يمكن حصر عدد الأجهزة المتصلة بها أو عدد مستخدميها وتقدم شبكة الأنترنت مجموعة متنوعة من

الخدمات التي تشمل البريد الإلكتروني والمجموعات الإخبارية ونقل الملفات (Ftp file transite) وخدمات الدردشة، بالإضافة إلى شبكة الويب العالمية (wide web World) وهي شبكة ظهرت وتطورت في معهد سيرن (Cern) لفيزياء الجسيمات في جنيف على يد احد العلماء الانجليزي (لي بيرنرزلي- T.Berners.Lee) وذلك عام1989 [21] ص(40). وقد تحولت هذه الشبكة إلى ظاهرة عالمية وأصبحت الأداة الرئيسية التي توفر خدمات الشبكة لجميع مستخدمها واعتمدت شبكة 'ويب" على عرض صفحات تحتوي على نصوص وصور و تقديم معلومات يمكن الوصول إليها من خلال برامج استعراض مثل: برنامج (Netscape) وبرنامج (Explorer) وهذه البرامج هي التي تمكن من الإتصال بالصفحة الرئيسية (Home page) للعنوان محل الاهتمام.

- تعريف الإنترنت :

من خلال تتبع نشأة الانترنت يمكن تعريفها على النحو التالي:

الانترنت هي شبكة إتصالات عالمية أمريكية الأصل وهي تمثل أكبر شبكة للاتصالات العالمية في وقتنا الحالي، فهي مجموعة من الحواسيب مرتبطة ببعضها البعض بواسطة هذه الشبكة وحتى يتسنى لنا الوصول للإحاطة بتعريف شامل للانترنت ينبغي علينا معرفة معنى الشبكة في الإعلام الآلي، أي ماهية الشبكة، فالشبكة حسب المصطلح المعلوماتية المتفق عليه هي مجموعة من الحواسيب والأجهزة التابعة لها المتصلة في بينها، من جانب آخر مصطلح الشبكة يعني اشتراك مؤسستين أو أكثر من المؤسسات في وضع نظام يتبع للأطراف الأعضاء في شبكة المشاركة في المصادر والخدمات، ويمكن التميز بين نوعين من الشبكة الحواسيب بحسب النطاق الجغرافي[22] ص(7):

- الشبكة العريضة (Wide Areanet Worde-WAW) وهي التي يتم إنشاؤها داخل الحواسيب.

ويحتاج إنشاء الشبكة عدة عناصر هامة منها[23] ص(30):

- الحواسيب والروابط والتي تتمثل في خطوط هاتفية وخطوط التوصيل ؛
- أجهزة المستفيد وأجهزة الخدمة؛
- المكونات البرمجية: مثل الاتصال المشتركة (ICP/IP)؛
- مسيري الشبكة من تقنيون ومهندسون؛
- منتجو الخدمات وهم الأشخاص من مختلف المنظمات التجارية يوفرون الخدمات عبر الشبكة؛
- مستعملو الخدمات: وهو الأشخاص الذين يستفيدون من الخدمات المعروضة؛

2.1.3.1. خدمات شبكة الانترنت

تعرض شبكة الأنترنت عدد واسع من الخدمات لمستعمليها وقبل التعرض لهذه الخدمات سنقوم بإعطاء فكرة حول النظام الذي يسمح بإستعمال والإستفادة من هذه الخدمات وهذا النظام يعرف باسم نظام (عامل/خادم) أي (Client/Server) ويعمل هذا النظام باستخدام برنامجين منفصلين يعمل كل واحد منها على حاسب منفصل ، عادة الأول يسمى الخادم (Server) والثاني العميل (Client) [24] ص(30) ، فإذا فرضنا مثلا: إن إستخدام برنامج تنسيق ،علما أننا على الحاسب الشخصي وإننا نريد تصحيح ملف معين مخزن في حاسوب آخر موجود في الشبكة ،فإن برنامج الحاسب الشخصي الأول سوف يمر رسالة إلى الحاسب الآخر ، يطلب منه إرسال الملف المطلوب، ففي هذه الحالة يكون برنامج التنسيق الخاص بالحاسوب الأول هو العميل بينما البرنامج الذي استقبل الرسالة وأرسل الرد هو الخادم وبعبارة أخرى أدق فإنه يسمى خادم الملفات.

أما عن الخدمات فيمكن حصرها فيما يلي:

- خدمات البريد الإلكتروني : يعتبر البريد الالكتروني أكثر خدمات الانترنت، فيكمن لأي مستخدم للأنترنت إرسال واستقبال خطابات إلكترونية من و إلى شخص متصل بالانترنت وليس المقصود بالخطابات هنا الخطابات الشخصية فقط ولكن أي شيء آخر تكونه في ملف أو نص ويشمل ذلك الإعلانات، المجالات الإلكترونية ...إلخ [24] ص(46).

- الدردشة عن بعد: هذه الخدمة تفتح خط اتصال لحضور اجتماعات ومؤتمرات وخلال (24) ساعة حيث تدخل الأنترنت الناس من أي مكان في العالم في محادثات متعددة ومتنوعة دون الالتقاء وعن بعد.

- خدمة نظام (FTP) : من أهم خدمات الأنترنت وأوسعها انتشارا ما يسمى بنظام (FTP) بحيث تسمح هذه الخدمة بنسخ الملفات من الحواسيب المتصلة بشبكة الأنترنت وهذه الملفات المنسوخة تحتوي على أي نوع من المعلومات التي يمكن تخزينها في الحاسب كالمجالات الإلكترونية والأخبار والكتب..

- إتاحة شبكة المعلومات العالمية (WWW) : وهو نظام يسمح بالبحث على كميات ضخمة من المعلومات بطريقة سريعة ويعتمد على ما يسمى بالهيبرتكست في الوصول إلى المعلومات والمقصود بالهيبرتكست (Hyprtext) هو النص (Text)المرتبط بيانات أخرى بمعنى أن ضرب الفأرة فوق

كلمات معينة يؤدي إلى الإنتقال إلى شاشات جديدة محتوية على معلومات جديدة ، ويمكن المؤسسات والأفراد وحتى الحكومات والإستفادة من هذه الخدمة الكبيرة والمهمة.

3.1.3.3.1.طريقة الإتصال بشبكة الأنترنت

يمكن الإتصال بشبكة الأنترنت من خلال أربعة وسائل والفرق بين كل منها يكمن في مدى سرعة نقل البيانات سواء كان الإتصال دائم أو مؤقت، كذلك تختلف في نوع البيانات التي يتم التعامل معها والبروتوكول المستخدم في النقل.

-الإتصال الدائم المباشر: بحيث تتبع هذه الوسيلة الإتصال بشكل دائم ومباشر بالشبكة ببروتوكول التحكم في النقل الخاص بالأنترنت ويمكن الإتصال بجميع فروع الأنترنت وأجهزة الخدمة التابعة لها، وهذا الإتصال بالشبكة يقتصر على الجامعات والشركات الكبرى و مقدمي خدمة الانترنت[23] ص(53)، وهذا النوع من الاتصال هو أكثر أنواع الإتصال كلفة ويتطلب توفير خطوط عالية السرعة باهظة الثمن وعليه كلما زادت سرعة الخط زادت كلفته.

- الإتصال المباشر عند الطلب:

وهو يوصل الحاسوب مباشرة بالأنترنت بعد طلب رقم الحساب الصحيح ،أما الاتصال عبر المودم فمن نشأته جعل الحاسوب جزءا من الشبكة الموصلة بالشبكة العامة، والنفاذ بهذا الشكل هو الأكثر رواجا لأنه يتيح الحصول على خدمة ممتازة[25] ص(54).

- الإتصال الطرفي عبر الهاتف:

عند استخدام هذا الأسلوب في الإتصال يقيم اتصالا مؤقتا بالخادم (Server)ويسحب بريد الإلكتروني أو مقالات والإستعمالات...إلخ، ومن ثم يقطع الإتصال الأمر الذي يتيح للمستخدم قراءة الرسائل والرد عليها فيما يكون الخط مقفلا.

- الإتصال البريدي:

يستطيع المستخدم من خلال هذه الوسيلة إرسال واستقبال البريد الإلكتروني فقط وهي أرخص أنواع الإتصال بالانترنت من حيث قيمة الإشتراك وتكاليف الإتصال ويمكن الحصول على هذه الخدمة من خلال أسلوب الإتصال الطرفي الهاتفي.

2.3.1. دور الأنترنت في التجارة الإلكترونية

لقد ساهم إنتشار شبكة الانترنت في العالم، إلى تطور التجارة الإلكترونية، فخرجت التجارة الإلكترونية من إطارها الوطني إلى الدولي، وأصبحت القطاعات الإقتصادية الممارسة للتجارة الالكترونية تقوم بتسويق منتجاتها وإبرام صفقاتها عبر العالم من خلال شبكة الانترنت، وسنبرز ذلك من خلال العناصر التالية :

1.2.3.1. سمات التجارة الإلكترونية عبر الأنترنت

تتسم التجارة الإلكترونية المعتمدة على شبكة الأنترنت بعدة سمات وهي :

- عدم وجود علاقة مباشرة بين طرفي العملية التجارية حيث يتم التلاقي بينهما من خلال شبكة الأنترنت وبالرغم من أن هذا النموذج ليس جديدا حيث شهدت التجارة الإستخدام المكثف لوسائل الإتصال (تليفزيون، فاكس، مراسلات..) ،إلا أن ما يميز هذا الأسلوب هو وجود درجة عالية من التفاعلية و بغض النظر عن وجود طرفي التفاعل في الوقت نفسه على الشبكة إلكترونيا .
- التفاعل الجمعي أو المتوازي أو بمعنى آخر إمكانية التفاعل مع أكثر من مصدر في الوقت نفسه حيث يستطيع احد أطراف المعاملة إرسال رسالة إلكترونية إلى عدد غير معروف من المستعملين في النفس الوقت ودون الحاجة لإعادة إرسالها في كل مرة[5] ص(17) ، حيث توفر شبكة الأنترنت إمكانية هائلة لتفاعل الجماعي فمن خلالها يمكن عقد ملتقيات وندوات بين المشتركين دون أن يعرف بعضهم البعض.
- توفر التجارة الالكترونية عبر الأنترنت، إمكانية تسليم السلع غير مادية ودفع مستحقاتها عبر الأنترنت بإستخدام مختلف وسائل الدفع الإلكترونية المتاحة .
- إمكانية الاستفادة من مزايا التبادل الإلكتروني والوثائق بأقل تكلفة وأعلى كفاءة.

2.2.3.1. إطار عملي بنيوي للتجارة الإلكترونية عبر الأنترنت

قبل إعداد إطار عمل للبناء موقع للتجارة الإلكترونية ينبغي تفحص النظام القانوني في البلد المضيف للشركة صاحبة الموقع ، لأنه قد يفرض قيودا على أنشطة تجارية معينة أو على أساليب إجراء أعمال التجارة الإلكترونية وفي محاولة لتعزيز الممارسات المثالية للتجارة الإلكترونية ينبغي مراعاة القضايا القانونية الرئيسية التالية[26] ص(1):

- قانون عدم الإحتكار؛
- تنظيم الحماية والخصوصية؛
- حماية حقوق الملكية الفكرية؛

- حماية المستهلك؛
- قانون الوكالة؛
- القانون الجنائي؛
- حرية الإعلام والصحافة؛
- نظام الضرائب؛

عند الأخذ بالنقاط السابقة، يمكن وضع إطار عملي لبناء مقر للتجارة الإلكترونية والذي يستهدف الممارسات المثالية في نشر مواقع آمنة للتجارة الإلكترونية متاحة وقابلة للقياس وبين الشكل (04) خطوات بناء موقع للتجارة الإلكترونية.

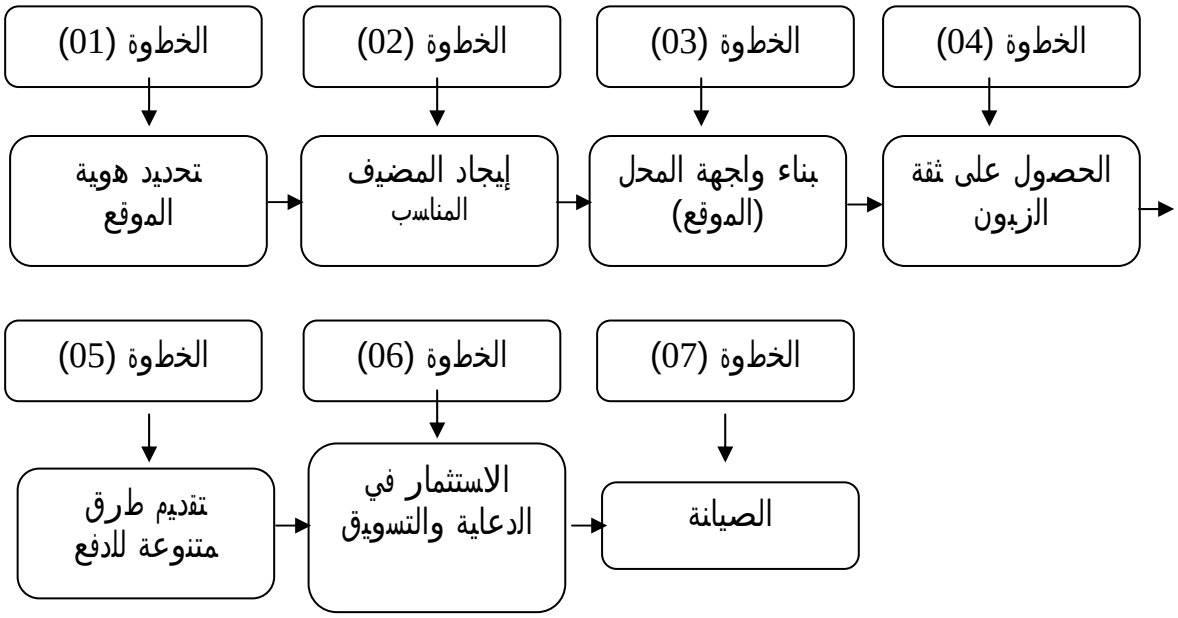

الشكل رقم(4): خطوات إنشاء موقع للتجارة الإلكترونية[26] ص61.

وسنوصف كل خطوت من الخطوات المبينة في الشكل السابق بشيء من الشرح على النحو التالي:

-تحديد هوية الموقع: من أجل تطوير موقع التجارة الإلكترونية وإعلام الزبائن بوجوده من المهم تحديد هوية الموقع وعنوانه على الأنترنت منذ المرحلة الأولى.

- إيجاد المضيف المناسب: من الأشياء الجوهرية تحديد المضيف الجيد، ففي بعض الحالات يمكن شراء وإنشاء موقع مستقل تماما إذا كان بالإمكان تحمل النفقات المادية، وأفضل المترشحين للاستضافة الموقع هم عادة مزود خدمات الانترنت .

- بناء واجهة المحل(الموقع): من المهم أن يترك موقع التجارة الإلكترونية انطباعا جيدا لدى الزبون فواجهة الموقع ينبغي أن تتناسب مع الأهداف التسويقية للشركة و تحتوى ما أمكن من الروابط الجديدة وهيكل الموقع ينبغي أن يكون سهل التصفح ومدة التحميل تكون فيه قصيرة المدة.

- الحصول على ثقة الزبون والمحافظة عليها : الأمن والديمومة قضيتان أساسيتان للحصول على ثقة الزبون في إجراء عملية الشراء على الشبكة فمن الأهمية بمكان التعاقد مع شركة جيدة لإدارة سلسلة التزويد أو على الأقل شركة يمكنها أن تتولى إدارة كل الطلبات الزبون بطريقة جيدة، وفي الوقت المناسب[26] ص(63).

- تقديم طرق متنوعة للدفع: ومن المهم تزويد الزبون بطرق دفع متنوعة، كبطاقات الائتمان وبطاقات الشراء و الشيكات الإلكترونية ومن أجل الإطلاع على المكونات الرئيسية لمعالجة عمليات الدفع [25] ص(63).

- الإستثمار في الدعاية والتسويق: لنجاح موقع التجارة الإلكترونية لابد من التسويق المناسب لخلق الوعي ولزيادة المبيعات والأنشطة التسويقية وهي : الإعلان وتعزيز إسم النطاق ..

- المحافظة والصيانة : القضية الرئيسية للأداء تتعلق بتخطيط مقدرة الموقع، والعمل المستمر للمحافظة عليه وإيجاد الأداء الأمثل .

3.2.3.1. واقع التجارة الإلكترونية في العالم

في عام 2002 قدرت السوق العالمية للتجارة الالكترونية بنحو 2293 مليون دولار ،وبلغت في المنطقة العربية في عام 2003 بنحو 3 ملايين دولار وهذا، ومن المتوقع أن تصل إلى 5 ملايين بنهاية 2005 في المنطقة العربية[26] ص(55) ومازالت منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا متأخرا عن سائر مناطق العالم وأدى ذلك إلى ظهور الفجوة الرقمية في المنطقة.

الجدول رقم(3):توقعات التجارة الإلكترونية في العالم (B2C+B2B) لعالم 6200

(الوحدة:مليون دولار) : [1] ص55

المنطقة	التجارة الإلكترونية من شركة إلى شركة (B to B)	التجارة الإلكترونية من شركة إلى مستهلك (B to C)
أمريكا الشمالية	7127	211
دول آسيا المطلة على المحيط الهادي	2460	180
أوروبا الغربية	2320	138
أمريكا اللاتينية	216	16
أوروبا الشرقية	84	6
المجموع	12276	561

- سياسات لدعم التجارة الإلكترونية:

ينبغي لكل حكومة تسعى إلى بناء إقتصاد المعرفة أن تطور إستخدام تكنولوجيا المعلومات في التجارة، وذلك من خلال إزالة الغموض القانوني والحواجز القانونية التي تعوق الاتصال الالكتروني وتتطلب التجارة الالكترونية تغيرات في السياسة العامة من النواحي التالية[26] ص(55):

*إزالة الحواجز التجارية وذلك بتطوير المناطق الحرة، تخفيض أو إزالة الضرائب على التجارة الالكترونية؛

* تشجيع الإستثمار، لاسيما في قطاع تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات؛

*إعداد الموارد البشرية المؤهلة في مجال تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات والشبكات والاتصالات؛

* تحسين البيئة التشريعية وإيجاد الأطر القانونية؛

* إيجاد البنية الأساسية لقطاع المعلومات والاتصالات؛

*تعزيز جهود التعاون الإقليمي والدولي في هذا الميدان؛

3.3.1.الإستثمار عبر الأنترنت

لقد تأثرت الأسواق المالية، الدولية منها والمحلية بالتجارة الإلكترونية كبقية الهيئات الأخرى؛ وظهرت أساليب جديدة للاستثمار في الأسواق المالية ومنها ما يسما بالاستثمار عن بعد، وسنشرح ذلك من خلال العناصر الآتية:

1.3.3.1.المؤسسات المالية و الأنترنت

لقد وجدت مشروعات الأعمال في شبكة الأنترنت وسيلة إتصال ذات طبيعة خاصة ساعدت على تدعيم علاقات الارتباط بين المشروع والعملاء، ويرجع ذلك إلى شبكة الأنترنت تمثل بالنسبة للعميل وسيلة للحصول على المعلومات اللازمة عن الشركة وهي وسيلة للحصول على المعلومات اللازمة عن شركة وتتوقف فعاليتها على إتجاه المستهلك نحو البحث عن موقع الشركة والذي يعتبر دليلا على الولاء الذي يجب تدعيمه من خلال الاهتمام بموقع الشركة[20] ص(362)،وأدى إلى ظهور المشروعات الالكترونية والأسواق المالية الإلكترونية، فقد استطاعت المؤسسة العامة والمؤسسات الخاصة أن تصل بخدماتها المتنوعة إلى قطاع كبير من العملاء لم يكن الوصول يتحقق بمثل هذه التكلفة المنخفضة وبهذه السرعة الفائقة لولا انتشار الأنترنت وسمح لها بإستخدام تقنيات الدفع الإلكترونية المختلفة.

وفرت شبكة الأنترنت فرصة إتصال المؤسسات المالية بعضها البعض (B2B)، حيث ربطت الإتصالات بين المصارف وشركات السمسرة وصناديق الإستثمار وبين هذه المؤسسات وقطاع الحكومة وحتى تستفيد المؤسسات من مزايا التي تحققها الأنترنت، لابد من توفر الشروط التالية:

- إن وجود المعلومات على شبكة الأنترنت يؤدي إلى شفافية الكاملة ،مما يساعد على قيام جميع الأطراف التي تتعامل في أسواق المالية بتقديم الخدمات المالية المقدمة بواسطة المؤسسات المالية المتنافسة ومقارنة ذلك بجودة والأسعار لإختيار الأفضل؛

- إن وجود الأنترنت أدى إلى زيادة حدة المنافسة بين المنشآت المختلفة وبالذات المنافسة السعرية كما دفع بالمؤسسات المالية نحو إتباع سياسة التمييز السعري للفئات المختلفة من المشترين؛
- في ظل وجود شبكة الأنترنت تتناقص أهمية الدور الذي كانت تلعبه بعض الفئات مثل دور مندوب التأمين أو المحلل المالي حيث تتوافر المعلومات والتحليلات على الشبكة ويحدث التفاعل الفوري؛

2.3.3.1. الإستثمار بواسطة الأنترنت

تطور الإستثمار الإلكتروني أو الإستثمار عبر الأنترنت مع تطور الشبكة العالمية التي مهدت لظهور سماسرة الأنترنت و أتاحت الفرصة للحصول على مقدار هائل من المعلومات مما ساعد على الإستثمار دون الحاجة إلى الحصول على نصائح وإستشارات السماسرة الأسواق المالية.

ومع الوقت تحولت الشبكة من أداة بحث إلى أداة لإتمام العمليات حيث لم يقتصر الأمر على المصارف الكبرى وشركات السمسرة الإلكترونية بل أن بيوت السمسرة التقليدية أيضا اتجهت نحو إنشاء خطوط إتصال (one line) لتقديم خدماتها وإتاحة الفرصة للمستثمرين ليقوموا بفتح الحسابات الالكترونية وإرسال طلبات البيع والشراء عبر الانترنت[6] ص(366).

وقد تطورت شركات السمسرة لاسيما في الدول المتقدمة التي إتخذت من الأنترنت مقرا لها، بعد الإستفادة من الثورة المعلوماتية التي طورت من الخدمات المالية الإلكترونية ،حيث قدمت هذه الشركات فرصة التفاعل مع المستثمرين من خلال شاشة الحاسب الآلي مما أثر على نوعية الخدمة المقدمة وتكلفتها.

كما يمكن للمستثمر عبر الأنترنت الدخول إلى صناديق الإستثمار عبر الأنترنت ويفاضل بينهما وذلك من حيث العائد والخدمة[20] ص(368).

ويساعد الإستثمار عبر شبكة الأنترنت على تحقيق الأهداف التالية[6] ص(111):

- إختيار الأصول التي تتفق مع أهداف المستثمرين وإمكانيته المالية؛
- تقويم البدائل الاستثمارية المختلفة في ما بينها، واختيار الأحسن؛ وذلك نظرا لتوفر المعلومات والبيانات عنها؛
- إستغلال الفرص الإستثمارية من المواقع الإخبارية والتي لم تكن متاحة لصغار المستثمرين قبل ظهور شبكة الانترنت؛
- بناء التحليلات المالية اللازمة لمتابعة وتقويم الاستثمارات المختلفة؛
- الاشتراك في مواقع الاستثمار الكبرى ، بهدف دراسة القطاعات المختلفة؛
- شراء وبيع الأوراق المالية عبر الانترنت؛

كما يوجد على شبكة الأنترنت العديد من المشاركين والخبراء ؛ولكن المشكلة الحقيقية هي من منهم يجب الإختيار بينهم، خاصة إذا كانت هذه الخدمة مقابل الدفع النقدي، وتقدم معظم المواقع عينات من الرسائل الإخبارية والخدمات الإستثمارية و التجارب المجانية، كما يمكن الإستغناء على السماسرة والقيام بنفسه دون سمسار بعمليات التعامل بالأوراق المالية عبر شبكة الانترنت[27] ص(115)، غير انه على المستثمر المالي عبر الأنترنت أن يكون قادرا على إجراء المعاملات الإستثمارية عبر شبكة الأنترنت.

3.3.3.1. مزايا الإستثمار عبر الأنترنت

يشير مفهوم الإستثمار الفوري (One line investing) أو الإستثمار عن طريق الأنترنت (E-ivesting) إلى الاستفادة من إمكانية الشبكة وما توفره من معلومات وآليات لاتخاذ قرارات الإستثمار في الأوراق المالية، ويمكن هذا النوع من الإستثمار الحصول على بيانات مالية بأقل تكلفة ممكنة والوصول إلى جميع أسواق المال العالمية.

ولقد إتفق الباحثين على أن الإستثمار عبر الأنترنت يشير في الواقع إلى مفهوم أكثر اتساعا من مجرد تداول الأوراق المالية عبر الانترنت[27] ص(368)، حيث أن الاستثمار عبر الأنترنت قد لاينطوي على أي قيمة بيع وشراء فورية وإنما يشمل المجالات التالية:

- الإستفادة من خدمات السماسرة الأنترنت حيث يمكن الدخول في عمليات التداول عن طريق الحاسوب الشخصي من خلال الوسطاء الماليين عبر الأنترنت 24 ساعة في اليوم وسبعة أيام في الأسبوع ،هذا بالإضافة إلى انخفاض تكلفة التعاملات.

- الإستفادة من المعلومات والدراسات والأبحاث المرتبطة بالإستثمار والمتاحة عبر الأنترنت ، حيث يستطيع المستثمرين الحصول على التقارير السنوية للشركات والتقارير المحفوظة لدى هيئة الأسواق والأوراق المالية على مدار الساعة وبالإضافة إلى معلومات أخرى عن بيانات كل قطاع من القطاعات وتوقعات الإيرادات و توصيات الخبراء، بالإضافة إلى المساعدة الخاصة بإدارة المحفظة الإستثمارية عبر الأنترنت.

كما يجب التفرقة بين الإستثمار في الأوراق المالية وبين الإتجار في الأوراق المالية فيشر المفهوم الأول إلى الرغبة في إمتلاك حصة في أحد المنشآت لتحقيق عائد مستقبلي بإستعمال قواعد التحليل المالي الأساسي.

أما الآخر فيشر إلى المتاجرة في الأوراق المالية في المدى القصير الأجل، من الأجل عوائد مستقبلا وذلك باستعمال التحليل الفني.

4.3.3.1. خطط الإستثمار عبر الانترنت

يحتاج الإستثمار عبر الأنترنت إلى خطة إستثمارية مدروسة توضح طريقة توظيف الإستثمارات، لذلك فإن خطة الإستثمار عبر الأنترنت لابد أن تشمل العناصر التالية[20] ص(378):

- تحديد الهدف من الاستثمار وبالتالي تحديد مقدار الأموال التي يتوقع تخصيصا الإستثمار حجم العائد المتوقع.
- الحصول على المعلومات والبيانات الاستثمارية اللازمة مثل : عروض الأسعار وأدوات تقويم واختيار الأسهم والتقارير القطاعات المختلفة من أسواق وتوقعات الإيرادات.
- تحديد مقدار المخاطر التي يكون المستثمر على إستعداد لتحملها، حتى يمكنه اختيار الإستثمار وأسلوب التحليل المناسب؛ وهناك نمطين من هما:
  - الإستثمار قصير الأجل؛
  - الإستثمار المتوسط الأجل؛
- إختيار الاستثمارات التي تتوافق مع أهداف المستثمر المالية ومستوى المخاطر التي يكون على استعداد لتحملها ونمط الاستثمار المرغوب فيه.
- إختيار وسيط مالي جيد عبر الانترنت يتوافق مع إحتياجات المستثمر مع تجنب الوسطاء الذين يطلبون عملات عالية والإستعانة بمواقع و أندية الإستثمار والبرامج المتاحة عبر شبكة لتقليل عمولات الوسطاء.
- متابعة إدارة وتسيير المحفظة الإستثمارية وإعادة تقيمها بشكل منتظم من حين لآخر بغرض اتخاذ القرارات المناسبة لإجراء التغيرات اللازمة و بالإعتماد على المعلومات المتاحة عبر الأنترنت.

وتجدر الإشارة إلى أن المواقع على الأنترنت التي تقدم قواعد وبيانات أسعار السندات والأوراق المالية الأخرى وتسمى بـ "وحدات خدمة عروض الأسعار" وتقوم بتقديم هذه الخدمة إلى الملايين من المشتركين يوميا مقابل أسعار مباشرة من البورصة من أي موقع أخر تقدم العروض للأسعار[20] ص(3) ، وتطالب البورصة بأسعار باهظة لتلك البيانات الحديثة.

رغم كل ما يحققه الإستثمار عبر الأنترنت من مزايا، إلا أن هناك عدة مشاكل و لعل أهمها:

- يتطلب الإستثمار عبر الأنترنت إلى خبرة واسعة كبيرة من طرف الأفراد، رغم أن هناك بعض بيوت السمسرة توفر و تقدم الخدمة الإستشارية لكنها غير كافة؛

- قد يواجه المستثمر لبعض الأعطال الفنية في الإتصال بالشبكة خاصة مع تزايد الإقبال على مواقع السمسرة؛
- تعقد عمليات التداول في معظم الحالات؛
- زيادة حجم تكلفة الإستثمارات بطريقة غير مباشرة؛
- كما تتطلب المعاملات الإلكترونية الخاصة بالإستثمارات إلى نظام دفع إلكتروني مؤمن وفعال، وذلك بإستخدام مختلف تقنيات التشفير والحماية[6] ص(278).

خلاصة

إعتبرت التجارة الالكترونية وسيلة حديثة للتعامل التجاري المحلي والدولي، إستطاعت أن ترفع الحواجز التقليدية للتجارة، كما ساهمت في زيادة حجم التدفقات النقدية بشكل ملفت الاهتمام، فهذه التجارة مبنية على الفعالية والسرعة وتقوم على شبكة الانترنت في الغالب، وما يميز التجارة الإلكترونية كونها مع صناعة المعلومات تشكل الإقتصاد الرقمي أو الجديد، هذا الإقتصاد الذي يعتمد في هيكله على عدة هيئات ومنها الحكومات الإلكترونية والمصارف الإلكترونية والأسواق المالية الإلكترونية والشركات الإلكترونية.

أفرز الإقتصاد الرقمي عدة متطلبات أساسية وأهمها البنية التحتية لقطاع الإتصالات والمعلومات والإطار التشريعي والقانون اللازم للأعمال الإلكترونية، وقد أصبح الإقتصاد الرقمي سمة من سمات الإقتصاديات الدول المتقدمة، وقد بقيت الدول المتخلفة بعيدة عن هذا الواقع الجديد ومنها الدول العربية، وظهر هناك تفاوت بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة أو ما يسمى بالفجوة الرقمية حيث أصبح اقتصاديات الدول تقاس في تطوراتها على مدى التوجه نحو رقمنة إقتصادها.

إن من بين الركائز الأساسية التي تقوم عليها التجارة الإلكترونية والاقتصاد الرقمي هي المصارف الالكترونية من خلال ما تقدمه من خدمات مصرفية الإلكترونية (الصيرفة الإلكترونية) لكافة الهياكل الأخرى، وهذا ما سنراه في الفصل الثاني.

الفصل 2
الخدمات المصرفية الإلكترونية (الصيرفة الإلكترونية)

أدت ثورة الإتصالات و المعلومات في هذا العصر، عصر التطورات المتلاحقة إلى ظهور تغيرات جوهرية في طبيعة عمل القطاع المصرفي، ونظرا لأن القطاع سريع التأثر والإستجابة للمتغيرات الخارجية والتي أدت إلى وجود كيانات مصرفية عملاقة، فكان لا بد من إعادة النظر في الدور التقليدي للمصارف الذي يقوم على قبول الودائع وضمان الائتمان، و التطلع إلى تقديم خدمات مصرفية متطورة و متنوعة، و ذلك بالإعتماد على ما أنتجه التكنولوجيا و ثورة المعلومات من وسائل حديثة متطورة أدت إلى الإستغناء عن بعض الخدمات التقليدية بخدمات إلكترونية إعتمد في تقديمها على تقنية المعلومات و الإتصالات.

وقد فرض دخول الانترنت على النشاط التجاري و بروزه ظاهرة التجارة الإلكترونية و النمو المتسارع الإقتصاد العالمي على المصارف أن تستغل هذه الفرص لتقديم الصيرفة الإلكترونية.

و لقد أدى تطور المصرفية الالكترونية و الخدمة عن بعد و في ظل اقتصاد يتسم بالرقمية أو ما يسمى بالإقتصاد الرقمي إلى ظهور المصارف الإلكترونية هذا الكيان الجديد الإفتراضي في السوق المصرفية.

و سيتم من خلال هذا الفصل محاولة إبراز مفهوم الصيرفة الإلكترونية و مختلف المواضيع المتعلقة بها، و التي يمكن معالجتها من خلال ثلاث مباحث.

يتم في المبحث الأول إعطاء مفهوم الصيرفة الإلكترونية، و ذلك بإبراز الخدمة المصرفية و تعريف الصيرفة الإلكترونية، بالإضافة إلى متطلبات إيجاد هذه الأخيرة.

أما المبحث الثاني سوف نتطرق فيه إلى خدمات الصيرفة الإلكترونية و وسائل الدفع الإلكترونية، بالإضافة إلى أشهر النظم القانونية المنظمة للصيرفة الإلكترونية، وفي المبحث الثالث

نتناول الشكل الكامل للصيرفة الإلكترونية و هي المصارف الإلكترونية من خلال إبراز تطور مفهومها، المزايا و المخاطر، بالإضافة إلى المتطلبات إنشائها و التحديات التي تواجهها.

1.2. ماهية الصيرفة الإلكترونية

مع تطور التجارة الإلكترونية و رقمنة الاقتصاد، دخلت المصارف في مرحلة جديدة من خلال عصرنة الإدارة المصرفية. و تطور الخدمة المصرفية فيها، وضمن هذا الإطار تدخل الصيرفة الالكترونية (الخدمات المصرفية الإلكترونية)، و سنحاول إبرازها من خلال التطرق إلى نشأتها وتعريفها وتطورها و متطلباتها و تحديتها من خلال ثلاث مطالب.

1.1.2. الإطار العام للخدمة المصرفية

تتنافس المصارف في السوق المصرفي على تقديم خدمات مصرفية متميزة و متطورة، و ذلك لتلبية رغبات العملاء على اختلاف أشكالهم، وسنحاول من خلال هذه المطلب التطرق إلى مفهوم الخدمة المصرفية و كيفية إدارة و تسويق الخدمة المصرفية، بالإضافة إلى تطورها في ظل العولمة.

1.1.1.2. مفهوم الخدمة المصرفية

الخدمة المصرفية هي عبارة عن ما يقدمه المصرف في إطار نشاطه للطرف الثاني المتمثل في العميل لإشباع حاجاته و رغباته المختلفة. آما من منظور المصرف فإنها تمثل مصدرا للربح و الحقيقة أن مفهوم التسويق للخدمة المصرفية ألقى الاهتمام على مضمون الخدمة، و عليه يمكن النظر إلى الخدمة المصرفية من ثلاث زوايا هي[28] ص(50):

- جوهر الخدمة: و يتمثل في ذلك البعد الذي يرتبط مباشرة بالدافع الذي يقف وراء طلب الخدمة المصرفية، أي مجموعة المنافع الأساسية التي يستهدف العميل تحقيقها من وراء طلبه للخدمة.
- الخدمة الحقيقية: وتشمل مجموعة الأبعاد الخاصة بجودة الخدمة و التي مضمونها يرتقى بجوهرها إلى مستوى التفضيل لدى العملاء و توقعاتهم.
- الخدمة المدعمة: و هي تتمثل مضمونا متكاملا و تشير إلى جوهر الخدمة و حقيقتها بالإضافة إلى مجموعة من الخصائص و المزايا المقترنة بتقديمها، و هنا يجب النظر إلى الخدمة المصرفية ليس فقط من زاوية جوهرها و إنما كحل يسعى العميل إليه وصولا لتحقيق الإشباع .

و تجدر الإشارة أن الخدمة المصرفية تختلف و تتنوع من مصرف إلى مصرف، إلى أنه يمكن إثبات العكس فما يسمى بالمصارف الشاملة؛ و يمكن ذكر بعض الخدمات على سبيل المثال لا الحصر و هي : تسليم الأموال كودائع بمختلف أنواعها، فتح الحساب الجاري و غيرها من الحسابات الأخرى، منح دفاتر الشيكات، تسليف الأموال سواء بضمان أو بدون ضمان، خدمات مالية، خدمات الصندوق ..

2.1.1.2. الخصائص الرئيسية للخدمة المصرفية

تمتاز الخدمات المصرفية بعدة خصائص و من بينها ما يلي:

- الخدمة المصرفية غير ملموسة: طبعا ككل الخدمات تتوفر في الخدمات المصرفية هذه الميزة، حيث لا يمكن للشخص أن يلمس الخصائص النفعية لهذه الخدمة كما هو الحال بالنسبة للسلعة المادية[28] ص(49).

- تكاملية الإنتاج والتوزيع: الخدمة المصرفية تتميز بعدم إمكانية الفصل بين إنتاجها و توزيعها، أي أن هناك تكامل بينهما.

- فردية النظام التسويقي المصرفي: حيث يلاحظ أن هذا النوع من الخدمات أهم عامل يراد الوصول إليه هو التواجد بصورة تسهيل على العميل تقدم الخدمة المصرفية له، فالمصرف يضع توزيع جغرافي بكثافة لفروعه، و عليه إستغلال جميع فرص التكنولوجيا الحديثة المتوفرة و منها شبكة الأنترنت العالمية حيث تساعده على تحقيق هذا الهدف.

- صعوبة التمييز بين الخدمات المصرفية: إن طبيعة الخدمة المصرفية معروفة و تتصف بالتشابه النمطية، و هي تتمثل في الأساس الحصول على أموال من السوق ثم إعادة توظيفها في نفس السوق، فمثلا الخدمات المصرفية التي تعتبر نمطية و هي:

* الإعتمادات المستندية؛ *منح القروض؛
* الحسابات الجارية؛ * خطابات الضمان؛
* حسابات التوفير؛ * ودائع لأجل؛

-عدم تشابه معايير الإختيار من عميل لأخر: تختلف مواصفات الخدمة المصرفية من عميل لأخر و هناك تفاوت بين المعايير التي يستخدمها عملاء المصرف عند اختيارهم للمصرف أولا و في اختيارهم للخدمة المصرفية ثانيا و منه الخدمة المصرفية تنتج حسب الطلب و ليس مقدما و يتم الاختيار حسب المعايير التالية[28] ص(49): الموقع، السمعة، الجودة في أداء ،خدمات جديدة متطورة...الخ.وهذا بالنسبة للمصرف، أما بالنسبة للعميل الخصائص الحضرية والمعتقدات الدينية

للجمهور،الإستراتجية التسويقية للمصرف، المواقف و الاتجاهات لدى الأفراد، خصائص الثقافية الإجتماعية للجمهور.

3.1.1.2. مزيج الخدمات المصرفية

يقصد بمزيج الخدمة المصرفية الخدمات التي يقدمها المصرف في أن واحد تتكون من عدد الخطوط التي يقدمها المصرف و التي تندرج تحت كل منها مجموعة من الخدمات التي تتصف بدرجة من التماثل و التكامل و الترابط فيما بينها و ينطوي المزيج الخدمات المصرفية على أربعة أساسية هي[28] ص(50): الاتساع، الطول، العمق، التوافق والانسجام،و لتوضيح مدى ملائمة و تكامل الخدمات المصرفية لتحقيق الأهداف التي يخططها المصرف يمكن التطرق إلى مزيج الخدمة المصرفية للمصرف التجاري حسب الشكل الأتي:

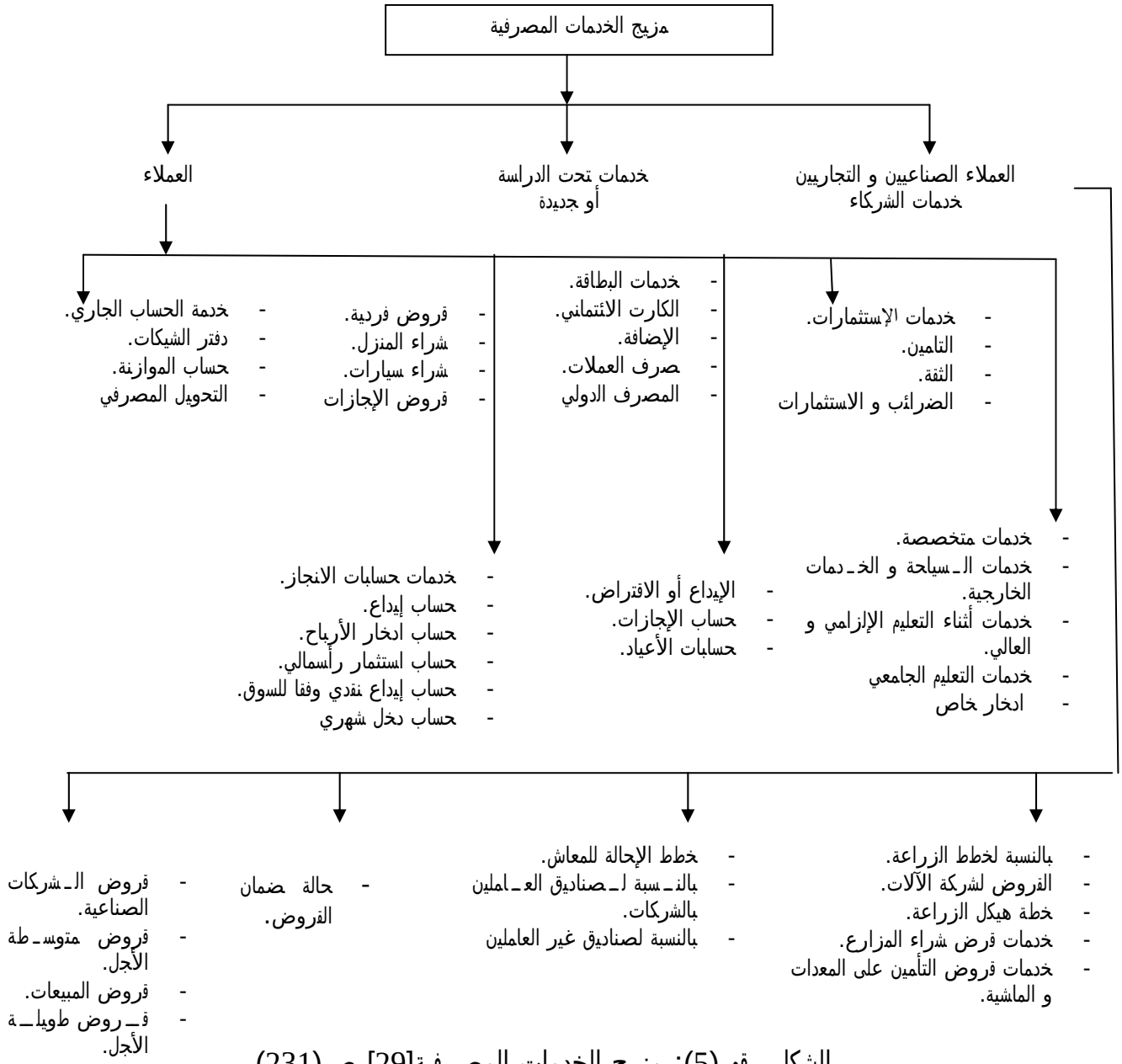

الشكل رقم (5): مزيج الخدمات المصرفية[29] ص(231).

4.1.1.2. إدارة و تسويق الخدمة المصرفية

إن تواجد الخدمة المصرفية داخل السوق تستدعي معطيات تتعلق بكيفية إدارتها و تسييرها و خاصة الجانب التسويقي لها فيما يخص السعر و طرق وضعه على أسس صحيحة وفق متطلبات السوق و بعدها طرق ترويج في ظل وسائل إعلامية متطورة وذات تقنيات عالية، ليتم إختيار فروع وقنوات تسهل عملية توزيعها و إيصالها إلى طالبها، و تشمل إدارة و تسويق الخدمة المصرفية العناصر التالية:

- تسعير الخدمة المصرفية: إن الهدف الرئيسي للمصرف هو تقديم خدمات مصرفية تلبي الحاجات المالية و الائتمانية للعملاء عند مستوى معين من الربحية التي تسعي إلى تحقيقها إدارة المصرف، هذا يؤدي بالضرورة إلى إختيار الأسعار المناسبة التي ترضي العملاء و منه فالسعر يمثل بعدا استراتيجيا في وضع برنامج الخدمة المصرفية.

- ترويج الخدمات المصرفية: بعد تحديد الأسعار الملائمة للخدمة المصرفية و جعلها أكثر ملائمة لقدرة العميل، بحيث يستطيع أن يتحملها، تأتي عملية الترويج للخدمة المصرفية و التي يقصد بها إستخدام المصرف لكافة الجهود و الأساليب الشخصية و غير شخصية لأخبار العميل و تزويدها بكل المعلومات المناسبة و الخاصة بالخدمة المقدمة و مزاياها و خصائصها و كيفية الإستفادة منها و إقناعه بالتعامل مع المصرف فيها[28] ص(223).

- توزيع الخدمة المصرفية: توزيع الخدمة المصرفية تشمل كافة المجهودات التي تبذلها إدارة المصرف من اجل توصيل خدماتها المصرفية إلى الأماكن المناسبة وفق الأوقات المناسبة للعملاء و لكي لنوضح ذلك نشير إلى قنوات توزيع الخدمة المصرفية و هي [30] ص (63):

- فروع المصارف؛
- نظام التوكيلات المصرفية توكيل شركة أو مصرف أو شخص محل المصرف؛
- وحدات التعامل الآلي؛
- نظام التعامل بالمقاصة؛
- تقديم الخدمة المصرفية المتطورة تكنولوجيا،فضلا عن تقديم الخدمات التامين المصرفية أو ما يسمى صيرفة التأمين[6] ص(66).

كما يمكن تعريف ترويج الخدمة المصرفية على أنه عملية اتصال إقناعي و الذي يستهدف التأثير المباشر على جمهور المصرف بقصد إستمالة إستجابات سلوكية من أفراد ذلك الجمهور في الإتجاه المرغوب فيه من قبل المصرف[31] ص(443).

5.1.1.2.الإتجاهات الحديثة للخدمات المصرفية

يمكن القول بإختصار أن الخدمات المصرفية كغيرها من أوجه الخدمات الأخرى مرت بالعديد من مراحل التطور، حيث تحول النشاط من مجرد القيام بعمليات الإقراض و الإيداع في داخل حدود الدولة المعينة إلى قيام المصارف بالدخول في مجالات الإستثمار تملكها الكثير من المشروعات الصناعية و الخدماتية والتجارية، وكذلك قيامها بتصدير خدماتها إلى الخارج حدود الدولة و انتشار فروع الكثير من المصارف في معظم دول العالم و ظهور مصارف متعددة الجنسيات ...الخ. و لا شك أن هذا الدخول الكبير و التنوع الملحوظ في الخدمات المصرفية و هذا كان بمثابة ضرورة فرضها واقع التطور و النمو السريع في مختلف الأنشطة الإقتصادية و أدى إلى التفكير في كيفية إدارة و مواجهة التطور الحاصل ؛ بحكم المنافسة الشديد أخذت الخدمة المصرفية إتجاهات حديثة نذكر منها ما يلي:

- التنوع في الأنشطة والخدمات المصرفية: تتميز الخدمة المصرفية في الوقت الحالي بالتنوع و التعدد و قد إتجهت المصارف إلى[31] ص(445):

- شراء أو إنشاء و إدارة شركات صناعية و تجارية و زراعية و خدماتية أو المساهمة فيها؛
- دخول المصارف في صناعة التأمين من خلال تقديم كافة الخدمات التأمينية؛
- تقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية بمختلف أنواعها و أدت إلى ظهور المصارف الافتراضية؛
- شمولية الخدمات المصرفية من خلال ما يسمى بالمصارف الشاملة[32] ص(103)؛

- تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية:

لم تكن الخدمات المالية والمصرفية بعيدة عن التطور الذي شهده العالم فيما يخص تجارة الخدمات، والتي تعتبر نقطة تحول هامة في العلاقات الإقتصادية الدولية.

تقع الخدمات المالية في فئتين واسعتين هما التأمين والمصارف، وكلتاهما تغطي مجموعة ،حيث يصنف ملحق الخدمات المالية الذي أقرته اتفاقية الجاتس(GATS) خدمات المصارف والتأمين وإعادة التامين، ويبين حق الأعضاء في إتخاذ الإجراءات التي يرونها ضرورية لحماية المستثمرين وأصحاب الودائع ،وضمان وحدة وسلامة النظام المصرفي[33] ص(55). كل انتقال الخدمة ذاتها

من دولة المورد إلى دولة المستفيد ،حيث أقرت الإتفاقية حق البلد العضو في وضع التنظمات المحلية وآليات العمل المصرفي دون الإخلال بإلتزاماته في إطار الإتفاقية ،مع الحفاظ على سرية الحسابات وأنشطة العملاء ، أو أية بيانات سرية تملكها المؤسسات المصرفية[34] ص(28).

- التوسع الكبير في إستخدام التكنولوجيا: من أهم مظاهر التقدم في تقديم الخدمات المصرفية هي التوسع الكبير في استخدام الحاسوب، حيث أدى هذا إلى السرعة في تقديم الخدمات و تقليل الأعباء البيروقراطية و توفير الوقت لكل من العملاء و العاملين في المصارف.

- النمو عن طريق الإندماج: لتحقيق هذا النمو و التوسع تلجأ بعض المصارف الكبيرة خاصة في الدول المتقدمة إلى الاندماج مع بعضها لتكوين مجموعات مصرفية تقدم سلسلة من الخدمات المتكاملة و تحقيق تغطية شاملة للبلد المعين، هذا بالإضافة إلى غزو الأسواق المالية و المصرفية الدولية.

- التدويل: تتجه المصارف في الوقت الحالي إلى تدويل أنشطتها أي دخولها الأسواق العالمية و دخول المنافسة الدولية.
- التطور التنظيمي و الإداري للمصارف: لاشك أن التوسع و التنوع التكنولوجي في أداء الأنشطة و تقديم الخدمات المصرفية محليا أو دوليا يتطلب بالضرورة درجة عالية من المواكبة و التلاؤم في البناء التنظيمي للمصارف، بالإضافة إلى أساليب إدارة العمليات المصرفية و إنجاز الوظائف الإدارية بصفة عامة[35] ص(18).

- تطور وسائل الدفع و السداد: مع بداية التحول إلى عصر المعلومات و المعرفة و في ظل تفجر الاستخدام المكثف لتقنيات المعلومات و الاتصالات، قامت صناعة الخدمات المصرفية و المالية بتوفير نظم و تطبيقات جديدة تحقق الإستفادة القصوى مما أتاحته هذه التكنولوجيا الحديثة لهذه الخدمات، و ظهرت أساليب التعامل الجديدة توفرها وسائل الدفع الإلكترونية و النقود الإلكترونية و الصيرفة الإلكترونية.

2.1.2.الصيرفة الإلكترونية

تشكل الصناعة المصرفية أحد أهم مؤشرات النهضة الإقتصادية التي وصلت إليها المجتمعات البشرية، نظرا لإسهامها الواسع في توفير متطلبات الإستثمار والتنمية، إذا يمكن قياس مستوى التقدم و التطور الإقتصادي لأي مجتمع ما بمدى كفاءة و نجاعة نظامه المصرفي و نوعية خدماته المقدمة.

1.2.1.3. مفهوم الصيرفة الإلكترونية

قبل أن ذكر أهم التعاريف للصيرفة الإلكترونية، يجب التمييز بين نوعين من المصارف التي تمارس الصيرفة الإلكترونية، فهناك مصارف التي ليست لها بيانات تأوي هياكلها و تسمى بالمصارف الإلكترونية أوالإفتراضية، وهناك مصارف عادية أو المصارف الأرضية وهي تقدم خدمات تقليدية بالإضافة إلى ممارسة الصيرفة الالكترونية[36] ص(190).

أما المقصود بالصيرفة الإلكترونية فهناك عدة تعار يف نذكر منها:

- يقصد بالصيرفة الإلكترونية هو إجراء العمليات المصرفية بطرق إلكترونية أي بإستخدام تكنولوجيا المعلومات والإتصالات الجديدة، سواء تعلق الأمر بالسحب أوبالدفع أوالائتمان أو التحويل أو بالتعامل في الأوراق المالية أو غير ذلك من أعمال المصارف[37] ص(316)، حيث في ظل هذا الشكل من ممارسة الصيرفة لا يكون الزبون مضطرا لتنقل إلى مقر المصرف أو فروعه، إذا يمكنه القيام ببعض العمليات المصرفية مع مصرفه و هو في منزله أو في مكتبه.

- الصيرفة الإلكترونية: تشمل الصيرفة الإلكترونية المعاملات المالية بين المؤسسات المالية و الأفراد والشركات التجارية والحكومية، ومن اجل تحسين الربحية تحاول المنظمات المصرفية كالمنظمات الأخرى السيطرة على التكاليف و خفض المصروفات التشغيلية، متخذة من التكنولوجيا و الابتكار أدواتها لتحقيق ذلك[38] ص(141).

- الصيرفة الالكترونية: حيث تجرى فيها المعاملات المصرفية إلكترونيا في شكل آلات الصرف الأوتوماتكية والمعاملات الالكترونية، و مؤجرا جدا انتقلت هذه العلميات المصرفية إلى شبكة الانترنت، كقناة جديدة لتقديم الخدمات المصرفية التي تحقق مزايا لكل من العملاء والمصارف من أي مكان إمكانية الحصول عليها بسرعة و متاحة على مدار الأربع و العشرين ساعة أين ما كان العميل[39] ص(21).

- الصيرفة الإلكترونية: الصيرفة الإلكترونية هي تقديم الخدمة المصرفية عبر الخط (On Line Systems) للزبائن، حيث يستطيع الزبون إنطلاقا من حاسوبه الشخصي يتم ربطه بحواسيب المصرف عبر الخطوط الهاتفية القيام بمختلف العمليات المصرفية وهذا ما يزيد كثيرا في راحة الزبائن حيث لا توفر الصيرفة الإلكترونية عليهم التنقل فقط بل تجعل إستخدام الموزع الآلي للنقود، الصيرفة الهاتفية الصيرفة بالمراسلة في أغلب الحالات عمليات غير ضرورة، و تمكن أيضا من إجراء العلميات ليس فقط على مستوى محلي بل على مستوى عالمي دون إنقطاع[36] ص(189)، و يوجد أسلوبين للتعامل و هما:

- يستخدم الزبون برنامج إدارة الأموال الشخصية و حسوبه الخاص بالإضافة إلى مودم و خط هاتفي لدخول إلى المصرف و إجراء العمليات المصرفية و هناك عدة برامج مستخدمة مثل: Managing Your Money – Microsoft Money.
- ممارسة الخدمة المصرفية عبر الأنترنت.

- الصيرفة الإلكترونية: يعرف بنك التسوية الدولية الصيرفة الالكترونية أنها تقديم الخدمة الإنتاج المصرفي عند بعد أو عبر الخط أو من خلال قنوات الكترونية سواء للمقيمين أو لغير المقيمين داخل البلد أو خارجه[40] ص(4).

و نلاحظ أن هناك إتجاهين لتعريف الخدمة المصرفية الإلكترونية أو الصيرفة الإلكترونية، فهناك من أعتبر أن الصيرفة الإلكترونية هي ممارسة النشاط المصرفي عن بعد من خلال شبكة الأنترنت أوالشبكات الخاصة، آما الاتجاه الأخر فقد أضاف إلى ذلك قنوات أخرى، كالهاتف الموزعات الآلية ، و الهاتف النقال ..

إذا الصيرفة الإلكترونية هي تقديم الخدمات المصرفية بإستعمال تكنولوجيات المعلومات والإتصال، أي من خلال الأنترنت و الموزعات الآلية و الشبكات الخاصة و الهاتف النقال و الثابت والحاسب الشخصي، فهي تتيح الخدمة المصرفية عن بعد و خلال 24 ساعة و كل أيام الأسبوع وبسرعة فائقة و بتكلفة أقل و بدون إلتقاء مكاني بين العميل و المصرف.

2.2.1.3. قنوات الصيرفة الإلكترونية

يقدر العاملون في القطاع المصرفي أن تكلفة تقديم الخدمة من خلال القنوات التقليدية يكلف ما لا يقل عن ستة أضعاف تقديمها من خلال القنوات الإلكترونية الحديثة[41] ص(2) ، و بالتالي فان أهداف العمل المصرفي هي تقليل التكلفة و تقديم الخدمات المصرفية للزبائن و يوضح الجدول أدناه بعض التقديرات لخدمات المصرفية التي تقدم عبر قنوات مختلفة.

الجدول رقم (04): تقدير التكلفة من خلال قنوات الصيرفة الإلكترونية: [41] ص(2).

قناة تقديم الخدمة (بدون التكلفة الإنشائية)	
295 وحدة	خدمة عبر فرع المصرف
56 وحدة	خدمات من خلال الهاتف مراكز الاتصال
4 وحدات	خدمة من خلال شبكة الانترنت
1 وحدة	خدمة من خلال الصرافات الآلية

و بالتالي يهدف المصرف من إدخال تكنولوجيات الإتصالات في تقديم الخدمة المصرفية إلى العملاء إلى تخفيض التكاليف و زيادة العوائد و تقديم خدمة بأكثر نوعية و أعلى جودة، و تتخذ الصيرفــة الإلكترونية عدة قنوات و لعل أهمها:

-الصرافات الآلية (ATM):

تعتمد خدمات الصرافات الآلية على وجود شبكة من الإتصالات تربط أفرع المصرف الواحد أو أفرع المصارف كلها، في هذه الحالة تقوم ماكينة الصرف الآلي بخدمة أي عميل من أي مصرف مشترك [41] ص(3)، و التي تتطلب الوصول إلى بيانات حسابات العملاء فوريا.

و تطور عمل الصرافات لتقوم بدفع الفواتير للمؤسسات الخدمية و تسديد الرسوم غير انه مع ظهور البطاقات الذكية فقد تفتح المجال واسع لهذه الخدمات.

- الصيرفة عبر الهاتف:

تعتمد هذه الخدمة أيضا على وجود ترابط بين فروع المصرف الواحد ككل و تمكن الموظف المنوط به تقديم الخدمة الهاتفية من خلال الوصول لبيانات العميل مباشرة من أي فرع من المصرف[41] ص(3)،حيث يقوم العميل بالإتصال برقم موحد للحصول على خدمة محددة من مصرفه، حيث هناك موظف خاص يقوم بالرد على العميل للوصول إلى بيانات حول العميل و يبدأ بتوجيه أسئلة محددة لتأكد من هويته.

قامت المصارف الكبرى على الخصوص بإنشاء مراكز للاتصال لخدمة العملاء، مما يوفر عليها الكثير من الخدمات التي تستغرق منها و من العميل وقت مقدرا، زيادة على إقتصاد في التكلفة، و طورت هذه الخدمة لاسيما في الدول المتقدمة و أصبح العميل يشعر بخصوصيته مع المصرف الذي يتعامل معه، و ساعدت هذه المراكز على نمو علاقة خاصة بين العميل والمصرف، و تطورت هذه الخدمة إلى أن أصبح الآن إستخدام الهاتف في تقديم الخدمات المصرفية وذلك بإدخال أجهزة البريد التلقائي على مكالمات العملاء و تقدم خيارات لهم لإجراء عمليات متعددة[42] ، مثل: خدمات استعلامية، خدمات تحويل المبالغ لجهات معلومة، طلب خدمات كدفتر الشيكات أو كشف الحساب ..

أخر التطورات التي تتم الآن هي إستخدام هذه المراكز للإجابة على رسائل البريد الإلكتروني والذي أصبح أداة فعالة بين المصرف والعميل، كما مكن اتجاه المصارف نحو الاندماج و المشاركة في الإدارة و إنشاء المؤسسات من وضع مراكز هاتفية موحدة و ذلك لتقليل التكلفة وتوحيد الجهود المبذولة[43] ص(157).

- الصيرفة عبر شبكة الأنترنت: (INTERNET) يندرج في هذه القناة مجموعة الخدمات التي يطلق عليها الخدمة المصرفية الفورية(BANKING ONLINE) أوالخدمات المصرفية من المنزل

(HOME BANKING)، ولقد ساهم انتشار الانترنت و استخدامه في العمل المصرفي إمكانية تقديم هذه الخدمة و من ثم اتجهت المصارف نحو التوسع في إنشاء مواقع لها على شبكة الانترنت بدلا من إنشاء مقررات جديدة لها حتى يستطيع العميل أن يتصل بالفرع الإلكتروني بطريقة أسهل و يوفر المصرف على الأنترنت الخدمات أهمها ما يلي[5] ص(61):

- شكل بسيط من أشكال النشرات الإعلامية عن الخدمات المصرفية؛
- الإطلاع على وضعية الحساب و أرصدتها؛
- مساعدة العميل في إدارة المحفظة المالية له؛
- إجراء مختلف التحاويل للأموال بين حسابات العملاء المختلفة؛

و تتميز الخدمة المصرفية عبر الأنترنت بأهم عاملين يعملان على نشر الخدمة، آما الأول فيتمثل أن هذه الخدمات في متناول اليد و مريحة و متوفرة طول اليوم و جميع أيام الأسبوع، و العامل الثاني هو تكلفتها المنخفضة بالنسبة للمصرف،كما يمكن للمصارف من خلال نظم الانترنت توفير الخدمات لكافة المستخدمين بتقديم خدمات متنوعة و التسويق الجيد لخدماته المالية للعملاء حتى في المناطق التي لا توجد بها هذه المصارف.

و يحتاج هذا النوع من الخدمة إلى توفير شبكات عريضة (WIDE AREA NET WORK) (W.A.V) داخل البلاد على الأقل و ربطها بالشبكة العالمية الأنترنت [41] ص (61) ، كما أنها تتطلب من العميل معرفة إستخدام برامج التصفح على شبكة و يمثل الأمن الهاجس الأكبر للعملاء و يعمل كحاجز نفسي لانتشار الخدمة، لذلك يجب على المصارف عرض و تنسيق بياناتها على الانترنت المصرفي بشكل جذاب للمستخدمين لهذه الشبكة، و ذلك من خلال خفض التكلفة و إقناع العملاء بان الانترنت المصرفي يعد وسيلة أمنة.

و تساهم الخدمة المصرفية عبر شبكة الأنترنت في تطور التجارة الالكترونية و أصبحت ضرورة للحصول على عمليات التجارة الالكترونية المتكاملة، حيث تسمح بإجراء التعاملات المصرفية المختلفة عبر الانترنت[5] ص(61).

- الصيرفة عبر الهاتف النقال:

و هناك من يسمها بالمصارف الخلوية و تقوم هذه القناة على تزويد الزبون بالخدمة المصرفية في أي مكان و في أي وقت، و تشتمل الخدمات المصرفية عبر الهاتف النقال الخدمات المعلوماتية، كالإستعلام عن الأرصدة و الإطلاع على عروض المصارف و أسعار العملات و الفوائد

و معدلاتها و الاستشارات و النصائح بشأن القروض و التسهيلات و موقع المصرف الفعلية و دوائره و غير ذلك من الخدمات الإستعلامية[42] ص(7). كما تشمل الخدمات المالية كتحويل الأرصدة من حساب إلى حساب و خدمات الدفع النقدي و فتح الحسابات و غلقها، و غيرها من الأعمال و الخدمات المصرفية.

منذ إنطلاق فكرة الخدمات المصرفية بواسطة الهواتف الخلوية و توظيف البطاقات الذكية لهذه الغاية، جرى تطور مذهل في حقل توظيف وسائط و بروتوكولات الإتصال و تبادل المعلومات في بيئة مصرف الهواتف الخلوية ترافق ذلك مع تطور مذهل في حقل البطاقات الذكية[42] ص(8)، و هي بطاقات أشبه ما تكون بالبطاقة البلاستكية تحتوي على معالجات أو شرائح رقمية تتيح التخزين وتنفيذ التطبيقات، وتحتوي على ذاكرة رقمية للاحتفاظ ببرامج التطبيقات، و تمكن البطاقة الذكية من الدخول إلى قواعد البيانات و التفاعل معها كما أنها و في الوقت الراهن مدمجة بأنظمة عالية من الأمن تتيح سلامة محتوى البيانات المتبادلة و موثوقية الأطراف محل التفاعل[42] ص(9).

و تتشابه هذه الخدمات التي تقدم عبر الهاتف الثابت، و لكنها تمتاز منها بأنها يمكن أن تكون عبر بيانات و نص مكتوب، فيمكن الإستعلام من المصرف عن رصيد أو معرفة وضع تسوية شيك أو غيرها من الخدمات.

- الصيرفة عبر التلفزيون: ظل التلفزيون منذ أكثر من عقد من الوسائل الناجحة للإعلام الجماهيري و قد تم تطوير نظام التلفزيون ليتيح التراسل من المشترك لمقدمي خدمة الإرسال و أصبح ما يطلق عليه بالتلفزيون التخاطبي (INTERACTIVE TV) أو (I.T.V).

بدأ التلفزيون التخاطبي في إحتلال موقعه في الدول المتقدمة و بدأت العديد من الشركات في التحول لتقديم هذه الخدمة بالمشاركة مع مؤسسات مالية لتوصيل الخدمة للمشتركين، و أصبح جاذبا حيث أن السعة التي يتيحها التلفزيون لنقل المعلومات عبر الصورة تفوق تلك التي يمكن نقلها عبر تراسل البيانات التقليدي بحوالي ستة أضعاف[41] ص(6).

و أصبحت خدمة الأنترنت يتم تقديمها عبر شبكة التلفزيون التخاطبي خاصة و أن التلفزيون أحتل مكانته في المنازل، و من أمثلة ذلك، في بريطانيا احتل مصرف (H.S.B.C) الريادة في

استخدام التقنيات في الصيرفة، بإستثماره لمبلغ 600 مليون دولار في شركة"اوبين" التلفزيونية خلال عام2001 [41] ص (7).

3.2.1.3. مزايا الصيرفة الإلكترونية

أدت ثورة الإتصالات والمعلومات إلى ظهور تغيرات جوهرية في طبيعة عمل القطاع المصرفي، نظرا لان هذا القطاع سريع التأثير والإستجابة للمتغيرات الخارجية والتوجه نحو الصيرفة الإلكترونية وفتح وزيادة قنواتها.

و تتميز الصيرفة الإلكترونية بعدة صفات منها ما يلي[44] ص(193):

- أنها خدمات تتم عن بعد و بدون إتصال مباشر بين أطراف الخدمة المصرفية.
- أنها خدمات تقوم على التعاقد بدون مستندات ورقية و هذا ما طرح عدد من المسائل القانونية المتعلقة بأداة الإثبات.
- أنها خدمات عبر الحدود و لا تعرف قيودا جغرافية.

و يمكن للمصرف الذي يرغب في ممارسة الصيرفة الإلكترونية أن يحصل على ترخيص من السلطات المختصة بعد التأكيد من الأمور التالي [44] ص(193):

* السياسة العامة في تأدية الخدمات المصرفية الإلكترونية؛
* الخيارات التقنية و السياسة الرقابية؛
* المشاكل القانونية المتعلقة بتقدم هذه الخدمة؛

4.2.1.3. البنية التحتية اللازمة للصيرفة الإلكترونية

يتطلب إرساء الصيرفة الإلكترونية و التجارة الإلكترونية بصفة عامة إلى إيجاد بنية تحتية معتمدة على قطاع تكنولوجيات المعلومات والإتصالات الحديثة، بالإضافة إلى متطلبات قانونية و تشريعية تنظم التعاملات الإلكترونية طبعا مع بيئة ثقافية و إجتماعية مناسبة.

-البنية التحتية اللازمة لبناء و إرساء الصيرفة الإلكترونية: من خلال ما تم إستعراضه سابقا يتضح لنا بان البنية التحتية اللازمة لإيجاد الصيرفة الإلكترونية هي:

-وجود شبكة إلكترونية عريضة تضم كل الهيئات ذات الصلة و مربوطة بالشبكة العالمية "الانترنت" وفقا لأسس قياسية مؤمنة عبر كل مراحل التعاملات المصرفية.

-وضع خطة ممرحلة للبدء في إدخال خدمات الصيرفة الإلكترونية وفقا للأوليات تحددها خطة إستراتجية على مستوى المصرف المركزي، البلد و موقع البلد في الخارطة السياسة وتعاونه المالي

مع الدول الأخرى، و أن يتم اشتراك جميع الأطراف ذات الإختصاص في وضع هذه الخطة[41] ص(4):

- وضع النظم القياسية التي تتيح الربط و تبادل البيانات بين مختلف الهيئات، و هناك العدد من هذه النظم التي تحدد قوالب الرسائل المالية و نظم التأمين القياسية المقترحة للقطاع المصرفي لتبنيها و بالتالي إتاحة إمكانية الربط و التبادل.
- تطوير التطبيقات المصرفية في المصارف و توحيد هذا الجهد الإستفادة من الخبرات المتراكمة بين المصرفين و الفنيين في المصارف، و يتم هذا التوحيد على مستويات مختلفة وفقا لخطة، لتبني طرق قياسية للتطوير و المشاركة في توحيد التدريب و أهدافه.

دعم و تشجيع التعاون الإقليمي و الدولي في مجال تكنولوجيا المعلومات والإتصالات، مما يساعد على التكامل و الاستفادة من التجارب بعضهم البعض.
- إنشاء الهيئة الإدارية التي تقوم بالتنسيق بين مختلف الهيئات المعينة، سواء على المصرف الواحد أو على مستوى المصرف المركزي أو على مستوى البلد أو المستوى الإقليمي التي تتيح الربط و التعاون و التكامل بين مختلف الدول ذات المصالح و أهداف المشتركة.

- تأمين الشبكات و المعاملات المصرفية:

قصد ضمان معاملة مصرفية إلكترونية فعالة و أمنه، تلجأ الدول إلى وضع تأمين على الشبكات و ذلك باستخدام مختلف تقنيات التشفير و التي يقصد بها تغير شكل النص بحيث يغير من شكله المفهوم إلى الشكل غير المفهوم و ذلك بإستخدام رقم يطلق عليها اسم المفتاح[5] ص(84)، و يمكن استعادة النص مرة أخرى بطريقة عكسية إذا تم معرفة مفاتيح التشفير المستخدمة و طريقة التشفير التي إستخدمت، كما أن هناك تشفير يستخدم مفتاح و يسمى التشفير متماثلا، كما أن هناك تشفير يستخدم مفتاحين أحدهم للتشفير النص والأخر للاستعادة النص و يسمى عندئذ بالتشفير غير متماثل.

- بنية التجارة الإلكترونية:

إن تطور التجارة الإلكترونية في أي بلد ما، مرتبط بتطور وسائل الدفع الإلكترونية المستعملة في تسوية المعاملات الإلكترونية، و تدخل وسائل الدفع الإلكترونية ضمن خدمات

الصيرفة الإلكترونية و بالتالي لبناء الصيرفة الإلكترونية. لابد من وجود التجارة الإلكترونية و كل متطلباتها و كل يكمل بعضهم البعض.

بالإضافة إلى كل ما سبق ذكره فأن الصيرفة الإلكترونية تنشط و تتطور في ظل الإقتصاد الرقمي و الذي يعتبر المصارف الإلكترونية من هياكله الأساسية، بالإضافة إلى الحكومة الإلكترونية و الأسواق المالية الإلكترونية و الشركات الالكترونية، طبعا كلها تشك الإطار الذي تعمل و تتطور فيه الصيرفة الإلكترونية.

3.1.2. واقع و تحديات الصيرفة الالكترونية

لقد تطورت الصيرفة الإلكترونية بتطور التجارة الإلكترونية لاسيما في ما يخص وسائل الدفع الإلكترونية المستخدمة في تسوية مدفوعات التجارة الإلكترونية، بل هناك من يعتبر أن ظهور هذه الوسائل هي بداية نشأة الصيرفة الإلكترونية، و سنحاول إبراز ذلك من خلال العناصر التالية:

1.3.1.2. نشأة الصيرفة الإلكترونية

لقد ظهرت الصيرفة الإلكترونية بظهور النقد الإلكتروني، حيث تزاوج النقد الإلكتروني بتقنيات المعلومات، غير أن استخدام البطاقات بدل النقد الائتماني في الواقع ظهر بفرنسا ،فمثلا، تم إستخدام بطاقة كرتونية في الهاتف و في الولايات المتحدة الإمركية تم إستخدام البطاقة المعدنية فهي تستعمل في تعريف الزبون على مستوى البريد، مع ذلك كان لابد من الإنتظار حتى الخمسينات حتى يشهد العالم تحولا في هذه البطاقات، حيث طرحت شركة(AMERICAN EXPRESS) في عام 1958 بطاقة بلاستكية، و التي إنتشرت على نطاق دولي في الستينات[37] ص(316).

و في سنة 1968 أصدرت مجموعة شركات تتكون من ثمانية مصارف كبيرة بطاقة BANK AMERICARD))و التي تحولت فما بعد إلى شركة (VISA) المشهورة عالميا، و تم إصدار بطاقة الزرقاء (CARTE BLEU) في فرنسا من قبل ستة مصارف فرنسية[37] ص(317).و بفضل ثورة الإلكترونيك، ثم تزويد البطاقات بمسارات مغناطيسية في البلدان المتقدمة، حيث أصبحت البطاقة تحوي على ذاكرة و يمكن تجزئة القيمة المخزنة فيها لإجراء عمليات الدفع.

ومع الانفجار الذي حدث مع ثورة الأنترنت و تطور التجارة الإلكترونية و الاقتصاد الرقمي، أدت إلى تحول كبيرة لمجالات الصيرفة الالكترونية و ظهرت الخدمات المصرفية عبر شبكة الانترنت و ظهور وسائل الدفع الإلكترونية منها الشيك الإلكتروني و النقود الإلكترونية ..

2.3.1.2. واقع الصيرفة الإلكترونية

لقد تطورت الصناعة المصرفية خلال السنوات الأخيرة بشكل لم يسبق له مثيل؛ و يرجع ذلك إلى عاملين أساسيين و هي[37] ص(316).

- تنامي أهمية و دور الوساطة بفعل تزايد حركية التدفقات النقدية و المالية، إن في مجال التجارة أو في الإستثمار و الناتجة عن عولمة الأسواق.

تطور المعلوماتية و تكنولوجيات المعلومات والإتصالات أو ما يعرف بالصدمة التكنولوجية، و التي كانت في كثير من الأحيان إستجابة للعامل الأول.

فعلى المستوى العالمي ارتفع عدد المصارف و إتحادات الائتمان التي تقدم خدماتها على الخط و عبر شبكة الأنترنت من 1200 مؤسسة و مصرف في سنة 1998 و هو ما كان يمثل نحو 6% من السوق، إلى 12000 في سنة 2000 أي (10)مرات و إلي 15845 في سنة 2003، أي نحو 75% من السوق، كذلك ارتفع عدد المتعاملين مع الأنترنت المصرفي من 18% من سنة 1999 إلى 51.3% في سنة 2004 في العالم [37] ص (317).

و فما يلي أرقام عن تزايد عدد المتعاملين عبر قنوات الصيرفة الإلكترونية في بعض البلدان الأوروبية.

الجدول رقم(05): تطور عدد المتعاملين عبر قنوات الصيرفة الإلكترونية في بعض الدول الأوروبية[37] ص(317).

السنة	بريطانيا	ألمانيا	اسبانيا	فرنسا	السويد	إيطاليا	سويسرا
	1.0			0.1			
2000	2.0	1.6	1.3	0.4	1.3	0.3	0.4
2001	3.1	2.5	1.8	0.8	1.5	0.5	0.6
2002	3.9	3.5	2.1	1.1	1.7	0.8	0.6

2003	4.9	4.3	2.5	1.8	1.9	1.3	0.7
2004	5.4	4.9	2.7	2.1	2.0	1.7	0.8

أما في الولايات المتحدة الامركية فقد بلغت نسبة العائلات المتعاملة عن طريق الصيرفة الإلكترونية على الخط(العمليات المصرفية و الدفع على الخط) 50% في سنة 2005 و 57% من عدد المتعاملين في سنة 2004، و يتوقع أن تصل هذه النسبة إلى 85% في سنة 2008[37] ص(317).

أما من حيث وسائل الدفع الإلكترونية، فتأتي البطاقة المصرفية وهي الأكثر تداولا من الشيكات في البلدان المتقدمة، حيث بلغ حجم بطاقات الذكية المتداول عبر العالم 1.1 مليار بطاقة في سنة 2002 بارتفاع قدره 5.8% مقارنة بالنسبة لعام 2001، كما بلغ عدد بطاقات المعالجة 701 مليون بطاقة في نفس السنة بمعدل 17% عن 2001[37] ص(319). كما تجدر الإشارة أن أوروبا تتقدم باقي مناطق العالم في هذا المجال، حيث تحتل نحو 70% من السوق العالمي للبطاقات البرغوثية، في حين لا تستحوذ القارة الأمريكية سوى على 11% من السوق العالمي من هذا النوع من البطاقات، و على 8% فقط من البطاقات المعالجة عالميا[37] ص(319).

و يبين الجدول التالي توزيع البطاقات حسب الفروع و حسب المناطق الجغرافية كما يلي:

جدول رقم (06): توزيع استعمال البطاقات الذكية والمعالجة على المناطق الجغرافية عبر العام في سنة 2002 [37] ص(318). (الوحدة: مليون بطاقة)

المنطقة	بطاقة الذكية	النسبة %	بطاقة معالجة	النسبة %	المجموع
أوروبا الشرقية و الغربية، إفريقيا	391	%26	414	%59	805
أسيا، جنوب الباسفيك، الصين	369	%34	231	%33	600
أمـــريكا	325	%30	56	%8	381
المـــجموع	1085	%100	701	%100	1786

كما يمكن الإشارة أن إستخدام البطاقات بمختلف أنواعها، يختلف من قطاع إلى قطاع و يمكن حصر هذه القطاعات الأساسية فما يلي:

- القطاع المالي و المصرفي في التعاملات المالية الإلكترونية؛

- قطاع الإدارة و الصحة؛
- قطاع النقل بمختلف أنواعه؛
- قطاع السياحة و السفر من خلال الفنادق و المراكز التجارية؛
قطاع تكنولوجيا المعلومات و الإتصالات مثل الإشتراك في خدمات الانترنت و برامج التلفزيون...الخ؛

كما يختلف توزيع إستعمال البطاقات من قطاع إلى قطاع و من دولة إلى دولة و من منطقة جغرافية إلى منطقة أخرى.

أما بالنسبة للهاتف المحمول فقد قدر حجم المتعاملين به في السوق العالمي بـ 1.1 مليار مستعمل سنة 2002، و حقق نموا معدله 15.3% بالمقارنة مع سنة 2001 و 30% بالمقارنة مع سنة 2000[37] ص(319) ، و يشهد الإنفاق في هذا المجال نموا متزايد عبر السنوات في البلدان المتقدمة قد بلغ على سبيل المثال، حجم الإنفاق على الصيرفة الإلكترونية ما يقارب 344 مليون دولار في العالم سنة 2003[37] ص(319).

3.3.1.2.مخاطر الصيرفة الإلكترونية

إن الصيرفة الإلكترونية، رغم ما يمكن أن توفره من مزايا للإقتصاد العالمي عامة، تظل محاطة بمجموعة من المخاطر لا يمكن مواجهتها دون وضع إطار قانوني و تقني و تطوره مع كل المستجدات و لعل أهم هذه المخاطر ما يلي:

- المخاطر التنظيمية:

تنطوي الصيرفة الإلكترونية على درجة عالية من المخاطر التنظيمية بالنسبة للمصارف و يمكن للمصارف توسيع النطاق الجغرافي لخدماتها عن طريق الصيرفة الإلكترونية، بدرجة أسرع مما يمكن تحقيقه عن طريق المصارف التقليدية[45] ص(51) ، و نظر لإن شبكة الأنترنت تتيح الفرصة الإستفادة من الخدمات من أي مكان في العالم، فأن هناك خطر في أن تحاول المصارف التهرب من التنظيم و الإشراف و في هذه الحالة يمكن أن تطلب هذه المصارف أي التي تقدم خدمتها من أماكن بعيدة عن طريق شبكة الأنترنت بالحصول على ترخيص لذلك، والترخيص وسيلة مناسبة بصفة خاصة عندما يكون الإشراف ضعيفا و عندما لا يتواجد بشكل كاف بين المصرف المقدم للخدمة الإلكترونية و جهة الإشراف المحلي ، فقد تتهرب بعض المصارف من الخضوع للسلطة

النقدية، لاسيما في الدول الأقل تنظيما أو الأقل تطورا من حيث تقنيات الرقابة على إستعمال مختلف الوسائل الإلكترونية في التعامل المصرفي.

- المخاطر القانونية:

تحتوي الصيرفة الإلكترونية على درجة عالية من المخاطر القانونية بالنسبة للمصارف، ونجد إبرز فكرة تطرح حاليا كون الصيرفة الإلكترونية يمكن تساهم في عملية غسيل الأموال و تمويل العمل الإجرامي و الإرهابي في العالم، و هذا كله ناجم من السرية التي توفرها هذه التقنية للمتعاملين، مما أستدعى التفكير في وضع إطار قانوني و تشريعي يحارب كل إستعمال غير شرعي للصرفة الإلكترونية فضلا عن تنسيق و التكامل الدولي لضيق الخناق على الإستعمال غير الشرعي وإنشاء وكالة خاصة للمراقبة[46] ص(209).و هناك مخاطر أخرى مرتبطة بالنشاطات المختلفة للقرصنة و ما يمكن أن تشكله من خطر على نظام الشبكة الإلكترونية.

- مخاطر العمليات:

يحتاج الإعتماد على التكنولوجيا الحديثة لتقديم الخدمات المصرفية إلى أمن النظام المصرفي و الشبكات الإلكترونية المصرفية، فهناك مخاطر مرتبطة بالنشاطات المختلفة و النتائج المرتبة عنها، و هذا لا يمكن مواجهته إلا من أن خلال تبني نظام الإلكتروني مصرفي أمن و متطور حيث يوفر أكثر أمانا للمصرف ومتعاملة، و يتعين على القائمين على تنظيم العمليات المصرفية الإلكترونية و الإشراف عليها أن يتأكدوا من المصارف تتيح ممارسة سليمة لضمان سرية البيانات إلى جانب نزاهة النظام و البيانات[47] ص(34). و ينبغي أن يجري بإستمرار إختيار ممارسة الأمن و مراقبة الأمن و مراجعته.

- مخاطر السمعة:

قد تؤدي إنتهاكات الأمان و الاضطرابات في توفير خدمات النظام سمعة سيئة للمصرف، فكلما ازداد المصرف في الإعتماد على قنوات متعددة لتقديم الخدمة المصرفية الإلكترونية، ازدادت إحتمالات مخاطر السمعة[48] ص(15).

فقد يواجه المصرف المقدم للخدمة الإلكترونية مشاكل تقنية، تؤدي إلى فقدان الثقة في قنوات تقديم الخدمة المصرفية هذا من جانب المصرف،أما من العملاء فقد تنشأ مخاطر السمعة من سوء إستخدام العملاء لاحتياطات الأمان أو الجهل بالحاجة، و عموما يتم حل هذه الإشكالية من خلال الدور

الإعلامي للمصرف حول الخدمة المصرفية الإلكترونية و ذلك من خلال تقديم مساعدات تقنية واستشارية للعملاء.

وقصد مواجهة أخطار و تحديات الصيرفة الإلكترونية هناك عدة أدوات تنظيمية يمكن إبرازها في أربعة نقاط و هي:

- التطويع: في ضوء سرعة التغير التكنولوجي واثأر تلك التغيرات على الأنشطة المصرفية، فان مواكبة اللوائح التنظيمية لأحدث التطورات كانت وستظل مهمة معقدة تستغرق كثيرا من الوقت و الجهد و لها اثر بعيد المدى، و قد أصدر بنك التسوية الدولية دليلا حول إدارة مخاطر المعاملات المصرفية الالكترونية[45] ص(50).

- التقنين: تقتضي الطرق الجديدة لإجراء المعاملات والأدوات الجديدة لها ومقدمها عمليات من التعرف و التصديق والترخيص القانوني، فعل سبيل المثال فأنه من الضروري تحديد مفهوم العقود الإلكترونية، و وضع الإطار القانوني المنظم لها.

- التنسيق: يجب أن يحظى التنسيق الدولي، بتنظيم المعاملات المصرفية الإلكترونية بأولوية الأولية، و هذا ما يعني تكثيف التعاون الدولي و المحلي بين جهات الإشراف و تنسيق القوانين و الممارسات التنظيمية المختلفة.

- التكامل: وهذه العملية هي عملية إدراج قضايا تكنولوجيا المعلومات و مخاطر التشغيل المصاحبة لها في تقنيات جهات الإشراف على المصارف المتعلقة بالأمان و السلامة، و على سبيل المثال فانه بالإضافة إلى الموضوعات المتعلقة بالخصوصية و الأمان سيرغب القائمون بفحص وضع المصارف في معرفة مدى كفاءة إدارة المصارف في إعداد خطة العمل الخاصة بالمعاملات الإلكترونية، و سيمثل تحدى خاص تواجهه جهات التنظيم في الإشراف على الوظائف التقنية والرقابة للنظام المصرفي[45] ص(50).

كما تفرض الصيرفة الإلكترونية تحديات على مستوى الإقتصاد الكلي من خلال دور السياسة النقدية، مراقبة حركة رؤوس الأموال و سعر الصرف، بالإضافة إلى دور الحكومة في ظل كل هذه التحديات.

2.2.خدمات الصيرفة الإلكترونية و إطارها القانوني

من أهم نتائج التطورات الأخيرة في مجالات الاتصالات ظهور الشبكات الإلكترونية والتي إستخدمت في التجارة الإلكترونية بشكل عام والعمليات المصرفية بشكل خاص، و أصبحت الصيرفة الإلكترونية و النقود الإلكترونية من سمات تقدم أو تخلف النظام المصرفي في أي بلد، و سنحاول إبراز ذلك من ذكر أهم الخدمات المصرفية الإلكترونية والتي أهم شيء فيها وجود نظام الدفع الإلكتروني ،بالإضافة الإطار القانوني للصيرفة الإلكترونية.

1.2.2.خدمات الصيرفة الإلكترونية و شبكات التحويل الآلي للمدفوعات

تطرح الصيرفة الإلكترونية خدمات متنوعة، تختلف من مصرف إلى مصرف، و من دولة إلى أخرى، و لا يمكن أداء هذه الخدمات غالبا إلا بوجود شبكات التحويل الآلي الإلكترونية، لا سيما من جانب المدفوعات، و سنحاول إبراز أولا خدمات الصيرفة الإلكترونية ثم نتطرق بعد ذلك هذه الشبكات.

1.1.2.2. خدمات الصيرفة الإلكترونية

تنوعت خدمات الصرفية الإلكترونية (BANKING ELECTRONIC SERVICERES)، في المصارف التجارية، و يرجع ذلك إلى تطور نظم الإتصالات و تقدم التقنيات مما أتاح للجمهور المتعاملين مع المصارف إلى الإستفادة النوعية من هذه الخدمات، و تشمل الخدمات ما يلي:

- أوامر الدفع المصرفية الإلكترونية و خدمات المقاصة الإلكترونية: تعد أوامر الدفع المصرفية إحدى وسائل الدفع التي تتم في تاريخ محدد والى شخص محدد بناء على طلب العميل، و قد كانت تتم يدويا و لكنه مع بداية 1967 تم في بعض المصارف إدخال نظام (BANKERS AUTOMATED CLEARING SERVICES)، أي خدمات المقاصة الإلكترونية[5] ص(60).و يتم من خلالها تحويل أرصدة النقود من حسابات العملاء إلى حسابات الأشخاص أو المؤسسات في أي فرع من مصرف في أي دولة و ذلك لتسوية العمليات التجارية أو دفع راتب العمال ...الخ. و بحلول عام 1995 تم تطبيق نظام RTGS أي(REALTINE GROSSETTEMENT SYSTEMS) نظام التسوية الإجمالية بالوقت الحقيقي في خدمات مقاصة الإلكترونية للتسوية الإلكترونية في المدفوعات بين المصارف، و ذلك ضمن نظام CLEARING HOUSE AUTOMATED PAYMENT أي (CHAPS) أونظام المدفوعات الإلكترونية للمقاصة و هو نظام إلكتروني للمقاصة، تم إنشاءه عام 1984 وتم إعتماه في

العديد من المصارف[5] ص(60). فمن خلال هذا النظام تتم المدفوعات في نفس اليوم و بدون إلغاء أو تأخر بالإضافة انه يوفر السيولة للمصارف و إمكانية تنقلها بين المصارف و يتكون نظام التحويل الإلكتروني للأموال من أربعة عناصر رئيسية هي [49] ص(296):

- أجهزة طرفية (TERMINALS): وهي أجهزة خاصة بإرسال وإستقبال المعلومات و الرسائل، حيث تمر هذه المعلومات عبر جهاز الحاسوب، و قد كان لإختراع الميكرو – كومبيوتر(MICROCOMPUTERS) الفضل في تحويل الطرفيات من مجرد أداء لنقل المعلومات و الرسائل إلى أجهزة الحاسوب أصبحت تعرف بالطرفيات الذكية و تحتوي على ميكروكومبيوتر يستطيع إرسال المعلومات بشكل مباشر.

- أجهزة الحاسوب: تمر من خلاله الرسائل و المعلومات و تنقسم هذه الأجهزة إلى ثلاث مجموعات:

* حاسوب رئيسي: و هو الأكبر حجما، و في المصارف التي لها فروع، فان مراكز معالجة البيانات تحتاج إلى عدد كبير من هذه الأخيرة.

* ميني كومبيوتر: و هو جهاز متوسط الحجم حيث يقع بين الحاسوب الرئيسي و الميكرو كومبيوتر، و يستخدم مثل الحاسوب الرئيسي إلا أن سعته محدودة.

* ميكرو كومبيوتر: و هو جهاز صغير يسهل حمله من مكان إلى أخر و يستخدم في الأعمال الصغيرة و مراقبة المخزون و إعداد رواتب العالمين ..

- خطوط أو شبكة الإتصالات: و التي تربط الطرفيات بأجهزة الحواسيب.

- برامج الحاسوب: و التي تعمل على تشغيل أجهزة الحاسوب والتي تقوم بإعداده شركات متخصصة تمكن العميل عند إستخدامها مباشرة التعاملات المصرفية عبر الهاتف من خلال إستخدام أجهزة الحاسوب الشخصي (PARSONAL COMPUTER) أو PC.

- الأنترنت المصرفي: حقق إستخدام شبكة الأنترنت في العالم، لاسيما في القطاع المصرفي نجاحا كبير مما أتاح خدمات المصرف المنزلي، ومن ثم اتجهت المصارف نحو التوسع في استخدامها، بدلا من الاتجاه نحو فتح فروع جديدة مبنية على الأرض و توفر المصارف على شبكة الأنترنت خدمات يمكن حصرها في ما يلي[5] ص(61):

- شكل بسيط من أشكال النشرات الإلكترونية الإعلامية عن الخدمات المصرفية؛
- إمداد العملاء بطرقة سهلة لتأكد من أرصدتهم لدى المصارف؛

- تقديم طريقة دفع العملاء للكمبيالات المسحوبة عليهم إلكترونيا؛
- كيفية إدارة المحافظ المالية من أسهم و سندات للعملاء؛
- تحويل الأموال بين حسابات العملاء المختلفة؛

و قد قدمت شركة مايكروسوفت الأمريكية سوق الأنترنت المصرفي كفرصة تسويقية رئيسية لمنتجاتها، ولتحديد التطبيقات المالية بنظام الويندوز للتشغيل الذي يمكن المصارف من إجراء عملياتها المتنوعة عبر شبكة الأنترنت.

- خدمات أجهزة الصرافات الآلية: تم تطبيق للميكنة في مجال خدمة عملاء المصرف، عندما تم تركيب أجهزة صرف العملة النقدية لدى المصارف والتي سهلت للعميل القدرة على سحب ما يحتاج إليه من عملة نقدية فقط دون الحاجة إلى التوجه نحو أكشاك الصرف بالمصرف، و تعتبر هذه التقنية بداية مبسطة لأحد جوانب نظام التحويل الإلكتروني للأموال.

وإنتشرت أجهزة الصراف الآلي بشكل مكثف في كل الدول المتقدمة و عديد من بلدان الدول المختلفة، كما توجد داخل صالات المصارف و خارجها كما توجد في قطاعات الإنتظار بمحطة القطارات و المطارات و المجمعات التجارية ، وقد أتاحت هذه الأجهزة للعملاء القدرة على مباشرة النشاطات المصرفية المختلفة خلال أيام الأسبوع و 24 ساعة دون إنقطاع و بتكلفة أقل و بإمكان العميل سحب المبلغ من رصيده دون الرجوع إلى المصرف، كما أن هناك مشاركة قائمة بين المصارف لوضع أجهزة صرف آلي مشتركة، مما يسمح للعميل سحب المبالغ النقدية و لو كان خارج البلد ؛ و تتطلب هذه العملية من العميل إدخال بطاقته البلاستكية داخل الصراف الآلي و أن يسجل رقمه السري و المبلغ الذي يريد سحبه من حسابه و يستطيع العميل من خلال هذه العلمية أن يتعرف على رصيد حسابه والقيام بإجراءات سحب نقدي من الحساب و إجراءات الإيداعات النقدية و معرفة حركة الحساب في الفترات السابقة و إجراء التحويلات النقدية بين الحساب الجاري و حساب التوفير أو إجراء تحويل من حساب العميل إلى حساب عميل أخر و سداد الفواتير و إيقاف صرفه للشيكات و طلب دفتر شيكات و الحصول على كشوف حساب و شراء بعض الأدوات المالية مثل شهادات الإيداع[49] ص(199).كما هناك بعض من أنواع أجهزة الصراف الآلي يقوم بقراءة المبالغ المدونة على الشيكات و تحويلها.

و من أجل أن يقوم العميل بالإشتراك في هذه الخدمة، عليه أن يتقدم بطلب إلى المصرف الذي يتعامل معه و الذي يوفر هذه الخدمة لكي يزوده ببطاقة الخصم لإستخدامها في الجهاز، وأيضا برقم تعريفي الشخص(PIN)و هو رقم سري خاص بالعميل وحده، بالإضافة أن العميل يدفع مقابل هذه الخدمة عمولة محدودة مسبقا.

- بطاقة الخصم المستخدمة في موقع البيع: في بعض الدول المتقدمة أصبح من الممكن لبطاقة الخصم الخاصة بجهاز الصراف الآلي أو بطاقة الائتمان أن تتحول إلى ما يعرف ببطاقة الخصم المستخدمة في موقع البيع، و يقصد بذلك إمكانية استخدام بطاقة الخصم في المتاجر التي تقبل التعامل بهذه البطاقات[49] ص(200). حيث يقوم العميل عند شراء سلعة أو خدمة من المتجر المعتمد، بإدخال بطاقة الخصم بالجهاز الآلي الموجود في المتجر و هنا تخصم قيمة المشتريات تلقائيا من حساب العميل في المصرف و تضاف لحساب المتجر و يدخل هذا النظام بما يسمى بنظام التحويل الأموال إلكترونيا من موقع البيع و يطلق عليه اختصار(EFTPOS)أي (ELECTRONIC FUND TRANSTERAT POINT OF SALE) و هو نظام تطور نتيجة الجمع بين البطاقات البلاستيكية مثل بطاقة الائتمان و ثورة الإلكترونيات في تقنية واحد و من ثم يتطلب النظام توفر العناصر التالية[49] ص(200):

- وجود جهاز إلكتروني طرفي في محل التاجر؛
- بطاقات بلاستكية مشفرة بالحبر الممغنط سواء كانت بطاقات خصم مصرفية أو بطاقات ائتمان، و رقم تعريف شخصي(PIN) يكون ممنوحا للعميل من المصرف أو المنظمة التي أصدرت البطاقة؛
- نظام إتصالي آلي يربط بين الجهاز الطرفي الموجود بموقع البيع و أجهزة الحاسوب بالمصرف و شركات بطاقات الائتمان و سائر المصارف التي تحتفظ بحسابات كل من التجارة و العملاء؛

فإذا توافرت العناصر المذكورة فان العميل إذا رغب في تسوية حساب مشترياته عن طريق نظام (EFTPOS) فعليه إجراء العمليات التالية[37] ص(201):

* أن يمرر بطاقته في جهاز قراءة البطاقات في موقع البيع المتجر ثم يسجل المبلغ المراد تحويله؛
* ترسل البيانات اللازمة عبر شبكة اتصالات الكترونية للمصرف الذي اصدر البطاقة و ترسل صورة منها إلى المصرف الذي يحتفظ فيه التاجر بحسابه؛
* إذا قبل مصرف المشتري العملية فانه عليه إخطار التاجر بذلك؛

* عندئذ يدخل المشتري رقم التعريف الشخصي (PIN) في سرية تامة على لوحة مفاتيح خاصة تابعة للجهاز؛

* بعد إتمام العملية يقوم المصرف بإرسال تعزيز يفيد قبولها و يرسل نسخة عن العملية إلى المصرف، و بذلك يخصم المبلغ من الحساب العميل سواء كان خصما من حسابه الجاري أو من خلال حساب بطاقة الائتمان الخاصة به و يضاف لحساب المتجر سواء في نفس المصرف العميل أو أي مصرف أخر يكون مشاركا في شبكة الإتصال الإلكترونية المصرفية و يتم هذا كل قبل أن يغادر العميل المتجر الذي تمت فيه عملية البيع.

- نظام الإيداع المباشر: يسمح هذا النظام بإيداع المبالغ التي تصل إلى العميل بصورة دورية ومتكررة إلى حسابه لدى المصارف الذي يتعامل معها مباشرة و بشكل آلي، كأن تضاف إلى حساب مدفوعات الأجور و الرواتب، التامين الإجتماعي، المعاشات، شيكات المعونات الحكومية، أرباح الأسهم و ما يشبه ذلك من مدفوعات دورية[49] ص(204). إذا يتم تحويل هذه الأموال إتوماتكيا لحساب العميل مباشرة.

فمن خلال هذا النظام يستطيع للمصرف أن يخفض تكلفة التحويل بالشيك العادية، كما يستفيد العميل من الوقت و المال اللازمين لهذه العملية.

- السحب الآلي المباشر (المدفوعات الإلكترونية):

تعتبر هذه الوسيلة طريقة سهلة و محكمة لإجراء المدفوعات المتكررة مثل سداد أقساط الرهن العقاري، سداد أقساط التأمين، سداد فواتير هيئات المنفعة العامة، سداد ضرائب، سداد رواتب العاملين لدى العميل، سداد متطلبات بطاقة الائتمان..

و يعرف هذا الأسلوب في الدوائر المصرفية بالخصم المصرح له مقدما[49] ص(204). و يفيد ذلك في سداد مثل هذه المدفوعات تلقائيا في موعدها خصما من حساب العميل و دون تحرير شيكات بالقيمة مما يقلل الجهد و النفقة و يجنب العميل ما قد يفرض عليه من غرامات تأخير إذا تقاعس عن سداد هذه الالتزامات في مواعيدها المحددة، و في حالة المدفوعات الإلكترونية فان العميل عليه أن يفرض على المصرف الذي يتعامل معه مقدما على إجراء هذه المدفوعات بصفة دورية حسب التعليمات الصادرة إليه، و تفضل المصارف العمل بهذا الأسلوب أيضا لأنه يوفر لها الوقت و الجهد و الثقة.

- خدمة الفواتير بالهاتف (BAY – BY – PHONE):

تهدف خدمة سداد الفواتير المختلفة بالهاتف كونها وسيلة لجذب معاملات العملاء على أساس توفير خدمة مصرفية غير تقليدية لهم، و مواجهة المنافسة مع سائر المؤسسات المصرفية، كما تمكن المصرف من الحصول على عمولة مناسبة نظير هذه الخدمة التي يقدمها لعملائه، فضلا عن توسيع نطاق معاملاته مع الجمهور مما يزيد من حجم الودائع لديه.

وقد تطورت خدمة الفواتير بالهاتف من مجرد خدمة يدوية إلى خدمة إلكترونية فتعتبر من أشكال الخدمات المصرفية المنزلية، ومن المزايا التي تنفرد بها الخدمة أنها لا تتطلب استخدام معدات خاصة أوأجهزة الحاسوب الشخصي، كما أنها لا تترتب عليها أية أعباء مالية إضافية [49] ص(206). و تتطلب هذه الخدمة من العميل إصدار تعليمات إلى المصرف في كل مرة تستحق عليه فاتورة ما. و إذا طلب العميل من المصرف أداء هذه الخدمة له، فإن المصرف سيزوده برقم شفوي للجهة التي ستتلقى المدفوعات ثم يزوده برقم حساب ورقم سري، فإذا ما أراد العميل سداد فاتورة ما، فان عليه الإتصال برقم هذه الخدمة ثم يضغط على أزرار الهاتف سواء كان هاتف نقال أو ثابت برقم حسابه ثم الرقم السري، ثم يدخل الرقم الشفري للدفع إليه قيمة المبلغ المراد سداده، و قد اتضح أن هذه الطريقة لسداد الفواتير باستخدام الهاتف اقل تكلفة من إستخدام الشيكات لهذا الغرض، و هي متاحة خلال 24 ساعة و على مدار الأسبوع و مما يذكر أن هناك بعض المؤسسات المصرفية التي تزود عملاءها بأجهزة الهاتف ذات شاشات تستخدم لأغراض مختلفة و على سبيل المثال ،فإن هناك هاتف يعرضه بنك (سيتي بنك) أطلق عليه اسم (ENHANCED TELEPHONE) يستطيع العملاء عن طريقه معرفة المعلومات التي يريدونها عن حساباتهم و أن يقوموا بعمل التحويلات ما بين الحسابات المختلفة، و أن يسددوا فواتيرهم إلكترونيا أوان يقوموا بشراء شهادات إيداع...الخ، و لهذه الهواتف شاشة صغيرة تستوعب حوالي 40 خط معلومات و من المتوقع أن تصبح هذه الأجهزة نموذجا منزليا مصغرا لجهاز الصراف الآلي[49] ص(207).، طبعا ما عدا إمكانية الحصول على نقد من خلاله.

- خطوط المعلومات الخاصة بالحسابات :

يوجد لدى العديد من المصارف خطوط الهاتف لتزويد عملائها بالمعلومات الخاصة بحساباتهم عن طريق الهاتف، و تسمح هذه الخطوط للعميل بإجراء إتصالات بالمصرف في أي وقت شاء حتى و لو كان المصرف مغلقا، و في بعض الأحيان قد يعمل على هذه الخطوط موظفون يقومون بتلبية مطالب عملاء المصرف و يوجدون غالبا خلال ساعات العمل الرسمية، و هناك

بعض المصارف الأخرى التي يوجد فيها الموظفون للقيام بهذه الخدمات على مدار الساعة مثل سيتي بنك و هناك بعض المصارف الأخرى لديها نظام المعلومات المبرمج لنقل المعلومات عبر الهاتف.

و تتطلب هذه الخدمة عند الإستعمال رقما خاصا أو إستخدام بطاقات جهاز الصراف الآلي و رقم التعريف الشخصي(PIN)الخاص بالمصرف، و تتيح هذه الخدمة للعميل الإطلاع على العديد من البيانات والإستفادة من بعض الخدمات مثل مراجعة رصيد الحساب، معرفة أي شيكات الصادرة قد تم صرفها، معرفة تاريخ و قيمة الودائع التي أودعت بالحساب، معرفة قيمة الفوائد التي احتسبت لحسابات التوفير و حسابات الإستثمار، تحويل المبالغ من حساب لأخر، سداد بعض الفواتير مثل مطلوبات بطاقة الائتمان أو سداد أقساط القروض المصرفية، طلب دفاتر شيكات...الخ، و هناك بعض المصارف التي تسمح لعملائها بأن يطلب من خلال هذه الخطوط زيادة حدود التسهيلات الائتمانية الممنوحة لهم، و قد يحصل العميل على الرد فورا أو خلال فترة لا تتجاوز ساعات قليلة.

- الخدمات المصرفية المنزلية و المكتبية:

عرفت الخدمات المصرفية المنزلية أول ما عرفت في نيويورك في عامي 1981و1982 و التي أضافت بعدا جديدا إلى الخدمات المصرفية الإلكترونية، و تعتبر خطوط كبيرة لخدمة عميل المصرف والسماح له بمزاولة أعمال المصرفية، إذا انه بإستخدام هذا النظام يستطيع عميل المصرفي أن يبعث بما شاء من تعليمات إلى الحاسوب الرئيسي الموجود بالمصرف من خلال خط هاتفي أو يستطيع أن يصل جهاز التلفزيون الخاص به في منزله أو يصل الحاسوب الشخصي بمنزله بالحاسوب الرئيسي الموجود بالمصرف المفتوح عن طريق خط هاتفي، شريطة أن تكون هذه الخدمة متاحة لدى المصرف المفتوح لديه حساب العميل[49] ص(208).

و يستطيع العميل ممارسة هذه الخدمة خلال سبعة أيام و لمدة 24 ساعة و يستطيع العميل إدارة حساباته الجارية و حسابات الودائع و حسابات الشيكات و الإدخار المفتوح في المصرف الذي يتعامل معه و هو قابع في منزله.

و توفير هذه الخدمة لمصارف الحد من إستعمال الورقي في المعاملات و الحد من المزيد من فتح فروع للمصارف مادامت قد وجدت أجهزت الهاتف و شاشات التلفزيون و الحاسوب المتصلة بها و الحد من العمالة البشرية التي كانت مخصصة لخدمة عملاء المصرف.

و تشمل التسهيلات المتاحة للعميل بإستخدامه الخدمات المصرفية المنزلية ما يلي[49] ص(208):

- معرفة الأرصدة القائمة في حساباته سواء في حسابه الجاري أو حساب الادخار أو حساب بطاقة الائتمان أو حسابه المدين؛
- معرفة أسعار الفائدة على الودائع لاختيار أفضلها من وجهة نظر المودع؛
- معرفة أي الشيكات التي أصدرها قد خصمت من حسابه؛
- طلب دفتر شيكات أو كشف الحساب؛
- القدرة على إجراء التحويلات النقدية بين الحسابات المختلفة للعميل؛
- القدرة على إجراء مدفوعات لحساب أشخاص أو هيئات أخرى مثل سداد متطلبات بطاقة الائتمان أو سداد فواتير الكهرباء و الهاتف؛
- إعطاء تعليمات للمصرف بواسطة الحاسوب لسداد الفواتير معينة في تاريخ لاحق؛
- شراء و بيع الأسهم و السندات في سوق الأوراق المالية؛

كما يجب على العميل عند قيامه بممارسة الخدمة المصرفية الإلكترونية، أن يدخل في الحاسوب الخاص به رقما سريا (SECURITY CODE) قبل أن يبدأ في تشغيل الجهاز،كما أن الخدمات المصرفية المنزلية متاحة للأفراد أو للمشروعات الصغيرة فإنها أتاحت للشركات المتعددة الجنسيات خدمات إدارة الأرصدة النقدية و التي يمكن تصنيفها إلى ثلاث فئات وهي:

* خدمات للمعلومات و تشمل ما يلي:
  - كشوف الحسابات و تقارير الأرصدة المختلفة؛
  - الإستفسار عن مصير شيكات يعينها أو عن أية مدفوعات أخرى؛
  - كشوف عن التدفقات النقدية؛

فمعرفة الشركة بالوضع القائم لحساباتها في أي فرع من فروع المصرف في مختلف دول العالم أمرا بالغ الأهمية للنظام إدارة الأرصدة النقدية حيث تظهر الأرصدة جميعا على شاشة الحاسوب الشركة، مما يساعد الشركة على ضبط موارد المالية و تدفقات النقدية و وضع الخطط الإستثمارية اللازمة.

* خدمات للعمليات المالية و تشمل ما يلي[49] ص(210):
  - المدفوعات المحلية بما في ذلك المدفوعات التي تمت عن طريق غرفة المقاصة الإلكترونية؛
  - المدفوعات الدولية بما في ذلك المدفوعات التي تتم عبر شبكة سويف(SIWFT)؛

إن خدمة التي تقدمها الخدمات التحويلات المصرفية المكتبية ضرورة للغاية لمواكبة السرعة الهائلة التي تتم بها التحويلات المصرفية المحلية و الدولية و التي تتم من خلال غرفة المقاصة الإلكترونية و هي ذات طابع عالمي.

* خدمات دعم القرار: و ذلك من خلال[49] ص(211):

- التزويد بمعلومات عن السوق النقدي؛
- إدارة عمليات الصرف الأجنبي؛
- تحليل لعمليات الإستثمار؛
- إدارة المحافظة المالية؛

مما يساعد مدير الإستثمار أن يتخذ القرار في الوقت المناسب من أجل توظيف الموارد و الأرصدة القائمة و التنبؤ للازمات و حالات عدم الإستقرار.

جملة القول أن إستخدام الخدمات المصرفية المنزلية تجعل في الإمكان التحكم في أرصدة الشركة الموجودة في الفروع المصارف في مختلف أنحاء العالم كما لو أنها كانت موجودة في فرع محلي للمصرف، مع توظيف هذه الأرصدة بأفضل الوسائل الممكنة و أكثرها ربحية.

و قد انتشرت الخدمات المصرفية المنزلية و المكتبية في الولايات المتحدة الامركية و المملكة المتحدة و السويد و هونج كونج.

- البطاقة البلاستيكية: يطلق اصطلاح البطاقة البلاستيكية على تلك البطاقات التي تتم معالجتها الكترونيا لاستخدامها في أغرض متعددة من خلال المعلومات المخزنة عليها و إدخالها في الآلات المعدة لذلك بغية تحقيق أغراض معينة[50] ص(65).

و من أهم هذه البطاقات نذكر ما يلي:

- بطاقة الائتمان؛
- بطاقات الدفع الفوري؛
- بطاقة الدفع المؤجل أو بطاقات اعتماد النفقات؛
- بطاقة التحويل الإلكتروني؛
- بطاقة الصرف الآلي؛
- بطاقة ضمان الشيكات؛

- بطاقة السفر و الضيافة؛
- البطاقة الذكية؛

سنحاول الإشارة إلى ثلاث بطاقات وهي بطاقة ضمان الشيكات و بطاقة السفر و الضيافة و البطاقة الذكية، مع التذكير أن بطاقة البطاقات الباقية تم الإشارة إليهم سابقا، باستثناء بطاقة الائتمان الذي سنتناوله في المطب الموالي.

* بطاقة ضمان الشيكات: ظهرت هذه البطاقات لأول مرة في المملكة المتحدة، خلال سنوات الستينات كمحاولة من قبل المصارف لجذب عملاء أكثر، بالإضافة إلى أنها ضمان إحتياطي للشيك في حالة عدم قبول الشيك من قبل الباعة[51] ص(100). فمن خلال هذه البطاقة يستطيع العميل التسوق و شراء ما يحتاجه و تقدم هذه البطاقة مع الشيك كضمان له، كذلك تستطيع بعض بطاقات ضمان الشيك أن تعمل كبطاقة الصرف الآلي للسحب النقدي.
* بطاقة السفر و السياحة: تصدر هذه البطاقة إلى الأشخاص الأثرياء لتوفير خدمات دفع استثنائية إليهم، و لهذه البطاقات حدود إئتمانية و لكن الرصيد المدين يجب تسديده قبل نهاية الشهر[49] ص(100) ، و على حامل البطاقة أن يدفع مبلغ محدد سنويا لقاء استخدام هذه البطاقة، كما ينظر إلى المؤهلات المالية لحاملي هذه البطاقات بطريقة أكثر تشددا من حملة البطاقات الأخرى، و تزداد تشددا كلما ارتفع حجم المبلغ المصروف، و تعتبر مؤسسة "أمريكان اكسبريسّ التي تصدر العديد بطاقات الرائدة في هذا المجال مثل: البطاقة الخضراء، البطاقة الذهبية، و البطاقة البلاتينية المميزة جدا.

* البطاقة الذكية:(SMART): ظهرت هذه البطاقة بعد المشاكل التي إعتبرت البطاقة الائتمانية و خصوصا من حيث الأمان و السرعة، و تعرف باسم البطاقة الذكية اخترعت سنة 1974، بدأ إستخدامها سنة 1981 من طرف شركة فليبس (PHILIPS) ثم إنتشر استعمالها[50] ص(70). و هي عبارة بطاقة شبهة ببطاقة الائتمان ، تحتوي على برغوث صغيرة جدا إلكتروني يسمي (MICROPROCESSORS)يشكل ذاكرة عددية تسمح بالإحتفاظ بكمية كبيرة من المعلومات تظم التفاصيل عن الحالة المالية لعاملها، و يمكن إعتبارها الصورة الجديدة للبطاقة الائتمان، و توفر هذه البطاقة قدرة فائقة في العمليات النقدية حيث يشكل إستعمالها محفظة نقدية إلكترونية.

فعندما يقدم صاحب البطاقة بطاقته إلى البائع، فان المعالج الدقيق الموجود في مسجل النقد الالكتروني للبائع يتأكد من صحة البطاقة الذكية من خلال قراءة التوقيع الرقمي المخزون في معالج البطاقة، و يتم تكوين هذا التوقيع الرقمي من خلال برنامج يسمي "بالخوارزمية الشفرية و الخوارزمية الشفرية هي عبارة عن برنامج أمن يتم تخزينه في معالج البطاقة، و هذا البرنامج يؤكد لمسجل النقد الإلكتروني بان البطاقة الذكية أصلية و لم يتم العبث بها أو تخربها[52] .

ففي نظام البطاقة الذكية المفتوحة لتحويلات الأموال الإلكترونية لا يحتاج صاحب البطاقة أن يثبت هويته من أجل البيع و الشراء، فيمكن لمستخدم البطاقة الذكية يظل مجهولا فيستطيع البائع أن يحول ناتج عمليات البيع و الشراء اليومي إلى مصرفه عن طريق الوصلات الهاتفية، و هذا ما يسمح لعمليات البيع و الشراء أن تتم في ثواني معدودة.

2.1.2.2.شبكات التحويل الآلي للمدفوعات

قصد تطور المدفوعات النقدية في الصيرفة الإلكترونية، أصبحت هناك أنظمة التحويل الالكتروني للأموال الإستفادة من خدمات هذه الأنظمة فانه من الضروري وجود شبكات لتحويل الأموال إلكترونيا، سواء على المستوى الوطني أو على المستوى الدولي، سنحاول التطرق إلى ذلك من خلال دراسة الشبكات الوطنية المحلية للتحويل الآلي للمدفوعات المحلية في المملكة المتحدة من جهة، ومن جهة أخرى إلى دراسة شبكة سويف للتحويل الآلي للمدفوعات الدولية.

- الشبكات الوطنية للتحويل الآلي للمدفوعات المحلية بالمملكة المتحدة:

سنحاول بقليل من التفصيل التطرق إلى الشبكات الوطنية للتحويل الآلي للمدفوعات المحلية التي نشأة في المملكة المتعددة كمثال لأنظمة المقاصة التي تعمل بكفاءة في هذه الدول.

* خدمات المقاصة الآلية: قامت مصارف في المملكة المتحدة في سبتمبر 1971 بتأسيس شركة لمباشرة تنفيذ عمليات المدفوعات بين المصارف على أساس إلكتروني أطلق عليه خدمات المقاصة الآلية وقد باشرت هذه الشركة نشاطها في ديسمبر عام 1971 لتتولى تنفيذ التحويلات النقدية بين مختلف الشرائط الممغنطة(MAGNETIC TAPES)و التي يتم إعدادها يوميا بواسطة المصارف، و تتضمن التحويلات التي سيتم تنفيذها بين المصارف المختلفة أو بين المصرف الواحد[49] ص(314).

و بعد إعداد الشرائط الممغنطة بواسطة المصارف المختلفة فإنها تسلم يوميا في مواعيد محددة إلى شركة خدمات المقاصة المصرفية الآلية أما بإرسالها باليد أو عن طريق الهاتف باستخدام خدمة(BACSTEL) حيث تجري معالجتها إلكترونيا، ثم يعد شريط ممغنط و يرسل إلى كل مصرف على حدا يتضمن المبالغ التي ستقيد لحسابات عملائه، و يعتبر هذا النظام الإلكتروني للتحويلات مستقلا عن وحدة المعالجة المركزية (LINE ELECTRONIC SYSTEM) حيث لا ترسل التعليمات مباشرة من مصرف الحاسوب المركزي[49] ص(315). ولا تستخدم هذا النظام المصارف و حدها، و إنما تمتد خدماتها إلى المؤسسات المالية الأخرى التي توجد لديها كم ضخم من التحويلات النقدية و كذلك تقدم خدماتها إلى كبار عملاء المصرف، و تستغرق عملية التحويل من هذا النظام ثلاثة أيام[49] ص(316).و يستفيد من خدمات هذا النظام العملاء الذين لهم مدفوعات متكررة مثل الأجور، المرتبات الشهرية المعاشات ...الخ، كما تستفيد منها بعض الشركات مثل: شركات التأمين .

*غرفة المقاصة الآلية لنظم المدفوعات: اتفقت مصارف المقاصة البريطانية و بنك إنجلترا على تطوير نظام الكتروني للمدفوعات تشارك جميعها فيه، ويستخدم لأدائه شركة بريتش تليكون(BRITISH TELECOMNETWORK) و هكذا تأسس هذا النظام في 9 فبراير 1984 لينظم إلى النظام السابق (خدمات المقاصة المصرفية الآلية)، غير انه يختلف عنه في انه نظام إلكتروني بوحدة المعالجة الإلكترونية، كما انه بالإضافة إلى كونه نظاما لإجراء التسويات بين المصارف، فانه يقوم أيضا بتنفيذ تعليمات التحويل الثنائية فيما بين المصارف في بعضها البعض لاستلامها في نفس اليوم[49] ص(316). و سحبها في نفس اليوم، فكل مصرف من المصارف التي تستخدم هذا النظام يمكنها إجراء مدفوعات فورية للمصارف الأخرى و تقيد الفروق في نهاية اليوم في حسابات المصارف المفتوحة لدى بنك إنجلترا، و تغطى خدمات هذا النظام جميع المصارف و فروعها في المملكة المتحدة، و يقوم هذا النظام حاليا بإجراء التحويلات التي يبلغ حدها الأدنى مبلغ 100000 جنيه إسترليني و أكثر و من المتوقع أن ينخفض هذا الحد مستقبلا[49] ص(314). كما يمكن للمصارف المشاركة في هذا النظام و التي يطلق عليها ببنوك التسوية أن تعرض على عملائها استخدام هذا النظام، و كذالك على المصارف الأخرى غير الأعضاء في هذا النظام و على المؤسسات المالية الأخرى.

- شبكة سويفت للتحويل الآلي للمدفوعات الدولية(SWIFT):

مع التطور العالمي لحجم المعاملات النقدية و تعقدها، ظهرت شبكة "سويفتّ التي باشرت نشاطها الفعلي في 1977، وتستهدف شبكة سويفت في المقام الأول تزويد أعضائها من المصارف

و المؤسسات الدولية بالرسائل المتبادلة فيما بينها، و هي تستخدم في توفير هذه الخدمة الموجودة في المصارف المشاركة في النظام و المرتبطة بخطوط إتصال[49] ص(317).

و شبكة "سويفت" ليست نظاما في حد ذاتها بمعنى أنها لا تقوم بعمل تسويات بين حسابات المصارف و مراسليها، و إنما تقتصر مهمتها على مجرد نقل التعليمات من مصرف لأخر بسرعة فائقة ، فإذا أراد العميل المحلي إرسال تحويل نقدي أو رسالة ما إلى عميل له بالخارج، فان مصرف المحول لديه طرفية(TERMINAL) خاصة بسويفت فانه سينفذ إبلاغ أمر لتحويل مباشرة و إلا فانه سيقوم بإعطاء أمر التحويل إلى أحد مراسليه الذين يرتبطون بسويفت مستخدما التلكس، و عندئذ يقوم مركز سويفت بإتخاذ الإجراءات لتحويل الرسالة إلى المصرف المحول إليه، فإذا لم يكن لدى هذا الأخير طرفية بسويفت، فان التحويل يرسل لأحد المصارف المشاركة في سويفت و الذي يقوم بدوره بتحويله إلى المصرف المحول إليه أي مصرف المستفيد كما تحتفظ المصارف المحلية مع مراسيلها في الخارج بحسابات نقدية، كما أن المصارف المراسلة تحتفظ بحسابات نقدية مع المصارف المحلية، لكي يتم الخصم منها أو الإضافة لها حسب تعليمات العملاء[49] ص(317).

و هناك عدة مزايا تتحقق باستخدام شبكة سويفت منها ما يلي[49] ص(319):

- تحقيق السرعة الفائقة في نقل الرسائل من دولة إلى أخر مهما بعدت المسافة بينهما، إذ لا يتعدى الوقت الذي يستغرقه نقل الرسالة بضع ثواني دون أخطاء وبأقل تكلفة ممكنة.
- تشفير الرسائل بواسطة المصرف و فك رموز الشفرة بواسطة المصرف المحول إليه يضمن صحة التحويل و سلامته.

- إن نظام سويفت متاح لمدة 24 ساعة في السوق و على مدار العام، و يلتزم كل مصرف من المصاريف المشاركة في النظام بإستقبال رسائل سويفت لمدة سبع ساعات يوميا خلال مواعيد العمل الرسمية حسب التوقيت الزمني المحلي[53] ص(69).

- يغطي نظام سويفت إحتياجات المصارف المستخدمة له، و التي تتضمن العملات التالي[53] ص(69):

* مدفوعات العملاء.
* التحويلات التي تتم بين المؤسسات المالية.

*العمليات التجارية المالية والتي تشمل عمليات الصرف الأجنبي، القروض الودائع، الخيارات..

- الاعتمادات المستندية و عمليات التحصيل المستندي و خطابات الضمان.
- مطابقة كشوف الحسابات بين المصارف.

وقد إستفادت المصارف المستخدمة لنظام سويفت فائدة كبيرة بسبب ما تقدمه هذه الشبكة من خدمات متنوعة، و السرعة الفائقة التي تتم بها عبر دول العالم المختلفة و خاصة إذا ما قورنت بالمدفوعات بواسطة الشيكات و التي تستغرق يومين أو ثلاثة لتسليمها من مكان إلى أخر في نفس الدولة، و ذلك أصبحت المصارف أكثر وعيا و أشد إقبالا على نظام التحويل الآلي للأموال و الخدمات المصرفية الإلكترونية.

2.2.2. وسائل الدفع الإلكترونية

إن ابرز شيء تقدمه الصيرفة الإلكترونية لمختلف الأعوان الاقتصاديين هو إتاحة وسائل دفع الكترونية من خلال نظام الدفع الإلكتروني الذي يشير عموما إلى الشبكات الاتصالات بمختلف أنواعها التي تضمن تبادل مختلف وسائل الدفع الإلكترونية لأداء مختلف الصفقات و العمليات التجارية،و سنحاول فما يأتي التركز على بطاقة الائتمان و النقود الإلكترونية باعتبارهما أهم وسلتين الأكثر إستعمال و إنتشارا.

1.2.2.2. بطاقة الائتمان

لقد شهد العالم من أوائل السبعينات دخول عديد من البطاقات البلاستيكية إلى النشاط المصرفي، و زاد من أهميتها و تعدادها بتطور التجارة الدولية و تطور وسائل الدفع الإلكترونية، و نمو حجم التجارة الإلكترونية.

و تعتبر بطاقة الائتمان من أهم هذه البطاقة، وهي حاليا الأكثر انتشارا في العالم حيث يزداد استخدامها بمعدل مرتفع نسبيا إلى 7.8% في بعض الدول مثل الولايات المتحدة الأمريكية و يلاحظ البعض أن الغالبية العظمة من المشتريات عبر الانترنت ما تزال تتم بواسطة بطاقة الائتمان و هذا يعني أن الانتشار الواسع الناطق لهذه النوعية من البطاقة يعود إلى جانب هام إلى زيادة شراء السلع و الخدمات عن طريق شبكة الانترنت أي إلى زيادة حجم التجارة الالكترونية [54] ص (478).

- تعريف بطاقة الائتمان:

هي بطاقة بلاستيكية صغيرة الحجم شخصية، تصدرها المصارف أو منشآت التمويل الدولية تمنح للأشخاص لهم حسابات مصرفية و هي من أشهر الخدمات المصرفية الحديثة، و بموجب هذه البطاقة يستطيع المتعامل الحاملين لهذه البطاقة الحصول على ائتمانا مجانيا متفق عليها مع المصرف على منح هؤلاء المتعاملين الحاملين لهذه البطاقة ائتمانا مجانيا يقومون بسداده بعد مدة[55] ص(27). و يطلق لفظ بطاقة الائتمان ، و التي تعبر عن لفظ ائتمان و إعتماد، و هذه البطاقة فضلا عن كونها أداة للوفاء أو الدفع مثل بطاقة ضمان الشيك، فإنها تمنح حاملها ائتمان مصرفيا قصيرا الأجل، و لهذا عليها يطلق عليها مصطلح بطاقات الائتمان[50] ص(65).

و لعل ابرز تعريف للبطاقة هو ما عرفه مركز البطاقات بالبنك الأوربي بأنها أداة مصرفية للوفاء بالإلتزامات مقبولة على نطاق واسع محليا و دوليا لدى الأفراد و التجار و المصارف كبديل للنقود لدفع قيمة السلع و الخدمات المقدمة لحامل البطاقة مقابل توقيعه على إيصال بقيمة التزامه الناشئ عن شرائه للسلعة أو الحصول على الخدمة على أن يقوم التاجر بتحصيل القيمة من المصرف المصدر للبطاقة عن طريق المصرف الذي صرحه له بقبول البطاقة كوسيلة دفع، و يطلق على عملية التسوية بين المصارف الأطراف فيها إسم نظام الدفع الإلكتروني[56].

و مما سبق يمكن القول بأن بطاقة الائتمان أداة دفع أوفاء للالتزامات المالية و هي تقدم للبائع من قبل حاملها على أن يكون مصدر البطاقة مسؤولا عن الدفع للبائع، و يكون حامل البطاقة مسؤولا عن الدفع لمصدر البطاقة و لهذا فهي أداة دفع سواء كان هذا الدفع نقدا ورقيا أو قيود محاسبية أو دفع إئتمانيا أي قرض على الذمة أو الحساب.

و على الرغم من شيوع وصف بطاقة الائتمان بالنقود البلاستيكية، إلا أن هناك تحفظ على هذا الوصف باعتبار أن البطاقة الائتمانية لا تمثل نقودا في حد ذاتها، و إنما هي مجرد أداة لتداولها، شانها في ذلك شان الشيكات التي تستخدم في السحب من حسابات العملاء لدى المصارف و التي يطلق عليها نقود الودائع[57] ص(59).

- نشأة و تطور بطاقة الائتمان: يعود الفضل في إستخدام هذه الأداة إلى شركات البترول الأمريكية التي استخدمتها في مطلع العقد الثاني من القرن العشرين و في عام 1950 ادخل الأمريكي بطاقات(DINERS CLUB) هذه البطاقات في المجال التجاري و إستخدامها كوسيلة دفع هامة في

الأعمال المصرفية. بدأت صناعة البطاقة عموما أول الأمر في بصورة بطاقات تجارية ثم بطاقات السفر و السياحة، ثم البطاقة الائتمانية[55] ص(39)، و كانت العلاقة بين بطاقات المحلات التجارية و زبائنها علاقة ثنائية حيث كانت هذه المحلات مستفيدة من إصدار هذه البطاقات من جهة ضبط العمليات التجارية مع العملاء و زيادة حجم المبيعات، ثم تطورت أنظمة الدفع الالكترونية و أصبحت واسعة الاستعمال في جميع المحلات وللأداء الخدمات بمختلف الأنواع.

- أطراف التعامل في بطاقة الائتمان:

أطراف التعامل في بطاقة الائتمان هم بشكل عام على التوالي:

- المركز العالمي للبطاقة: كمؤسسة عالمية تتولى إنشاء البطاقة و رعايتها و الموافقة على عضوية المصارف في جميع أنحاء العالم للمشاركة في إصدارها و تسوية المستحقات المالية بينهم و القيام بدور المحكم لحل أي نزاعات نشأة بين المتعاملين بالبطاقة و أهم هذه المؤسسات – MASTAR EXPREX - VISA.

- مصدر البطاقة: و هي المصارف المنتشرة في جميع أنحاء العالم حيث تتعاقد مع المركز العالمي للبطاقة للاشتراك في عضوية إصدارها ثم الاتفاق مع التجار المحليين لقبول البيع بموجبها، و الترويج للبطاقة، ثم الرجوع على المصدر بالثمن المستحق.

- حملة البطاقات: و هم الأفراد الذين يوافق المصدر على طلبهم بالحصول على بطاقة لاستخدمها في الحصول على السلع و الخدمات من التجار بمجرد تقديم البطاقة أو سحب نقود من آلات السحب النقدي أو المصارف و فورعها المشتركة في عضوية البطاقة تم دفع المستحقات للمصرف حسب نوع البطاقة.

- التاجر: و هي إصطلاح يطلق على الشركات و المؤسسات التي يتم اتفاق المصدر معها على القبول البيع لحامل البطاقة ثم الرجوع على المصدر بالثمن المستحق عليها.

و من الناحية التعاقدية، فإنه يمكن النظر إلى المركز العالمي للبطاقة و المصدر المحلي كطرف واحد للأن التزاماتهم و حقوق إتجاه الطرفين الآخرين واحد و بالتالي فانه من الناحية التعاقدية يوجد ثلاثة أطراف و هم:- مصدر البطاقة – التاجر – حامل البطاقة و فيما يلي شكل أطراف التعامل بالبطاقة و العلاقة بينهم.

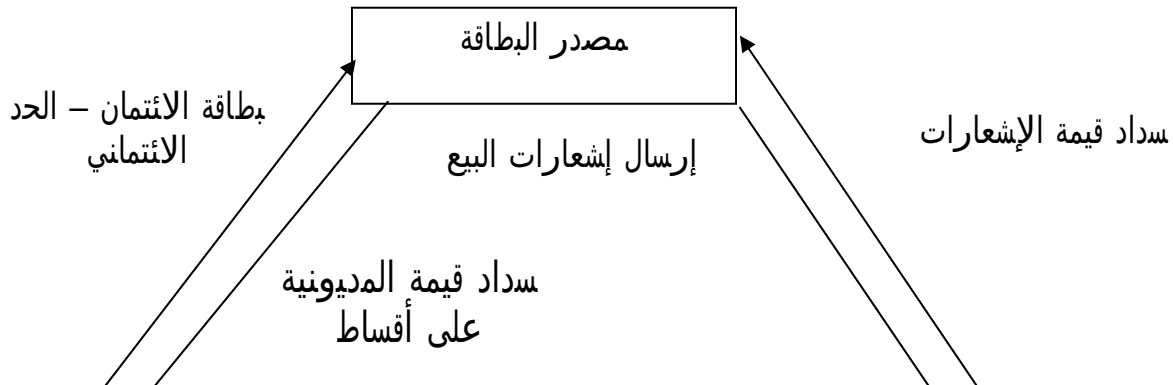

التوقيع على إشعارات البيع

الشكل رقم (06):أطراف التعامل ببطاقة الائتمان و العلاقة بينهم[55] ص 39.

رغم أن البطاقات الائتمان ذات طبيعة و شكل واحد من حيث مكوناتها كونها مصنوعة من مادة لدائية(بلاستيك) بمساحة(5 x 8 سنتمتر) و مسجل عل و جهيها بيانات أساسية هي[55] ص(23):

- إسم و شعار الهيئة الدولية مثلا: فيزا، ماستر كارد ...الخ، اسم المصرف، رقم البطاقة، اسم حامل البطاقة، تاريخ الإصدار، تاريخ الصلاحية أوالانتهاء، شريط نموذج توقيع حامل البطاقة، شريط مستطيل ممغنط لطول البطاقة لتسهيل إدخالها في آلات للتحقيق من صحتها فضلا عن آلات سحب النقود و عليه بيانات غير ظاهرة و لا تقرأ إلا بإدخالها في آلات التحقيق أو نهايات الطرفية للحاسوب مثل حد السحب و رقم التميز الشخصي،إلا أنها تختلف من مصرف إلى مصرف أخرى ومن بلد إلى أخرى.

- أنواع البطاقات: و هناك عدة أنواع للبطاقة الائتمان يمكن ذكر منها ما يلي:

* أنواع البطاقات بحسب المزايا التي تمنح لحاملها: و يوجد نوعان:

- البطاقة العادية أو الفضية: هي ذات حدود ائتمانية منخفضة نسبيا و تمنح لأغلب العملاء عن انطباق الحد الأدنى من المتطلبات عليهم، و توفير هذه البطاقة جميع أنواع الخدمات المقدمة كالشراء من التجار و السحب النقدي من المصارف و أجهزة السحب الآلية.

- البطاقة الذهبية: و هي ذات حدود ائتمائية عالية لدى بعض المنظمات راعية البطاقة مثل(VISA) أو ائتمانا غير محدود بسقف معين لدى بعض مثل أمريكا اكسبريس (AMERICAN EXPPRESS) ، و تصدر للعملاء ذوي القدرة المالية العالية، و بجانب ذلك يتمتع حاملها ببعض المزايا الإضافية المجانية مثل: التامين ضد الحوادث و الحصول على استشارات طبية و قانونية،

و توصيل الرسائل إلى جميع أنحاء العالم، و أسبقية الحجز في الفنادق و شركات الطيران، و عادة ما يزيد رسم الاشتراك فيها عن البطاقة الفضية. كما توجد لدى المنظمات الأخرى أنواع أخرى تتفاوت في المزايا الائتمانية و الإضافية[55] ص(32).مثل: البطاقة الخضراء والبطاقة الماسة التي تصدر عن أمريكان اكسبريس.

* أنواع البطاقة بحسب الإستخدام: و يوجد منها نوعان هما:
- بطاقة الائتمان العادية: و هي النوع الأغلب و يستخدم في الشراء من التجار و الحصول على الخدمات و السحب النقدي من أجهزة السحب الآلي أو من المصارف المشتركة في عضوية البطاقة.
* بطاقة السحب النقدي الإلكتروني: و تستخدم فقط في عملية سحب النقود إما من أجهزة الصرف الآلي الدولية أو في الأجهزة القارئة لشريط المغناطيسي المزود بها المصارف المشتركة في عضوية البطاقة و إلى جانب ذلك هناك و على نطاق مستبق البطاقة المحلية و هي التي يقتصر استخدامها داخل حدود الوطن في المصرف المصدر للبطاقة و بالعملة المحلية، آما النوع الأخر و هو الأكثر انتشار فهو الذي يستخدم في جميع أنحاء العالم و بكل العملات.

- أنواع البطاقات بحسب الجهة المصدرة للبطاقة: و يوجد منها أربع أنواع وهي[55] ص(36):
* بطاقة تشارك في عضوية إصدارها جميع المصارف على مستوى العالم تحت رعاية منظمة عالمية مثل: بطاقة الفيزا ،بطاقة الماستركارد.

* بطاقة تصدرها و ترعاها مؤسسة مالية واحدة، حيث تشرف مباشرة من خلال فروعها على عملية إصدار البطاقة و التسويات مع التجار دون أن تمنح تراخيص إصدار البطاقة لأي مصرف أو مؤسسة مصرفية أخرى ،مثل: بطاقة أمريكان اكسبريس.

* بطاقات تصدرها مؤسسات تجارية ليستخدمها حاملوها في الشراء من هذه المؤسسات و فروعها مثل محطات البنزين و الفنادق و المطاعم الكبرى و تدفع المستحقات إلى المؤسسة مباشرة ،آما بعد فترة مما يتضمن منح ائتمان منها إلى حاملي البطاقة، و آما في حصول حاملها على بعض الميزات مثل : تخفيضات في السعر أو تقدم الخدمة أخرى لهم.

* بطاقة ضمان الشيك: و هي بطاقات تصدرها المصارف لعملائها ليقدموها عند دفع مستحقاتهم بشيكات مسحوبة على المصرف لتأكيد أن الشيك ستصرف قيمته عند تقديمه للمصرف.

هذا و من الجديد بالذكر أن النوعين الأول و الثاني هما المقصودان حينا نشير إلى بطاقات الائتمان حيث أنهما يتضمنان منح الائتمان لحامل البطاقة و تستخدمان على نطاق واسع على مستوى أنحاء العالم.

و ثمة أنواع أخرى للبطاقات بحسب النظم التكوينية الرئيسية للبطاقة سواء كانت بطاقات ممغنطة كالبطاقات الذكية، و كذلك هناك بطاقة قد سبق الإشارة إليها.

- الدفع الإلكتروني بإستعمال بطاقة الائتمان عبر شبكة الأنترنت:

قبل أن تتحول معظم بطاقات الائتمان العالمية المعروفة اليوم، إلى وسيلة دفع إليكترونية فعلية عن بعد يمنح حاملها رقم سريا يستخدمه في التوقيع الإلكتروني على عمليات الدفع، تجدر الإشارة إلى أن نظام إستخدام بطاقة الائتمان اقتصر طويلا على طريقتين هما[85] ص(240):إما أن يصدر التاجر إيصالا رقميا يوقعه الزبون حامل البطاقة وإما أن يكتفي التاجر بتسجيل رقم البطاقة الظاهر وتاريخ صلاحيتها من دون الحصول على توقيع الزبون.

ففي ظلل إنتشار شبكة الأنترنت و تطور التجارة الإلكترونية عليها أدى إلى إيجاد صيغة جديدة للدفع الإلكتروني عبر شبكة الانترنت باستعمال بطاقة الائتمان، حيث يمنح حامل البطاقة رقما أو رمزا سريا يستخدمه في عملية الدفع أو التحويل أو في سحب النقود أو غير ذلك من الخدمات التي تحصل جميعها عن بعد ؛ إما عبر شبكات الإتصال الإلكترونية المصرفية أو عبر شبكات العالمية و منها على الخصوص شبكة الأنترنت.

يسمى إستخدام الرمز السري للدفع بالبطاقة بالتوقيع الإلكتروني، و على هذا الأساس يسير الدفع بواسطة البطاقة الائتمانية في إطار شبكة الأنترنت.و تطرح هذه العملية عدة مخاطر، منها مخاطر متصلة بقضية القرصنة المعلوماتية المحتملة للأرقام السرية التي تتجول بداخله و احتمال تعرض هذه الأرقام لاعتداءات ذات طابع إحتيالي، بما قد يهدد الأرقام أمن الصفقات الحاصلة عبر الشبكة برمتها لذلك لابد من وجود نظام دفع إلكتروني أمن يعتمد على الآليات و الوسائل الشائعة اليوم في مجال التشفير، بالإضافة إلى ذلك لابد من تقنين هذه العمليات سواء على مستوى الوطني أو الدولي، مما يضمن حقوق كل الأطراف في حالة وقوع هذه الأخطار.

2.2.2.2. النـقود الإلكـترونية

الحديث عن النقود الإلكترونية يقتضي علينا تعريفها تم بيان التطور الذي طرأ عليها، و تحديد خصائصها الأساسية:

- تعريف النقود الالكترونية: يشمل مصطلح النقود الإلكترونية (E- MONEY) مجموعة متنوعة من المنتجات المصممة لتزويد المستهلكين ببدائل لطرق الدفع التقليدية و إزاء تنوع هذه المنتجات و التطور المتلاحق فيها، فانه من الصعب التوصل إلى تعريف جامع و مانع يتضمن كافة نظم النقود الإلكترونية على نحو يميزها بدقة من النواحي القانونية و التقنية و الإقتصادية، حيث يكاد يتفق الخبراء على عدم جدوى تقديم تعريف دقيق للنقود الإلكترونية في المرحلة الحالية[59] ص(121)، و رغم ذلك فان لا يوجد خلاف بين هؤلاء الخبراء على أن مصطلح النقود الإلكترونية يشمل على وجه الخصوص على صورتين هما[50] ص(122):

*الصورة الأولى هي البطاقات السابقة الدفع المعدة للاستخدام في أغراض متعددة و يطلق عليها أيضا تعبير البطاقات مختزنة القيمة أو محفظة النقود الإلكترونية.
*الصورة الثانية: هي آليات الدفع مختزنة القيمة أو سابقة الدفع التي تمكن من إجراء مدفوعات من خلال استخدام شبكات الحساب الآلي المفتوحة خاصة الانترنت ؛ و التي يطلق عليها أحيانا نقود الشبكة أو نقود السائلة الرقمية(DIGITAL CASH).

كما يمكن إعتبار النقود الإلكترونية بأنها التمثيل الإليكتروني للنقود التقليدية و وحدة النقود الإلكترونية يشار لها عادة بالعملة الرقمية أو الإلكترونية، و بالتالي فان القيمة الفعلية للعملة الرقمية في وحدات النقود التقليدية ليست لها علاقة بالموضوع. فالعملات الرقمية تولد بواسطة وسطاء سماسرة، فإذا أراد العميل شراء عملة رقمية فانه يتصل بوسيط و يطلب كمية محدودة من العملات و يدفع نقود فعلية حينئذ يمكن للعميل أن يقوم بالشراء من أي تاجر يقبل العملات الرقمية لذلك الوسيط، و كل تاجر يمكنه الاستيراد من عملات الوسيط التي تم الحصول عليها من العملاء، و بمعنى أخر فان الوسيط يأخذ العملات مرة واحدة و يضع في حساب التاجر نقود فعلية[60] ص(26).

مما سبق ذكره يتبين أن تعبير النقود الإلكترونية يستخدم أساسا للإشارة إلى مجموعة متنوعة من آليات و طرق الدفع محدودة القيمة تتميز بأنها قد سبق تسديد قيمتها أو تختزن قيمتها بداخلها.

* تقسيمات النقود الإلكترونية: هناك تقسيمات عديدة مقترحة للنقود الإلكترونية، فمن حيث متابعتها والرقابة عليها نفرق بين ما يلي[59] ص(122):

*نقود إلكترونية قابلة لتعرف عليها: و تتميز باحتوائها على معلومات عن الشخص الذي قام بسحب النقود من المصرف في بداية التعامل، ثم الاستمرار كما هو الشأن بالنسبة لبطاقات الائتمان في متابعة حركة النقود داخل النظام الإلكتروني و حتى يتم تدميرها في نهاية المطاف.

*نقود إلكترونية(غير اسمية مغفلة الهوية): و هي تستخدم تماما كالأوراق النقدية من حيث كونها مثبتة الصلة بمن يتعامل بها، فلا تترك وراءها أثرا يدل على هوية من انتقلت منه أو إليه.

كما يمكن تقسيمها حسب أسلوب التعامل بها و يمكن أن نميز بين ما يلي[61] ص(48):

*نقود إلكترونية عن طريق الشبكة و هي نقود رقمية يتم في بداية سحبها من مصرف أو مؤسسة مالية أخرى، و تخزينها في أداة معدنية داخلية توضع في جهاز الحاسوب الشخصي و بالضغط على الفأرة الخاصة لهذا الجهاز ترسل النقود الرقمية عبر الانترنت إلى المستفيد في ظل إجراءات تضمن لهذا التعامل قدرا كبيرا من الأمان و السرية، فهي نقود حقيقية و لكنها رقمية و ليست مادية و تتطلب معظم الأنظمة المطروحة حاليا و التي تستخدم هذا الأسلوب اتصال طرفي التعاقد إلكترونيا بالمصدر للاستثاق من سلامة النقود المتداولة و هو ما يقلل من إحتمالات الغش و التزييف.

*نقود إلكترونية خارج الشبكة و هنا تتم التعاملات دون الحاجة للاتصال مباشرة بالمصدر، فهي تتخذ عادة صورة بطاقة يحوزها المستهلك و تتضمن مؤشرا يظهر له التغيرات التي تطرأ على قيمتها المختزنة بعد إجراء كل تعامل نقدي، و هي تثير قدرا أكبر من المشاكل خاصة فيما يتعلق بالأمان من مخاطر الصرف المزدوج.

- خصائص النقد الإلكتروني: يتميز النقد الإلكتروني بعدة خصائص يمكن ذكر أهمها على النحو التالي[62] ص(26):

*انه يحتفظ بالقيمة كمعلومات رقمية مستقلة عن أي حساب مصرفي.

*يسمح النقد الإلكتروني بتحويل القيمة إلى شخص أخر عن طريق تحويل المعلومات الرقمية.

*انه يسمح بالتحويل عن بعد عبر شبكة عامة كشبكة الانترنت أو شبكات الإتصال اللاسلكية.

*يتناسب مع التعاملات النقدية القليلة القيمة.

*يتميز بالقابلية للانقسام و لكونه متاحا بأصغر وحدات النقد الممكنة تتيسر لإجراء المعاملات محدودة القيمة.

*التعامل فيه متاحا في كافة الأوقات والظروف و يناسب مع الطبيعة الكونية للانترنت و ما تقتضيه من استمرار المبادلات الدولية وحتى في ظل اختلاف التوقيت من بلد لأخر.

و ما يضاف في هذا الإطار هو أن حياة النقود الإلكترونية تمر بثلاث مراحل و هي[59] ص(142):

* الإصدار لصالح صاحب البطاقة؛

* الانتقال من صاحب البطاقة إلى طرف ثالث كالبائع الذي انتقلت إليه النقود الإلكترونية؛

* تدمير النقود الإلكترونية عن طريق قيام الطرف الثالث باسترداد مقابلها من النقود التقليدية من المصدر؛

- كيفية عمل النقد الإلكتروني :

للحصول على النقد الإلكتروني يذهب العميل شخصيا لفتح حساب في المصرف، مع الإدلال ببعض التعاريف لإثبات شخصيته. و عندما يريد العميل أن يسحب النقود الالكترونية للقيام بعملية شراء، فانه يدخل إلى المصرف من خلال شبكة الانترنت أو شبكة الاتصالات اللاسلكية و يقدم دليل شخصيته و التي تكون عادة شهادة رقمية"التوقيع الالكترونيّ تصدرها سلطة الاعتماد و بعد تحقق المصرف من شخصية العميل فانه يصدر المبلغ الخاص للعميل من النقد الالكتروني و يخصم نفس المبلغ من حسابه[59] ص(159)، كذاك قد يحمل المصرف العميل مبالغ عمولات و رسوم جهاز على العملية و يقوم العميل بتخزين النقد الالكتروني في محفظة على ديسك جهاز الحاسوب الخاص به أو على جهاز بطاقة الالكترونية خاصة تسمى البطاقة الذكية، و يمكن توضح ذلك وفق الشكل(07)التالي:

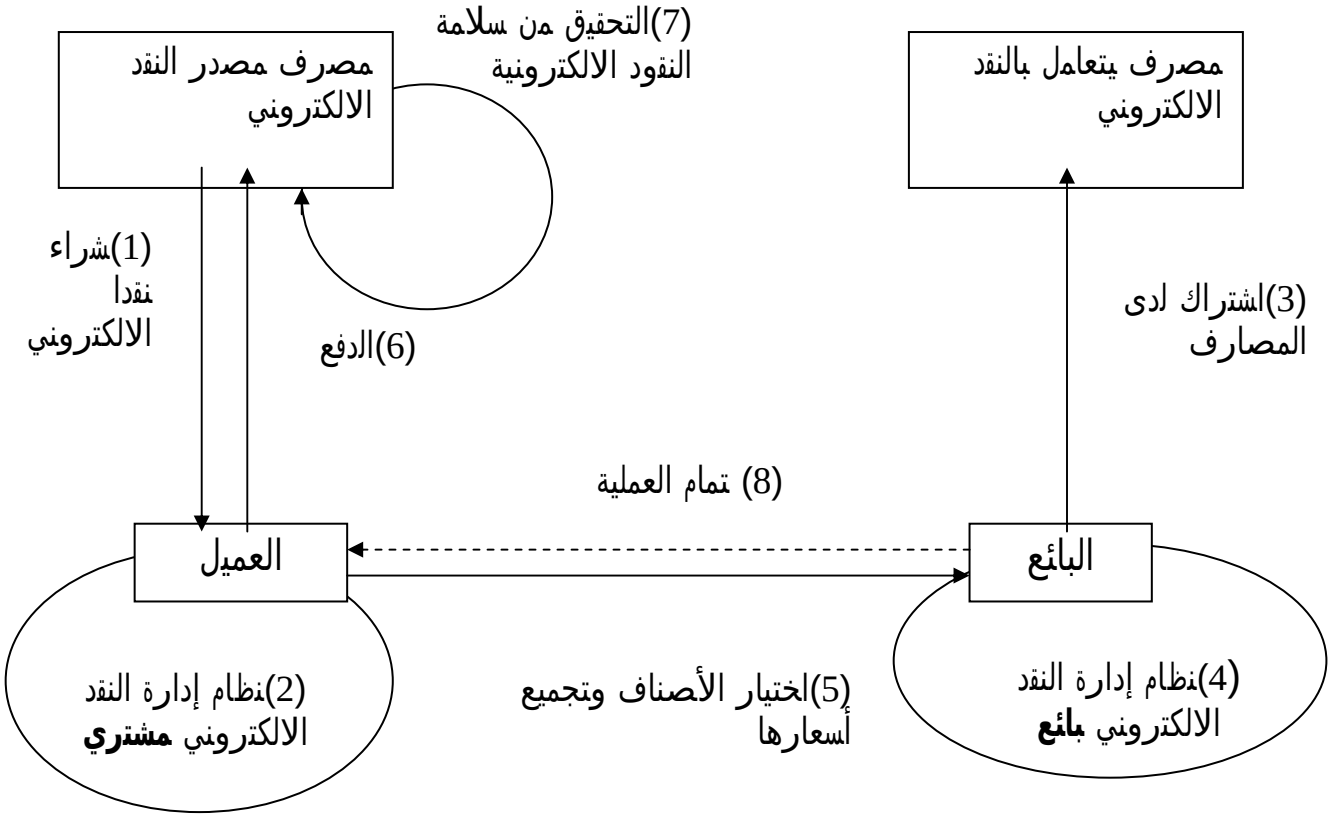

الشكل رقم (07): كيفية عمل النقد الإلكتروني[5] ص(66).

وقصد إيجاد النقود الإلكترونية كمنتوج لا بد من تدخل أربع أطراف، من مقدمي الخدمة، مصدر النقد الإلكترونية، مشغلو الشبكة بائعوا المكونات(NARDWARE) و البرامج المتخصصة المستخدمة في تداول النقود الإلكترونية، و أخير المؤسسات التي تتولى تسوية المعاملات التي تتم بإستخدام النقود الإلكترونية[59] ص(132). و يمكن للمستهلكين صرف نقودهم الإلكترونية في مواقع التجارة الإلكترونية التي تقبل النقد الإلكتروني كوسيلة للسداد، و بإختصار يرسل الحاسوب نقدا إلكترونيا (طبعا يكون الحاسوب على شبكة الأنترنت أو شبكة الإتصالات اللاسلكية المجهزة) إلى التاجر مقابل الإجمالي المحدد من السلع أو الخدمات، حينئذ يتأكد من سلامة النقد الإلكتروني وعندما تشحن السلع أو الخدمات فعلا إلى المستهلك يمكن للتاجر أن يقدم النقد الإلكتروني إلى المصرف للإيداع[63] ص(26)، و حينئذ فان المصرف يقيده دائنا في حساب التاجر بمبلغ ناقصا مقابل الخدمة.

- الإطار المؤسسي للإصدار النقود الإلكترونية: يثور التساؤل حول الجهة التي يمكنها إصدار النقود الإلكترونية و هل يلزم أن تكون مصرفا تجاريا معتر به؟ أم يكفي جهة تتولى هذا الإصدار و يقبلها المتعاملون دون أن تكون بالضرورة مؤسسة مصرفية ، فلا جدال في أن المصارف أقدر من غيرها على القيام بهذه المهمة حيث تتمتع بالدعم الحكومي و بالأهلية القانونية لإصدار أدوات الدفع ذات القيمة النقدية ولذلك نجد أن العديد من المصارف المركزية تنادي بقصر حق إصدار النقود الإلكترونية على المصارف وحدها كما هو الرأي الأوروبي و خاصة في ألمانيا[63] ص(171).

- تأثير انتشار النقود الالكترونية على دور المصارف المركزية:

يثور اهتمام كبير بين الاقتصاديين و السلطات النقدية و المصرفية المسؤولة على النظامين المحلي أو الدولي بشأن انعكاس انتشار النقود الالكترونية على إدارة السياسة النقدية و أن دور المصارف المركزية سيتغير وقد يتقلص بسب التقنيات الحديثة. فيرى بعض الاقتصاديين أن انتشار النقود الالكترونية قد يؤثر على الطلب على الكميات النقدية الالكترونية قد تعود إلى تغيرات في

سرعة دوران النقود، كما أنها قد تؤدي إلى إحتمال حدوث إصدار زائد إذا ما تم استخدمها في صنع الائتمان[59] ص(167)، زيادة عن تأثيرها المتوقع على احتياطات المصارف المركزية و من ثم على حجم ميزانياتها و ما يرتبه ذلك من آثار على قدرتها على تطبيق السياسة النقدية.

3.2.2.2. الحافظة الالكترونية

الحافظة الإلكترونية(ELECTRONIC WALLETS)عبارة عن أدوات أجزاء صلبة أو برامج قيمة مختزنة، و يمكن تحميلها بقيمة محددة. فإذا الحوافظ الإلكترونية يمكن أن تكون في شكل حاسب آلي صغير محمول بمصدر تغذية داخلي، أو في شكل بطاقة ذكية و يمكن تحميل النقود الإلكترونية داخل الحوافظ المركزية و تستعمل للدفع عند أطراف نقط البيع[61] ص(48).

إذا تتخذ المحفظة الإلكترونية عدة أشكال، فقد تكون عبارة عن بطاقة بلاستيكية أو قرص مرنا يمكن إدخاله في فتحة القرن المرن في جهاز الحاسوب الشخصي، و يمكن استخدام المحفظة الإلكترونية للدفع عبر الأسواق الإلكترونية، أو عبر شبكة الانترنت و حتى في الأسواق التقليدية والتي تستعمل طبعا أنظمة الدفع الإلكتروني.

و بذلك فان المحافظة الإلكترونية في خدماتها شبه الوظيفية المماثلة للمحافظة المادية التي يحتفظ فيها ببطاقات الائتمان و النقد الإلكتروني و الهوية الشخصية ومعلومات اتصال المالك، و تقدم هذه المعلومات على موقع فحص التجارة الإلكترونية[38] ص(30). كما تخزن المحفظة الإلكترونية معلومات الشحن و الفواتير الشاملة، أسماء المستهلكين...الخ.و المحافظ الإلكترونية مفيدة بصفة عامة، فهي توفير قدرا كبير من الوقت كما توفر إمكانيات تسويق عمليات التجارية بأكبر قدر وتمنح إمكانية التسوق الإلكترونية، زيادة على جعل البطاقات المختلفة الدفع في بطاقة واحدة على الأقل ما يوفر الجهد و المال.

4.2.2.2. الشيك الإلكتروني

تحاول المؤسسات المصرفية تطوير كافة وسائل الدفع المصرفية لتتناسب مع مقتضيات التجارة الإلكترونية، و في هذا المجال تم تطوير استخدام الشيكات الورقية إلى نظام الشيكات الإلكترونية و ذلك بفضل الدراسات التي تمت في الولايات المتحدة الأمريكية و التي أوضحت أن المصارف تستخدم سنويا أكثر من 500 مليون شيك ورقي تكلف إجراءات تشغيلها حوالي 79 سنتا لكل شيك ؛و تزداد تكلفة إعداد الشيكات بنسبة 3% سنويا و عندما أجريت دراسة عن إمكانية

استخدام الشيكات الالكترونية اتضح أن تكلفة التشغيل للشيك يمكن أن ينخفض إلى 25 سنتا بدلا من 79 سنتا و هو ما يحقق وفرا يزيد عن 250 مليون دولار سنويا في الولايات المتحدة الأمريكية فقط[50] ص(69).

و الشيك الإلكتروني مثل الشيك التقليدي فهو أمر بالدفع من الساحب إلى المسحوب عليه لدفع مبلغ إلى المستفيد أو حامله، غير انه يختلف عنه في انه يرسل إلكترونيا عبر الانترنت، فبعد أن يستلم المستفيد الشيك يرسله إلى المصرف ليتم تحويل المبلغ لفائدته، ثم يعيده إلى المستفيد مؤكدا له عملية التحويل[37] ص(322)، كما يمكن النظر إلى الشيك على انه مكافئ للشيكات التقليدية فهو عبارة عن وثيقة إلكترونية تحتوي البيانات التالية[60] ص(26): رقم الشيك،اسم الدافع ،رقم حساب الدافع ، إسم المصرف ،اسم المستفيد، القيمة التي ستدفع ، وحدة العملة المستعملة ، تاريخ الصلاحية ،التوقيع الإلكتروني للدافع،التظهير الإلكتروني للشيك المستفيد.

إن الشيك الإلكتروني هو رسالة إلكترونية موثقة و مؤمنة يرسلها مصدر الشيك إلى مستلم الشيك (حامله) ليعتمده و يقدمه للمصرف الذي يعمل عبر الانترنت أو شبكات الاتصال الأخرى، ليقوم المصرف أولا بتحويل قيمة الشيك النقدية إلى حساب الشيك و بعد ذلك يقوم بإلغاء الشيك أو إعادته إلكترونيا إلى مستلم الشيك ليكون دليلا على انه قد تم صرف الشيك فعلا، كما يمكن لمستلم الشيك أن يتأكد إلكترونيا من انه قد تم بالفعل تحويل المبلغ لحسابه.

و يوضح الشكل(08) أدناه كل هذه المراحل.

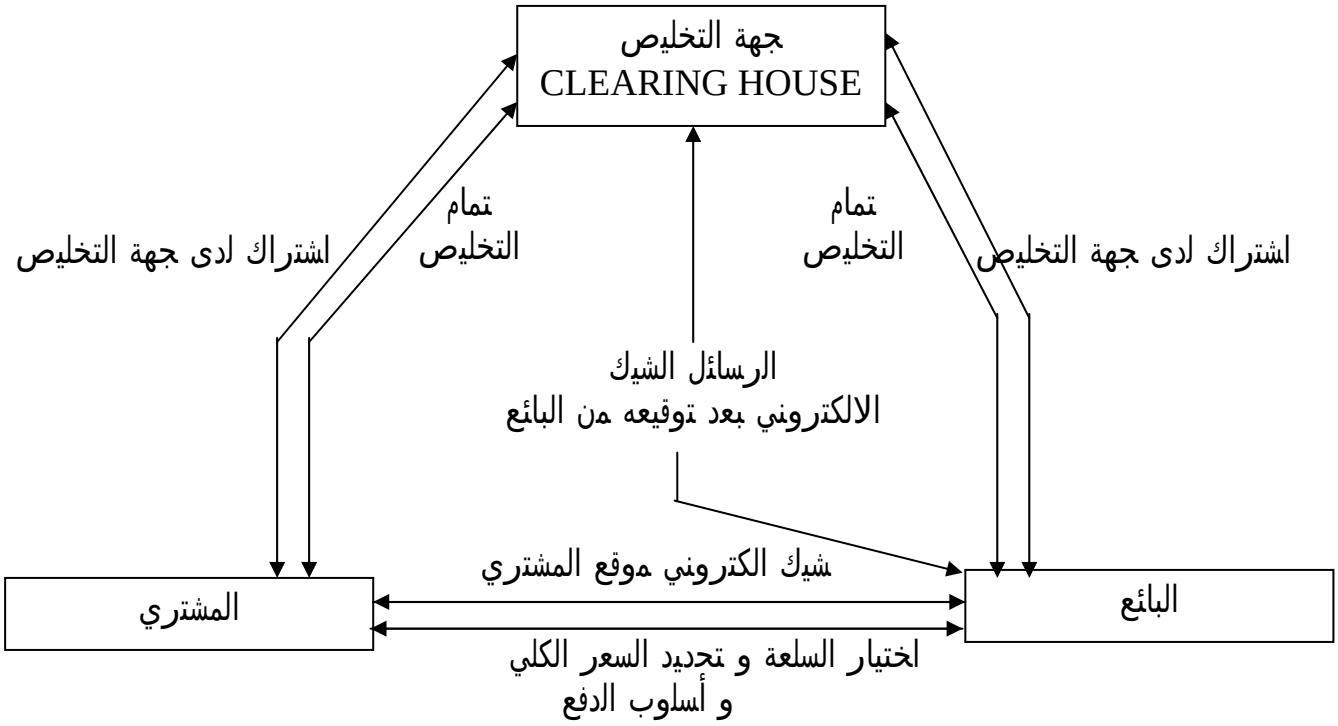

شكل رقم (08): دورة استخدام الشيك الالكتروني و إجراءاته[5] ص(70).

و قد تبنت عدة مصارف فكرة بناء مواصفات قياسية للشيكات الرقمية من أهمها سيتي بنك، بنك بوسطن، و ذلك لأهميته هذا النوع من الشيكات للعمل في المستقبل.

3.2.2. القواعد القانونية الناظمة للصيرفة الإلكترونية

أدى استخدام وسائل الدفع الإلكترونية و النمو السريع لاستخدام شبكة الانترنت في مجال التجارة الالكترونية خلال السنوات الأخيرة و الذي أظهر عديد من المشاكل تولد عنها ظهور مخاطر كبيرة للعمل التجاري عامة و المصرفي خاصة و بالتالي سنحاول التطرق إلى المخاطر في العمل المصرفي الالكتروني، و مقابل ذلك نتطرق إلى القواعد و التشريعات التي تم سنها أو اقتراحها للحد من هذه المخاطر.

1.3.2.2. ماهية المخاطر المصرفية

في معرض النشاط المصرفي للمصارف تتعرض إلى العديد من المخاطر، سواء مخاطر تقليدية أو جديدة، و مهم يكن فانه لا يمكن فهم المخاطر الجديدة دون الرجوع إلى التقليدية[64] ص(267).

- المخاطر التقليدية: و تشمل المخاطر المتعلقة بالقروض، خطر السيولة، خطر انخفاض العملة، مخاطر عملية(ناتجة أخطاء بشرية أو تقنية)، خطر تغيير أسعار الفائدة.

- المخاطر الجديدة المصرفية: من الصعب جدا إعداد قائمة كاملة متكاملة عن المخاطر المصرفية الجديدة التي يمكن للمصارف التي تباشر الصيرفة الإلكترونية أن تواجهها، و ذلك بسبب التطور السريع في مجال تقنيات الاتصالات.و سنحاول ذكر الأهم منها، كما يجب الإشارة هنا إلى أن جميع المخاطر التي سوف نتطرق إليها هي مخاطر ناتجة عن استعمال الصيرفة الإلكترونية و النقود الإلكترونية و تشمل ما يلي :

- المخاطر العلمية: تتيح المخاطر العملية في الصيرفة الإلكترونية من احتمالات الخسارة الناتجة من خلل في شمولية النظام أو من أخطاء العملاء أو من برنامج إلكتروني غير ملائم للصيرفة و النقود الالكترونية معا, و تشمل ما يلي[64] ص(261).

*خطر عدم حماية النظم الإلكترونية؛

*مخاطر احتياله؛

*سوء استعمال الخدمات المصرفية و النقود الإلكترونية من قبل العميل؛

- مخاطر تتعلق بسمعة المصرف: و هي عبارة عن خلاصة سمعة سيئة للمصرف بين الجمهور مما نتج عنه خسارة كبيرة في عدد الزبائن و في الأموال، و عادة ما تنتج السمعة السيئة من ردة فعل المصرف على تصرفات من شخص ثالث[64] ص(266)، فمثلا في النقود الإلكترونية مصير و تصرفات المؤسسات تتعلق إلى درجة كبيرة بالشركات إلى تصمم النظام الإلكتروني و تقدم خدمات شبكة الاتصالات ...الخ.

- المخاطر القانونية: تكون هناك مخاطر قانونية عندما لا يحترم المصرف القواعد القانونية و التشريعات النافذة و الأعراف المصرفية و التجارية أو عندما لا تكون هناك نظم قانونية واضحة و دقيقة بخصوص عمليات مصرفية جديدة[64] ص(267). و تتعلق غالبية المخاطر القانونية بالتوقيع الالكتروني،عدم صحة البنود أو عدم قابليتها ولتنفيذ القانون الواجب التطبيق.

- المخاطر التلقائية: تشمل مختلف المخاطر التي تظهر في النظام نقل الأموال إلكترونيا و حتى في الأسواق المالية الالكترونية مما يصعب على المشاركين في النظام تنفيذ إلتزاماتهم ، كما يمكن أن يؤدي إلى عدم قدرة مشاركة طرف أخر للقيام بدوره في تنفيذ التزاماته في موعدها.

2.3.2.2. القواعد القانونية لإدارة المخاطر المصرفية الإلكترونية

تجدر الإشارة أن الإطار القانوني للتجارة الإلكترونية تم التطرق إليه سابقا والذي يمثل إطار قانوني يساعد على تنظم الصيرفة الإلكترونية غير انه لابد من وجود قانون خاص بها. و سنحاول التطرق للنموذج المعد من قبل لجنة بازل المصرفية، و نموذج الاتحاد الأوروبي لأهميته و أخيرا لأحدث القواعد و المختارة من الدول العالم التي شهدت تطور كبير في هذا المجال ألا و هي هونغ كونغ.

- نموذج لجنة بازل: يجب على السلطات عند مراقبة المصارف و الإشراف عليها التأكد أن لدى المصارف نظام إداريا جيدا و إستراتجية واضحة و محددة و كافية للسيطرة على هذه المخاطر، انطلاق من وجهة النظر هذه، أعدت لجنة المدفوعات و نظام التسوية(COMMITE ON PAYMENT AND SETTEMENT SYSTEM) التابعة للجنة بازل وهي نفسها تابعة لبنك التسوية الدولية ، نموذجا لحماية نظام الأموال الإلكترونية[64] ص(270). وفق هذا النموذج العناصر الأساسية لحماية نظام النقود الإلكترونية تتضمن المحاسبة دوريا و المراقبة الداخلية المستمرة و الفصل بين المسؤوليات و المعلومات التي تصل إلى موظفي المصرف إضافية إلى الفحص و التطوير المستمر لأجهزة الحاسوب و أنظمة المعلوماتية فيها والاستخدام المادي للمعلومات المنقولة إلكترونيا(أي بعد طبعها على الورق) مجموعة هذه العناصر تشكل الخط الأول للحماية ضد المخاطر.

لذلك تقترح لجنة بازل وضع إستراتجية متكاملة عند المصارف لمواجهة الأوجه الجديدة للمخاطر المالية في المصرف، و هذه الإجراءات تتضمن ثلاثة عناصر أساسية يمكن إيجازها على أنها إجراءات لتقدير الخطر و السيطرة على إمكانية التعرض لخطر و التعرض للخطر و إدارة الخطر ويمكن شرحها على النحو التالي :

* تقدير المخاطر: تقدير المخاطر عبارة عن إجراءات مستمرة تتضمن ثلاثة مراحل و هي:
  - تحديد المخاطر التي يمكن للمصرف أن يتعرض لها؛
  - تحديد مقدار الخطر الواجب اتخاذه من قبل مجلس إدارة المصارف؛
  - مقارنة الخطر مع غيره من المخاطر و تحديد قدرة و إمكانية مواجهته؛

* الحد من التعرض للمخاطر: وفق اقتراحات لجنة بازل المقصود بالحد من التعرض لمخاطر هي إدارة و الحد من هذه المخاطر ،هذه الخطوة تتضمن مراحل عدد وهي[64] ص(270).

- وضع سياسة و إجراءات حماية المصرف إلكترونيا.
- الإتصالات الداخلية (الاتصال و الحوار المستمر بين إدارة المصرف و الإطارات العليا في المصرف حول سياسة الصيرفة الالكترونية الواجب إتباعها من قبل المصرف و فن الخطة الموضوعة من قبل إدارته).
- تحديث المتطلبات الإلكترونية و تطورها.
- التعاون و التنسيق الإقليمي و الدولي بين المصارف حول الصيرفة الإلكترونية.
- إرشاد و تثقيف العميل.
- وضع خطة مضادة للأعطال الإلكترونية.

- مراقبة المخاطر:عملية مراقبة المخاطر مهمة، خاصة في مجال الصيرفة الإلكترونية، بسبب استعمال الشبكات الإلكترونية و الانترنت و تتضمن مراقبة المخاطر عنصرين أساسين هما[64] ص(69).

*نظام الفحص و المراقبة الدورية.

*تدقيق الحسابات وذلك بالإستفادة بالخبراء و الشركات المتخصصة.

و يتميز نموذج لجنة بازل كونه تطرق إلى كيفية مواجهة المخاطر في الصيرفة الإلكترونية و النقود الإلكترونية بالإضافة إلى نصائح و توجيهات متجانسة و متباينة، إلا أنها غير محددة إذا أنها لم تتطرق إلى قضايا مهمة مثلا: التوقيع الإلكتروني و القانون المطبق على عمليات الصيرفة الإلكترونية و هذا ما سنتناوله لاحقا.

- نموذج الاتحاد الأوروبي: يسعى الاتحاد الأوروبي حاليا إلى إعتماد تشريع موحد يتناول حلول للمشاكل قانونية مختلفة في التجارة الإلكترونية مثل العقود الإلكترونية وإبرامها، والتوقيع الإلكتروني...الخ.ضمن هذا المسعى أصدرت اللجنة الاقتصادية و الاجتماعية في الاتحاد الأوروبي في عام 1997 وثيقة بعنوان مبادرة الاتحاد الأوروبي في التجارة الإلكترونية وقد شملت هذه الوثيقة على اقتراحات اعتماد نظام قانون لمقدمي الخدمات الالكترونية في السوق الأوروبية، فقد أظهرت هذه الوثيقة أهمية حماية النظم القانونية و أدواتها مثل التوقيع الإلكتروني و حماية وسائل الدفع الإلكترونية[50] ص(278). كما قدمت هذه اللجنة إقتراحات أخري تسعى من خلالها إلى توحيد التشريعات الأوروبية حول التجارة الإلكترونية .

و سنحاول إعطاء بعض النقاط الهامة في هذا المشروع على النحو التالي:

* تحديد مكان إقامة الخدمات الإلكترونية: يعتبر الاتحاد الأوروبي مكان إقامة(موقع) مقدم الخدمات لا يعني القانون الواجب التطبيق أو القضاء المختص للنظر للنزاع عند نشوبه في العقود المبرمة بالطرق الالكترونية[64] ص(280).فمثلا: مصرف يتخذ من فرنسا مكان لشاطه التجاري و ابرم عقد بواسطة طرق الاتصالات الإلكترونية مع شخص مقيم في ألمانيا، لمعرفة القانون الواجب التطبيق يجب معرفة مكانة إقامة مقدم الخدمات(فرنسا) في مثالنا و قواعد التنازع القوانين التي يمكن أن تطبق في حالة نشوء نزاع بينهما ، أي يمكن أن يخضع العقد الإلكتروني لقواعد القانون الفرنسي أو الألماني أو أية دول أخرى، و نلاحظ أن المشرع لم يحدد مكان إقامة بل تركه للتشريعات الداخلية لكل دولة.

* صحة العقود الإلكترونية: يتطرق مشروع التوجهات إلى متطلبات إبرام العقد الإلكتروني و إعداد الطرق التقنية للتأكد من صحة الإيجاب و القبول و الاعتراف بقانونيتها من جهة و الإعتراف بصحة إبرام هذه العقود من جهة أخرى، حيث يعرف التوقيع الإلكتروني بأنه بيانات في شكل الكتروني مدرجة في رسائل بيانات أو مضافة إليها أو مرتبطة منطقيا يجوز أن تستخدم لتعين هوية الموقع بالنسبة إلى رسالة البيانات و لبيان موافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات[65] ص(223).

و قد أكدت التعليمات على ضرورة اعتماد نظام أو معيار دولي و احد بهذا الخصوص؛ و التوسع في اعتماد التوقيع الإلكتروني يقود حتما إلى توسيع التجارة الإلكترونية بما في ذلك العلميات المصرفية و طرق الدفع الإلكترونية لان المعيار الدولي يعني الإستقرار و الحماية لعمل التجاري و يقلل من مخاطر الإحتيال و الأخطار الأخرى[65] ص(285).

- النموذج المقدم من هونغ كونغ: لدى هونغ كونغ إحدى أفضل نظام شبكة الإتصالات الإلكترونية في أسيا حيث يعمل فيها أكثر من 130 شركة تقدم خدمات الانترنت، كما قامت هونغ كونغ في نهاية عام 1996 بإنشاء إحدى أكثر الوسائل تطورا في العالم لدفع الإلكترونية[65] ص(286).

قامت اللجنة القيادية المشرفة على تعزيز البنية المالية بهونغ كونغ بتطور نموذج الخاص حول إدارة المخاطر في الخدمات المالية و الذي أساسها مخاطر الأوراق المالية و السوق الثانوية بالإضافة إلى الصفقات الإلكترونية المستعملة في الصيرفة الإلكترونية، تشكل البنية التحتية الالكترونية حجز الزاوية في برنامج هونغ كونغ وهدفها الأساسي من ذلك تقليل المخاطر بشكل ممتاز،حيث يتألف نظام البنى التحتية الإلكترونية في هونغ كونغ من أربعة عناصر هي[65] ص(285).

* اتفاقية مقاصة واحدة من اجل إدارة المخاطر بشكل أفضل لكي تكون اتفاقية التقاص متكاملة، بحيث يجب أن تشمل العناصر التالية:

- إنشاء إدارة تقاص مباشرة؛
- نظام تقاص مباشر للأموال بين المصارف؛
- محفظة أموال مؤسسة و القدرة على إدارة المخاطر ووضع إجراءات متزامنة تشمل عمليات التقاص؛

* إجراءات مباشرة بين المستخدمين للاتصال الإلكتروني من أجل تحسين السعر والفاعلية.

* سوق الأوراق المالية الالكترونية: من اجل نقل سوق الأوراق المالية في ّهونغ كونغّ إلى سوق الكتروني غير مادية، وضعت السلطات حيز التنفيذ ما يلي[64] ص(289).:

- إصدار أوراق مالية جديدة إلكترونية؛
- إبدال الأوراق المالية الورقية القديمة بأوراق إلكترونية و تشجيع هذا التحويل؛
- تبني وثيقة شاملة لجميع الإصدارات الواردة في شركات مقيمة خارج ّهونغ كونغّ؛
- إعتماد أموال (النقود) إلكترونية في تجارة الأوراق المالية الإلكترونية؛

*هيكلة تقنية مفتوحة و عملية و أمنة؛

و نستنتج مما سبق أن نظام هونغ كونغ يعتبر الأكثر تطورا والذي يسعي إلى السيطرة على المخاطر من خلال إنشاء نظام تكنولوجي عالمي و تجنب المخاطر من خلال اعتماد نظام تقاص واحد بين مستخدمي النظام الإلكتروني بموجب إجراءات مباشرة و من خلال سوق الأموال الإلكترونية.

3.2.المصارف الإلكترونية

أدى تطور الإقتصاد و توجهه نحو الرقمية و زيادة المنافسة بين المصارف إلى استخدام أفضل و أحسن ما أفرزته التكنولوجيا المتقدمة، فبعد أن تطورت الخدمة المصرفية من التقليدية إلى الإلكترونية،أصبح هناك مصارف افتراضية تعمل عند بعد ،من خلال شبكات الإتصال المختلفة، ليطرح بعد ذلك للمصارف الإلكترونية متطلبات و تحديات.

1.3.2.نشأة المصارف الإلكترونية و تطورها

يستخدم اصطلاح المصارف الإلكترونية(ELECTRONIC BANKING) أو مصارف الانترنت(INTERNET BANKING) كتعبير متطور و شامل للمفاهيم ظهرت مطلع التسعينيات كمفهوم الخدمات المالية عن بعد أو المصارف عن بعد(REMOTE ELECTRONIC

BANKING) و تطور هذا المفهوم مع ظهور وتطور الانترنت إذا أمكن إنشاء المصارف الإلكترونية عبر هذه الشبكة.

1.1.3.2. ظهور المصارف الإلكترونية

في ظل التطور الهائل في تقنيات الحوسبة و الإتصال التي حققت تبادلا سريعا و شاملا للمعلومات و ترافق ذلك مع استثمار الانترنت في ميدان التجاري الإلكتروني ضمن مفاهيم الأعمال الإلكترونية و التجارة الإلكترونية و الإقتصاد الرقمي، في ظل كل ذلك تطور مفهوم الخدمات المصرفية على الخط، للتحويل الفكرة من مجرد تنفيذ أعمال عبر الخط خاص من خلال برمجيات نظام حاسوب العميل، إلى مصرف له وجود كامل على الشبكة و يحتوي موقعه كافة البرمجيات اللازمة للأعمال المصرفية [66] ص(227). وفوق ذلك تطور مفهوم الخدمة المصرفية من أداء خدمات مالية خاصة بحسابات العميل إلى القيام بخدمات المال و الاستشارة المالية و خدمات الإستثمار والتجارة و الإدارة و غيرها.

و يرجع تاريخ ظهور المصارف الإلكترونية أو مصارف الانترنت إلى عام 1995 الذي شهد ولادة أول مصرف على الشبكة و هو نت بنك(NET BANK) و منذ ذلك بدأت المصارف الإلكترونية تنشأ خاصة في الدول المتقدمة حيث يوجد بالولايات المتحدة الأمريكية أكثر من 30 مصرف إلكترونيا عام 2001 و 20 مصرف إلكتروني في الاتحاد الأوروبي عام 2001، آما أسيا ففيها مصرفان بدأ العمل منذ 2001، و هذه المصارف تعمل ككيانات منفصلة مرخصة لها أو كمؤسسة تابعة أو كفروع للمصرف الأجنبي أو كمصرف إلكترونية[45] ص(49).

2.1.3.2.تعريف المصارف الإلكترونية

المصارف الإلكترونية بمعناها الحديث ليست مجرد فرع لمصرف قائم يقدم خدمات مالية و حسب بل موقعا ماليا تجاريا إداريا استشاريا شاملا، له وجود مستقل على الخط.

و يمكن إعطاء تعريف عام للمصاريف الإلكترونية ، فيشر المصرف الإلكتروني إلى النظام الذي يتيح للزبون الوصول إلى حساباته، أو أية معلومات يريدها و الحصول على مختلف الخدمات و المنتجات المصرفية من خلال شبكة معلومات يرتبط بها جهاز الحاسوب الخاص به أو أية وسيلة أخرى[66] ص(227). رغم ذلك يظل معيار تحديد مفهوم المصارف الإلكترونية مثارا لتساؤل، و وفقا للدراسات العالمية و تحديدا جهات الإشراف و الرقابة الأمريكية و الأوروبية، فان هناك ثلاثة صور أساسية للمصارف الإلكترونية على شبكة الانترنت[66] ص(227):

- الموقع المعلومات (INFORMATIONAL):و هو المستوى الأساسي للمصارف الإلكترونية أو ما يمكن تسميته بصورة الحد الأدنى من النشاط الإلكتروني المصرفي، ومن خلاله فان المصرف يقدم معلومات حول برامجه و منتجاته و خدماته المصرفية.

- الموقع التفاعلي أو الاتصال(COMMUNICATION): بحيث يسمح الموقع بنوع من التبادل الإتصالي بين المصرف و عملائه ، كالبريد الإلكتروني و تعبئة طلبات أو نماذج على الخط أو تعديل معلومات القيود و الحسابات.

- الموقع التبادلي(TRANSACTIONAL):و هذا هو المستوى الذي يمكن القول أن المصرف فيه يمارس خدماته و أنشطته في بيئة إلكترونية، حيث تسمح هذه الصورة السماح للزبون بالوصول إلى حساباته و إدارتها و إجراء الدفعات النقدية و الوفاء بقيمة الفواتير و إجراء كافة الخدمات الإستعلامية و إجراء الحوالات بين حساباته داخل المصرف أو مع الجهات الخارجية، و هي التي تمثل المصارف الإلكترونية.

و تجدر الإشارة أن المصارف الإلكترونية ليست حكرا على المؤسسات المصرفية بل ربما لا يكون لها الريادة بل للمؤسسات أخرى ،حيث تدخلت جهات غير مصرفية لتلبية احتياجات التسويق الإلكتروني التي تمارسها عبر مواقعها، فهناك قطاعات غير مصرفية قد دخلت بقوة سوق الاستثمار في المصارف الالكترونية و ذلك عبر مختلف الطرق التالية[66] ص(227):
- الاستثمار المباشر: فمثلا قامت شركة سوني بإنشاء مصرف الكتروني يقدم خدمات الاقتراض و الائتمان، بالإضافة إلى شركات أخرى مثلّ سونت بنكّ و ّنيبون كريك بنكّ ...الخ.

- توفير منصات خدمات للتعاملات المصرفية : مثل أمريكا اولاين التي أقامت مصرف إلكتروني منذ 1996 و انظم إليها مجموعة من المصارف مثل بنك أوف أمريكا، يونيون بانك أوف كاليفورنا،و ستي بنك ..

- تقديم خدمات مصرفية بالنيابة: مثل شركة بيع و تأجير السيارات تقدم خدمة الإيجار والتمويل وخدمات أخرى نيابة عن المصرف وذلك عن بعد.

3.1.3.2. أهمية و واقع المصارف الإلكترونية

تعتبر المصارف الإلكترونية الوسيلة المناسبة لتحقيق معدلات أفضل لمنافسة و البقاء في السوق، في ظل التنافس القوى في السوق المصرفي و الذي عنوانه الخدمة الشاملة و الأسرع الأقل تكلفة، فهي تفتح أفاق و فرص جديدة للاستثمار و مكان لتقديم الخدمة المالية السريعة بأقل كلفة و مكان للإدارة المتميزة لاحتياجات الزبون، كما أن تطور أنظمة الدفع الإلكترونية و ظهور النقود الإلكترونية المصاحب لتطور الأعمال الإلكترونية و التجارة الإلكترونية، يقدم مبرر لوجود المصارف الالكترونية.

و حسب الدراسات التي أجريت على مواقع المصارف الإلكترونية إضافة إلى الدراسات البحثية الصادرة عن مؤسسات الأبحاث المختلفة و التي تظهر ما يلي[66] ص(228):

- غالبية مواقع المصارف على الانترنت مواقع تعريفية معلوماتية و ليست مواقع خدمات مصرفية على الخط.

- أن الكثير من مواقع البحثية توفر مدخل شامل لكافة مواقع المصارف على شبكة الانترنت، و من هنا فان أهم إستراتجية في واقع المصارف على شبكة الانترنت هي أن يدرك القائمون عليها انه لابد من نشر موقع المصرف في مختلف محركات البحث.

- غالبية المواقع تقدم مواقع تعريفة و معلوماتية، لكن لن يمضي وقت على تحولها إلى مواقع خدمية تقيم علاقات تفاعل مباشرة مع الزبون إذا ما بين 1997 و 2000 ارتفعت نسبة الاتجاه إلى المواقع التفاعلية ما يقارب(80%).

- لا تزال الولايات المتحدة الأمريكية في مقدمة الدول في حقل أتمتة العمل المصرفي.

- ظهور المصارف الإسلامية الإلكترونية حيث أعلن في مارس 2001 في مدينة دبي للانترنت بالإمارات العربية المتحدة عن استضافة المدنية لعدد من المصارف الإلكترونية التي تمارس أعمالها من خلال مكاتب لها داخل المدينة، و أن هذه المصارف ستمارس كافة أعمالها باعتماد كامل على بيئة الانترنت، حيث سيتم إجراء كافة المعاملات بطريقة إلكترونية و نشاطها الرئيسي لتقديم الخدمات المصرفية و المعاملات المصرفية الالكترونية الإسلامية.

2.3.2. مزايا المصارف الإلكترونية ومخاطر وتحدياتها

إن ظهور المصارف الإلكترونية كانت استجابة لمتطلبات البيئة الجديدة في ظل الاقتصاد الرقمي و اشتداد المنافسة مابين المصارف، غير انه طرح عدة مخاطر مختلفة و متنوعة مما فرض عدة تحديات للمصارف الإلكترونية.

1.2.3.2.مزايا المصارف الإلكترونية

لاشك أن هذه المصارف التي تعتمد على التكنولوجيا العالية لها مزايا كثيرة، سواء للمصرف كمصرف أو للعميل و تتخلص أهم هذه المزايا فيما يلي:

-المزايا التي تتحقق للمصرف: أهم مزايا المصرف الالكتروني هو تخفيض التكاليف عن عاتق المصرف أو المؤسسة المنشأة له، حيث يتخلص المصرف من أعباء فتح فروع جديدة في أماكن مختلفة داخل أو خارج الدولة، و ذلك لان نظام المصرف الإلكتروني ينقل المصرف و خدماته المتنوعة إلى كل عميل حيث ما كان، وقد اثبت التجارب الدولية أن الدول التي انتشرت فيها هذه النوعية من المصارف قد قامت مصارفها الكبرى بإغلاق معظم فروعها بسبب إنشاء المصرف الجديد [62] ص (26).

- المزايا التي تحقق للفرد: تحقق المصارف الإلكترونية للفرد درجة عالية من الراحة حيث توفر عليه الذهاب إلى مقر المصرف و الوقوف في طابور حتى يتحصل على الخدمة، كما توفر له الوقت و تتيح له خدمات جيدة، كسداد فواتير السلع و الخدمات التي يحصل عليها دون عناء و الخدمات الجديدة الأخرى، التي قد تتناسب مع طلباتها الأخرى كوثيقة التامين و التعليم و غيرها من الخدمات، كما أن هذا النظام من المصارف يحقق سرية الحسابات والمعاملات التي يقوم بها العميل.

بالإضافة إلى ذلك يحقق المصرف الإلكتروني عدة مزايا خاصة في ظل وجود اقتصاد رقمي، بل تعتبر ركيزة الاقتصاد الرقمي و التجارة الإلكترونية و كل ذلك ينعكس على القطاعات الإقتصادية بمختلف أنواعها و مستوياتها.

2.2.3.2. مخاطر المصرف الإلكتروني

رغم كل مزايا المذكورة سابقا، فان المصرف الإلكتروني بما فيها من تكنولوجيا له مخاطر شأنه في ذلك شأن أي تكنولوجيا جديدة لابد أن يكون لها بعض مخاطر، و منها[62] ص(25): المخاطر الناجم عن اتساع الهوة بين المصرف و العميل، و مما يمكن أن يترتب عليها من عمليات

اقتراض بدون ضمانات كافية، و تعرض المصارف لعمليات النصب، حيث أن الخدمة المصرفية عبر الانترنت يكون من الصعب مراقبتها بصورة دقيقة، و إلى جانب هذه المخاطر التي تأثر على المصرف و الفرد، فان هناك خطر أكبر يمكن أن يؤثر على الاقتصاد القومي ككل و يأتي أساسا من جانب حجم السيولة في الاقتصاد، فهذه المصارف الإلكترونية تتيح للعميل أن يقوم بتحويل أمواله و بأي مبالغ بضغطه على زر الحاسوب أو الهاتف خارج حدود الدولة إلى دولة أخرى أو العكس، و في هذه الحالة يجعل الدولة عرضة للتأثير بأزمات السيولة بزيادة أو نقصان.

و رغم هذه المخاطر و تحذيرات بعض الخبراء إلا أن هذا النوع من المصارف أخذ في الإنتشار في معظم دول العالم، لاسيما في الولايات المتحدة الأمريكية و الاتحاد الأوروبي و إستراليا...الخ، و كذلك بدأ عمل به في بعض الدول العربية و في مقدمتها الإمارات العربية المتحدة و الأردن والكويت، نظر لان هذه الدولة العربية تتوفر نسبيا على بنية تحتية أساسية جيدة من حيث شبكة الاتصالات و التجهيزات الفنية في المصارف[12] . و لكن يبقى أمر في غاية الأهمية يجب التنبيه عليه و هو انه ينبغي تقبل الدول العربية و مصارفها هذا التحدي التكنولوجي الجديد و ما يترتب عليه من آثار ايجابية وسلبية، و أن تتعامل معه بفعالية إذا أرادت أن تدخل تيار الثورة المعلوماتية ولا تكتفي بموقف المتفرج.

3.2.3.2. معايير تقويم مدى نجاح المصارف الإلكترونية

إن تقويم مدى نجاح و مكانة المصرف الإلكتروني، لا يقوم على ذات المعايير المعهودة في البيئة التقليدية، ذلك أن تقويم مواقع المصارف يخضع أيضا لاعتبارات أخرى غير اعتبارات الخاصة بالمصارف الالكترونية و حاجتها إلى إستراتيجيات أمنية و تسويقية و تصميمها تختلف عن المصارف العادية، لها اثر على نجاح المصارف و مستوى الموثوقية بخدماته، لهذا إعتمدت معايير مختلفة منها على سبيل المثال المعايير التالية[12]:

- نطاق تقديم المصرف للخدمة و شمولها، فضلا عن تقديم خدمات إضافية من خلال المصارف الإلكترونية التفاعلية؛
- مدة عمل المصرف في البيئة الإفتراضية؛
- عدد و أنماط و نوعية الخدمات الإلكترونية المقدمة؛
- آليات العمل و المعايير المتبعة؛

- بساطة الإجراءات التقنية و فعالية الوثيقة القانونية؛
- حجم الروابط التي يوفرها موقع المصرف الإلكتروني و جهات خدمة الدعم والخدمة الوسيطة أو الإضافة؛
- مستويات النماء و تطوير الأعمال مقاسة باتجاهات النماء في بيئة الانترنت؛
- مقارنة المعايير المتقدمة مع حجم المؤسسة المصرفية و سوقها البشري و الائتماني و الفئة التي تعمل ضمنها؛
- الإطار و المحتوى المعلوماتي المقدم على موقع المصرف؛
- الإطار التفاعلي مع الزبون؛
- الوجود الإضافي و الفعلي لموقع المصرف على الأرض و قدرة الوصل إلى مواقع خدماتية تفاعلية؛

و بتدقيق هذه المعايير و غيرها نلاحظ أن جهة التقويم لم تعد بالضرورة جهة مصرفية بل أن غالبية هذه المعايير يقوم بها مستشارون تقنيون أو قانونية أو نحو ذلك[66] ص(230). و خلاصة التقويم تكون محلا للمواد الإعلامية المختلفة مما يضع المصرف في تحدي التأثير بالرأي العام.

4.2.3.2. التحديات التي تواجهها المصارف الإلكترونية

يفرض المصرف الإلكتروني عدة تحديا سواء كانت قانونية أو تقنية أو متعلقة بأمن التعاملات المالية، و لابد له من مواجهة هذه التحديات حتى يستطيع المصرف الإلكتروني القيام بدوره كما ينبغي.

- التحديات القانونية: تفرض التحديات القانونية على المصارف الإلكترونية مشكلة الإثبات المصرفي بالوسائل الإلكترونية، هذه الحقيقة تطرح مشكلات الإثبات بالوسائل التقنية إلا و هي مشكلة مقبولة هذه الوسائل من القطاعات المتعلقة بالأنشطة التجارية و المالية سواء الأفراد أو الزبائن أو مؤسسات و القاعدة الأساسية التي يمكن الانطلاق منه لتحقيق هذه المقبولة، هي مدى الاطمئنان لسلامة الوسائل الالكترونية في التعاقد و الإثبات و هذا يعتمد بشكل رئيسي على ثلاث عناصر أساسية و هي[66] ص(231):
- التكتيك المستخدم و محتوي التقنية و القدرة على تبسيط الفكرة و إيصالها للمتعاملين؛

- مدى كفاءة نظام التراسل الإلكتروني؛
- الثقافة و التأهيل للتعامل مع مشكلات التراسل الإلكتروني؛

إن تحقيق درجة قبول مميزة لوسائل التعاقد الالكترونية، يتطلب برنامجا توعويا شاملا، للمتعاملين و مؤسسات الأعمال و الجهات القضائية و القانونية، ليست فقط للدفع نحو قبول وسائل التعاقد الإلكتروني و لكن لإيجاد ثقافة عامة تمثل الأساس للتعاطي مع كافة إفرازات عصر المعلومات و الاستجابة لتطور السريع.

- تحديات الأعمال المرتبطة و المعايير الإشرافية:

عرفنا أن المصارف الإلكترونية ليست مجرد موقع إلكتروني يتعامل فيه المصرف مع عميله،إنما بيئة من العلاقات المتعددة جزء منها مرتبط بالزبون و جزء آخر مرتبط بجهات الأعمال، فلا بد من معرفة بيئة الأعمال الإلكترونية التي تسمح للمصرف الإلكتروني ممارسة عمله فيها بكل أمان و ثقة.

أما من جانب المعايير التي تضع المصرف ضمن بيئة التواؤم مع التشريعات و تعليمات الإشراف فهي تظل محتوى تعليمات جهات الإشراف في حقل المصارف الإلكترونية، إما أنها غائبة في هذا الوقت أو غير واضحة المعالم[42]. و في كل وقت يمكن أن تكون ثمة معايير لا تجد الهيئات المشرفة على النظام المصرفي مهيأة بشكل لتكيف معها.

- أمن المعاملات و المعلومات المصرفية الإلكترونية : تمثل امن المعاملات و المعلومات المصرفية الإلكترونية و أمن المصارف الإلكترونية و كذلك التجارة الإلكترونية جزء من أمن المعلومات و نظم التقنية العالية عموما، و تشير الدراسات حول امن المعلومات و ما شهده هذا الحقل من تطورات على مدى الثلاثين عاما المنصرمة أن مستويات و متطلبات الأمن الرئيسية في بيئة تقنية المعلومات تتمثل فيما يلي[66] ص(229):

*الوعي بمسائل الأمن لكافة الأداء الوظيفي؛
*الحماية المادية للتجهيزات التقنية؛
*الحماية الأدائية(إستراتجيات رقابة العمل و الموظفين)؛
*الحماية التقنية من المخاطر الخارجية؛

- تحديات وسائل الدفع الإلكترونية :

إن ظهور المصارف الإلكترونية مرتبط بتطور وسائل الدفع الإلكترونية و في مقدمتها بطاقات الائتمان بمختلف أنواعها، مما تطرح ضرورة إيجاد إطار قانوني ينظمها و يتناسب مع تطورها.

- تحديات الأنظمة الضريبية :

إن الأعمال الإلكترونية تلغي فكرة الموقع أو مكان بالنسبة للنشاط المصرفي، و هذا ما يعني إحتمال عدم الكشف على مقر النشاط المصرفي، لذلك لابد من نظام جبائي يستجيب لهذه التحديات مع أساليب جديدة في التحصيل وتحديد الوعاء الضريبي معتمدة على ما وفرته التكنولوجيات الحديثة.

رغم كل هذه التحديات إلى أن المصارف الإلكترونية واقع يفرض نفسه، لذلك لابد من مواجهة هذه التحديات .

3.3.2. متطلبات إنشاء المصارف الإلكترونية

يطرح إنشاء المصارف الإلكترونية عدة متطلبات سواء متعلقة بالاقتصاد ككل أو تتعلق بالمصرف نفسه، رغم ذلك يمكن التأكيد أن البيئة المناسبة جدا للمصارف الإلكترونية و نشاطها هي بيئة الاقتصاد رقمي و الحكومة إلكترونية، و سنبز ذلك من خلال العناصر التالية:

1.3.3.2. البنية التحتية التقنية:

يقف في مقدمة متطلبات إنشاء المصارف الإلكترونية و بالعموم أية مشروع تقني أخرى، البنية التحتية التقنية، و البنية التحتية التقنية للمصارف الإلكترونية ليست و لا يمكن أن تكون معزولة عن قطاع الإتصالات المعلومات للدول و مختلف القطاعات[42]. ذلك أن المصارف الالكترونية لا تعمل إلا في بيئة الأعمال الإلكترونية و التجارة الإلكترونية، و المطلب الأساسي لضمان أعمال إلكترونية ناجحة و ضمان دخول امن و سليم لعصر المعلومات يتمثل في بنية قطاع الإتصالات و قدرة وكفاءة البنية التقنية و سياسات سعرية مقبولة مقابل خدمات الربط بشبكة الانترنت حتى يزداد نسبة المشتركين في الانترنت ، كما أن فعالية و سلامة بنى الإتصالات تقوم على سلامة التنظيم الاستثماري و دقة المعايير و تواؤمها الدولي و كفاءة و فعالية التنظيم القانوني لقطاع الاتصالات[66] ص(229). و بقدر ما تتحسن معايير التعامل السليم مع هذه العناصر يتحقق توفير أهم دعامة للتجارة الإلكترونية، بل و للبناء القوى للتعامل مع عصر المعلومات، فضلا عن توفير وإيجاد الأجهزة و الحلول و الكفاءات البشرية المدربة و الوظائف الإحترافية وهذه دعامة الوجود و الإستمرارية.

أما عناصر الإستراتيجية البناء التحتي في حقل الإتصالات و تقنية المعلومات، فإنها تتمثل في تحديد أولويات و أغراض تطور سوق الاتصالات في الدولة و ملائمة هدف الدخول للأسواق العالمية مع احتياجات التطوير التقنية للشركات الخاصة، والسياسات التسويقية والخدمية و التنظيمية المتعين اعتمادها لضمان المنافسة في سوق الإتصالات، و لضمان جذب الاستثمارات في هذا القطاع، و تنظيم الالتزامات لمقدمي الخدمات لتحديد معايير و مواصفات الخدمة المصرفية الالكترونية و في مقدمتها معايير امن و سلامة و تبادل المعلومات و سيرتها و خصوصية المشتركين و توفير الإطار القانوني الواضح، و أخيرا تحديد نطاق التدخل الحكومي و تحديد أولويات الدعم و ما يتعين أن يكون محلا للتشجيع الاستثماري من قبل الدولة[12] . و بالتالي يمكن حصر عناصر إستراتجية البناء التحتي في حقل الإتصالات و تقنية المعلومات فيما يلي[66] ص(231):

- تحديد أولويات و أغراض تطوير سوق الإتصالات في الدولة.
- السياسات التسويقية و الخدمية و التنظيمية المتعين اعتمادها لضمان المنافسة في سوق الاتصالات و لضمان جذب الاستثمارات في هذا القطاع.
- تنظيم الالتزامات لمقدمي الخدمات مع تحديد معايير و مواصفات الخدمة المميزة، و في مقدمتها امن و سلامة و تبادل المعلومات و سيرتها و خصوصية المشتركين.
- توفير الإطار القانوني الواضح الذي ينظم الأعمال الإلكترونية.
- أخيرا تحديد نطاق التدخل الحكومي و تحديد أولويات الدعم و ما يتعين أن يكون محلا للتشجيع الاستثماري من قبل الدولة.

2.3.3.2. الكفاءة الأدائية المتفقة مع عنصر التقنية

هذه الكفاءة القائمة على فهم احتياجات الأداء و التواصل والتأهيل و التدريبي؛ و المقصود من ذلك توفير الموارد البشرية في مختلف المستويات المؤهلة و المدربة، و الأهم من ذلك أن تمتد كفاءة الأداء الوظائف الفنية و المالية و التسويقية و القانونية و الاستثمارية و الإدارية المتصلة بالنشاط المصرفي الإلكتروني.

3.3.3.2.التطوير و الاستمرارية و التفاعلية مع المستجدات

إن إنشاء المصرف الإلكتروني لابد أن يوافق هذا البناء عناصر التطوير و الإستمرارية و التنوع، فلا يقف المصرف الالكتروني في الجمود و ينتظر إلى إبداع الآخرين فلابد أن يبادر إلى التميز و الانفراد خاصة في ظل المنافسة العالمية القوية.

4.3.3.2. التفاعل مع المتغيرات والوسائل والإستراتيجيات الفنية والإدارية و المالية

و التفاعلية لا تكون في التعامل مع الجديد فقط أو مع البنى التقنية فقط و إنما مع الأفكار و النظريات الحديثة في حقول الأداء الفني و التسويقي و المالي و الخدماتي[67] . تلك الأفكار التي تأتي وليد تفكير إبداعي و ليس و ليد تفكير نمطي.

5.3.3.2. الرقابة التقنية الحيادية

إن بقاء المصرف الإلكتروني و تطوره يرتكز على مدى تقييم الأداء، و من هنا أقامت غالبية مواقع المصارف الالكترونية جهات مشورة في تخصصات التقنية و التسويق و القانون و النشر الالكتروني لتقييم فعالية أداء مواقعها ؛ و يسود فهم أن كثرة زيارات موقع المصرفي الإلكتروني دليل للنجاح الموقع، لكنه ليس كذلك دائما، و إن كان مؤشرا حقيقيا على سلامة الموقع، و رغبة العملاء في ممارسة الصيرفة الإلكترونية عليه.

و ما يمكن إضافته في هذا الإطار هو أن متطلبات إنشاء المصارف الإلكترونية تدخل في إطار متطلبات إيجاد الاقتصاد الرقمي، حيث لا يمارس المصرف الإلكتروني نشاطه كاملا إلا في ظل اقتصاد مرقمنا.

خلاصة

نتج عن النمو المتسارع لوسائل الدفع الحديثة و تكنولوجيات المعلومات و الإتصالات آثار كبيرة على المصارف و ذلك من ناحية أشكال هذه المصارف و تسويق خدماتها، لذا أصبح من الضروري تطوير الأساليب المصرفية إزاء ظاهرة التجارة الإلكترونية لكي لا تبقى المصارف بعيدة عن المتغيرات الجديدة في ظل نمو الأسواق و المصارف الشاملة و التكتلات الاقتصادية.

فلقد أتاحت الصيرفة الإلكترونية للمصارف خدمات متطورة إستطاعة من خلالها تخفيض التكلفة و زيادة حجم السوق المستهدف من خلال الخدمة المصرفية عن بعد بمختلف أنواعها، كما اثر ذلك على عملاء المصارف، من خلال تخفيض تكلفة الخدمة المصرفية و السرعة و الفعالية،

و بدون الانتقال إلى المصرف، كما اثر ذلك على جميع القطاعات خاصة القطاع التجاري، من خلال زيادة رقم أعمالها و إرتفاع عدد متعاملها.

و لقد تطورت الصيرفة الإلكترونية إلى أن أصبح هناك مصارف تعمل عن بعد أو ما يسما بالمصارف الإلكترونية، هذا الكيان الإفتراضي المصرفي، مما فتح فرص جديدة للمتعاملين، حيث يعمل البنك الإلكتروني عبر الشبكات الإتصال و بدون مقر، ويختلف المصرف العادي على الإلكتروني، فمن حيث الخدمة فهناك خدمات مصرفية عن بعد، آما المقر فهناك مقر على شبكات الإتصال و التي أبرزها الأنترنت.

يعمل البنك الإلكتروني في ظل بيئة تجارية إلكترونية و اقتصاد يعتمد على تكنولوجيات الإتصالات والمعلومات أي الإقتصاد الرقمي و قد طرح هذا الموضوع و موضوع الصيرفة الإلكترونية عدة قضايا، و منها الإطار القانوني و أمن المعلومات المالية و المصرفية، و رغم كل الجهود المبذولة في معالجة هذه القضايا، لكن غير كافية، و ذلك لحداثة هذه التقنيات و تطورها بسرعة ولعل أهم مشكل يتمثل في حجية الإثبات العقود الإلكترونية، و لكن هذه القضايا مطروحة عالميا وخصوصا في الدول المتقدمة و تبقى الدول المختلفة بعيدة عنها، و منها الجزائر و مصارفها هذا سنحاول بحث عن أسبابه وكل المواضيع الأخرى ذات الصلة، من خلال الفصل الثالث و الرابع.

الفصل 3
النظام المصرفي الجزائري وتطوره

عرف النظام المصرفي الجزائري منذ نشأته غداة الاستقلال إلى يومنا هذا عدة تحولات، أفرزتها معطيات داخلية متعلقة به، و أخرى خارجية متعلقة بالبيئة الخارجية الدولية.

فبعد أن أفتكت الجزائر إستقلالها كان لها نظام مصرفي واسعا لكنه تابع للأجنبي يمثل مصالح الإقتصادية لتلك الدول،فبادرت السلطات حينئذا بالقيام بإصلاح المنظومة المصرفية من اجل بناء نظام وطني مصرفي يتماشى مع السياسة الإقتصادية المنتهجة، وقد فرض هذا التوجه على المصارف النشاط في وضعية لا تسمح لها بالتطور و الاستمرار، إلا أن جاء الإصلاح المصرفي البارز، و هي إصلاحات التسعينات من القرن العشرين من خلال قانون النقد والقرض(90 / 10) التي كانت مدخل جديد للتوجه نحو إقتصاد السوق، حيث أنشأت المصارف الخاصة الوطني أو الأجنبية، وعودت بنك الجزائر إلى المهام المنوطة بالمصارف المركزية في الدول المتقدمة، إلا أن بقايا المرحلة الانتقالية مزالة تأثر على أداء الخدمة المصرفية في الجزائر، رغم كل الجهود المبذولة و ذلك من خلال تطهير المصارف العمومية و إيجاد سوق نقدية و إيجاد إطار تشريعي مناسب.

و سنحاول إجراء مسح كامل على التطورات المصرفية في الجزائر من خلال ثلاثة مباحث، أما المبحث الأول فنتناول مرحلة نشأة النظام المصرفي الجزائري والإصلاحات المصرفية قبل إصدار قانون النقد والقرض(90 / 10) ، فضلا عن الفلسفة التي قام عليها، و في المبحث الثاني نتطرق أهم إصلاحات عرفه النظام و هي إصلاحات التسعينيات من القرن الماضي وفي المبحث الثالث حولنا تشخيص واقع المنظومة المصرفية من خلال دراسة الإصلاحات التي حدثت ما بعد إصلاح التسعينيات و مدى نجا عتها و فعاليتها.

1.3.النظام المصرفي الجزائري قبل إصلاحات (10/90)

لقد ورثت الجزائر غداة الإستقلال مؤسسات مالية و مصرفية تابعة للقطاع الأجنبي، لذلك لم تتمكن من مسايرة متطلبات التنمية المنشودة للاقتصاد الجزائري الناشئ، ومن ثم عملت السلطات الجزائرية على بذل مجهودات كبيرة لبعث التنمية في جميع المجالات و منها القطاع المصرفي،

فأنشأت المؤسسات المالية و النقدية الضرورية و التي لا غنى عنها بالنسبة لاقتصاد أي دولة و أممت المصارف الموجودة من قبل و أنشأت في أخر المطاف نظاما مصرفيا جزائريا ينسجم و متطلبات التنمية .

1.1.3. النظام المصرفي الجزائري - النشأة و الانطلاق

تعرض النظام المصرفي الجزائري من الاستقلال و حتى نهاية الستينات إلى بعض التحولات و التعديلات من خلال عدة مراحل فرضتها في البداية أرادة الإنفصال و الإستقلال عن التبعية المالية للمستعمر، و في الفترة اللاحقة إلى الإمتثال لمتطلبات التنمية الإقتصادية في الجزائر.

1.1.1.3. وضعية النظام المصرفي الجزائري بعد الاستقلال

ورثت الجزائر عند استقلالها نظاما مصرفيا واسع تابع للأجنبي، و قائم على أساس الإقتصاد الحر الليبرالي، و قد نتج عن خروج المستعمر من الجزائر آثار على بنية النظام المصرفي و المالي آنذاك في الجزائر، و من أهمها[68] ص(54):

- هجرة رؤوس الأموال وسحب الودائع من طرف المعمرين بالجزائر وتحويلها إلى الخارج؛
- توقف المصارف العاملة في الجزائر نهائيا عن العمل؛
- هجرة الإطارات المؤهلة لتسيير المصارف مما انعكس سلبيا على أداءها؛
- التطلع إلى بناء نظام اقتصادي اشتراكي و الانفتاح على العالم الخارجي؛

وقد نتج عن مجموع تلك التغيرات ما يلي[68] ص(54):

* تقلص شبكة الفروع المصرفية، و كانت شبكة واسعة؛
* زوال شبه كامل للمصارف المحلية و الصغيرة؛
* تصدع المصارف المتخصصة و لاسيما الزراعية منها في ظل ظروف الحاجة الملحة لتمويل القطاع الزراعي الاشتراكي الناشئ؛
*استحالة التخطيط الاقتصادي، و هو مبدأ اختارته الجزائر المستقلة وسط فوضى في الموارد المالية؛

و النتيجة لذلك أن ظهر نظامين مصرفيين، واحد قائم على أساس ليبرالي و الأخر قائم على أساس اشتراكي تابع للدولة[69] ص(172). و بالتالي عجز المصرف المركزي على احتواء النظام

المصرفي ككل وتسييره وفقا للتوجهات الجديدة للدولة و بتالي بادرت الدولة إلى اتخاذ إجراءات طارئة بعد الاستقلال و هي:

- قامت السلطات آنذاك بفصل الخزينة العمومية الجزائرية عن الخزينة الفرنسية و هذا ابتداء من 29 أوت 1692، ثم أنشأة البنك المركزي في 13 ديسمبر 1962 و منحته جميع امتيازات كهيئة إصدار العملة، و لم يكتفي البنك المركزي بالقيام بدور تقليدي في إصدار و مراقبة العملة بل دعمته الحاجة إلى تمويل نشاط لجان التسيير الزراعية[70] ص(67).

- إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية في ماي 1963 و كانت مهمة الصندوق جمع و تعبئة الموارد الداخلية و الخارجية(أي المعونات و القروض) لتمويل الاستثمارات العمومية أو المؤسسة الاقتصادية الجديدة منها والقديمة.

- صك العملة الوطنية "**الدينار**" الجزائري في 10 ابريل 1964.
- تأميم المصارف و إقامة مصارف تجارية جيدة، حيث بدأت هذه المرحلة في 1966 إذا تم تأميم المصارف الأجنبية، وتم إنشاء نظام مصرفي وطني مؤمم، فنتج عن ذلك إنشاء مجموعة من المصارف لتعوض وتسد الفراغ الناشئ عن الحاجة إلى تمويل التنمية و هي[69] ص(174):
* تأسيس البنك الوطني الجزائري بتاريخ 1966/06/13؛
* تأسيس البنك الخارجي الجزائري في 1967/10/19؛

و في 1 نوفمبر 1967 تمت استقلالية النظام المصرفي الجزائري بصورة نهائية عن التبعية إلى الخارج و تم سحب كل إعتمادات المصارف الأجنبية، و من ثم تمت السيطرة على المبادلات الخارجية و تم إقامة احتكار للمصارف العمومية الجزائرية على كل عمليات الصرف و الاقتراض[71] ص(41). و في نفس السنة تم إنشاء الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط، قصد المساهمة في عمليات الإدخار و تعبئته، فقد ساهم في جمع المدخرات بمختلف أنواعها و في تمويل الإسكان؛ و في هذه الفترة كانت النظام المصرفي يتضمن دائرتين هما[68] ص(57):
* الدائرة الأولى(مصرفية – مالية): و تشمل البنك المركزي وأربعة(4) مصارف للودائع وهي:
  - البنك المركزي الجزائري؛
  - البنك الوطني الجزائر؛
  - القرض الشعبي الجزائري؛

- بنك الجزائر الخارجي؛

* الدائرة الثانية(ادخارية – استثمارية) و تشمل ما يلي:

- البنك الجزائري للتنمية كمصرف لتمويل التنمية؛

- الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط، كمصرف للادخار؛

و ما يمكن ملاحظته حول النظام المصرفي الجزائري خلال تلك الفترة ما يلي[68] ص(71):

- أنه مملوك بالكامل للدولة(ملكية عامة)؛

- أنه يسعى باعتباره يتكون من منشآت مالية، ليس للربح و إنما أيضا يهتم بتنفيذ ما تخططه الدولة عليه وفقا لسياستها في التنمية؛

- أنه نظام قائم على التركز حيث عدد من المصارف يتولى العمليات المصرفية؛

- واسع الانتشار، فروع عديدة للمصارف تغطي أو تكاد تغطي التراب الوطني؛

- نظام متقدم بالقياس إلى مثليه من البلدان النامية الأخرى حديثة العهد بالاستقلال، و كان ممكنا أن يغدوا أكثر تقدما بكثير لو بقيت فيه الكوادر المؤهلة و التي جمعت خبرة مصرفية واسعة في عهد الاحتلال بدلا من أن تهجر من الجزائر؛

2.1.1.3. عوائق عمل النظام المصرفي في هذه الفترة(1962-1970)

في ظل هذه الفترة التي سبقت الإصلاحات، وجدت المصارف الجزائرية نفسها تابعة لوزارة المالية، لا تمارس عملها كمؤسسة إقتصادية، مما أدى فقدان البنك المركزي سلطته كبنك البنوك و واضع السياسة النقدية، من جانب أخرى لا تحترم المصارف التجارية مبدأ التخصص في العمليات المصرفية فمثلا : البنك الوطني الجزائري تخصص في عمليات التمويل المحلية، كان يقوم بعمليات مع الخارج.

و نظرا للعجز الكبير الذي حققته المؤسسات العمومية و التي كانت تعاني من إختلالات في بنيتها منذ البداية، فان مواصلة التمويل يتطلب اللجوء المتزايد إلى سلطات البنك المركزي الجزائري، و إلى الاستدانة الخارجية و لم تمارس المصارف الرقابة الفعلية في إستعمال القروض الممنوحة نظر لضخامة المشاريع و تعقدها[72] ص(13).و في هذه الظروف بات من الضروري القيام بإصلاحات جذرية وتجلى هذا من خلال إصلاحات(1970 – 1971).

2.1.3. الإصلاحات المالية والمصرفية لعامي(1970 و1971)

بعد أن تجاوز النظام المصرفي الجزائري مرحلة النشأة و التكوين على أنقاض مخلفات الإستقلال، جاءت إصلاحات المالية المصرفية(1970 و 1971) لتستجيب للتحولات الإقتصادية نحو بناء اقتصاد اشتراكي، ففرض على المصارف الاستجابة لهذه التحويلات، و سنحاول إبراز ذلك من خلال العناصر التالية:

1.2.1.3. محتوى الإصلاح المالي والمصرفي لعامي(1970 و 1971)و خصائصه

لقد جاء الإصلاح المالي والمصرفي لعام 1971و1971 ليكرس منطق تخطيط عمليات التمويل و مركزتها؛ و في الحقيقة فان هذه الممركزة تستجيب لثلاثة اعتبارات أساسية[73] ص(177). الاعتبار الأول و يتمثل في ضرورة التوافق مع الفلسفة العامة للتنظيم الاقتصادي و ضرورة أن ينسجم نظام التمويل مع هذا التوجه، باعتباره مجرد أداة لتنفيذ التنمية التي تترجم في شكل مخططات، أما الإعتبار الثاني فيتمثل في تعاظم مركزة قرارات الإستثمار مباشرة مع بداية المخطط الرباعي الأول، و يجب أن يتبع نظام التمويل هذا الاتجاه ضمانا لمبدأ الانسجام، حيث أن التحكم في التدفقات الحقيقية يجب أن يرافقه تحكم في التدفقات النقدية، بينما يتمثل الاعتبار الثالث في ارتفاع مستوى الأهداف على صعيد الاستثمار و يجب أن يكرس نظام التمويل لتحقيق هذه الأهداف، و لن يتم ذلك إلا بواسطة مركزية قرارات التدفقات النقدية.

لقد حمل الإصلاح المالي والمصرفي1970-1971 رؤية للعلاقات التمويل و حدد أيضا طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخططة و هذه الطرق هي[73] ص(182):

- قروض مصرفية متوسطة الأجل تتم بواسطة إصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.
- قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل: البنك الجزائري للتنمية الذي برمج لتمويل مشاريع تنموية و تتمثل مصادر القروض في الإيرادات الجبائية و موارد الإدخارات المعبأة من طرف الخزينة و التي منح أمر تسييرها إلى المؤسسات المتخصصة.
- التمويل عن طريق القروض الخارجية المكتسبة من طرف الخزينة و المصارف الأولوية و المؤسسات.

2.2.1.3. خصائص النظام المصرفي في ظل إصلاحات(1970 – 1971)

إن إصلاحات 1970 – 1971 جاءت لتحقيق ثلاثة أهداف تتمثل في تعميم القروض و لا مركزية تمويل الاستثمارات و مركزية الموارد وقد تمحورت أهم خصائص هذه الإصلاحات في ما يلي:

- إعادة النظر في إجراء الحصول على الكشوفات و هذا في إطار تمويل الاستغلال و عليه فقد ظهر مفهوم قبول مخطط التمويل الذي أصبح من صلاحيات المصارف التجارية بعد ما كان من مهام وزارة المالية.

- تلتزم المؤسسات العمومية بفتح حساب في مصرفي واحد و أن تمركز حساباتها و صفقاتها معه، و يمكن للمصارف مراقبة نشاطات المؤسسة و نلاحظ أن التأكيد على مبدأ التخصص المصرفي يتنافى و مبدأ المؤسسة الذي تسعى لضمان خدمات مصرفية في المستوى.

- أصبحت المصارف التجارية تكتفي بإدراة الحركات المالية المخططة و التي تهدف تمويل الإستثمارات العمومية بموارد الخزينة العمومية و لما كانت المصارف تواجه الطلبات التي تمولها الخزينة فإنها إلتجأت للبنك المركزي ليعد تمويلها مما أدى بها إلى التخلي عن جلب و تعبئة الإدخار الخاص أو تكون موارد ذاتية[70] ص(69).

- توزيع المهام في تطبيق المشاريع الإستثمارية المخططة بين وزارة التخطيط و وزارة المالية، فوزارة التخطيط تقوم بانتقاء الإستثمارات و قبول تكاليفها و تسجيل هذه العمليات في البرامج السنوية أما وزارة المالية تقوم بتطبيق و تنفيذ القروض اللازمة في ميزانية التجهيز.

- صارت الخزينة العمومية في السبعينات عنصر أساسا في الإستثمار، و تقوم بتمويل الإستثمارات العمومية من عائدات البترول أو عن طريق الإصدار النقدي، كما أدى تضاعف الموارد من صادرات النقط إلى إهمال تعبئة الادخار الخاص.

- الإصلاحات التي فرضت على المصارف تمويل المؤسسات العمومية، جعل قرارات التمويل ترتبط بقرارات الاستثمار التي تخضع لمبدأ التخطيط المركزي.

3.2.1.3. هيكل النظام المصرفي على ضوء الإصلاحات

تماشيا مع جملة الإصلاحات و بعد عملية تأميم للمصارف الأجنبية رأت السلطات العمومية ضرورة إنشاء هيئات تتكفل بمراقبة و إدارة القروض و هي:

- مجلس القرض: يخضع لسلطة وزير المالية و يقع على عاتقه تقديم الآراء و التوصيات و الملاحظات في المسائل المتعلقة بالنقد و القرض كما يتكلف بالدراسات المتعلقة بسياسة القرض.
- اللجنة التقنية المصرفية: تخضع بدورها لسلطة وزير المالية و تقوم بتقديم الآراء و التوصيات المتعلقة بجميع المسائل التي ترتبط بالمهمة المصرفية و جميع المهن المرتبطة بها.

و لقد أوكل للنظام المصرفي مهمتين أساسيتين هما :تمويل الإقتصاد الوطني وإحكام الرقابة، حيث أعطى المشرع للمؤسسات المصرفية صلاحية مراقبة المشاريع التي قامت بتمويلها، و يمكن أن ترفض التمويل أصلا.

4.2.1.3. أهم نتائج إصلاحات(1970 – 1971)

إن الإصلاحات التي تم القيام بها أظهرت عدة عيوب و تناقضات كما انعكست سلبا على المصارف و المؤسسات الاقتصادية.

- الانعكاسات على المؤسسة العمومية : وتتمثل فما يلي:

* نسبة مرتفعة للاستدانة؛
* عدم القدرة على الوفاء بالديون؛
* عجز هيكلي في التسيير؛

- الانعكاسات على مستوى المصارف: فلقد فرض عدم استقلالية المصارف في إدارة القروض و نتيجة عن ذلك ظهرت مخاطر عدم التسديد الخاصة بالقروض القصيرة المدى و هذا راجع إلى نقص معايير منح الائتمان و نقص خبرة المصرفية و إلى غياب سياسات إقراضية واضحة، كما تجدر الإشارة إلى أن توسع شبكات المصارف كانت على حساب النفقات العمومية .

أما عن الرقابة على القروض الممنوحة فكانت ضعيفة ؛ فضلا عن إهمال نسبي لتعبئة الموارد المتكونة أساسا من إدخارات قطاعي الأسر و المؤسسات، كما أن دور المصارف في الرقابة لم تكن في المستوى المطلوب نظرا لضعف طرق جمع المعلومات، و على العموم فان هذه

الإصلاحات التي عززت مكانة القطاع العام حققت الأهداف المرسومة بشكل جزئي و يتضح ذلك في تحقيق مستوى معين من تعبئة الادخارات و الرقابة من طرف المصارف بشكل نسبي.

كما تميزت فترة ما بعد الإصلاحات بإعادة هيكلة القطاع المصرفي بهدف تقوية التخصص المصرفي و بالفعل فقد تم إنشاء مصارف جديدة تتكفل بقطاعات معينة، و هذا بغية التقليل من احتكار المصارف الأخرى لمعظم قطاعات إقتصادية، و في هذا الإطار تم إنشاء مصرفين تجاريين هما[71] ص(65):

- بنك الفلاحة و التنمية الريفية، تم إنشائه في 13 مارس 1982 و أوكلت له مهمة تطوير القطاع الفلاحي و تنمية الريفية بصفة عامة.
- بنك التنمية المحلية: تم إنشائه في 30 ابريل 1985 و كلف بتمويل المؤسسات العمومية المحلية، و هو مصرف ودائع و استثمار حيث انبثق عن القرض الشعبي الجزائري و ورث عنه 39 وكالة.

3.1.3. الإصلاحات المصرفية و النقدية لعام 1986

لقد أظهرت الإصلاحات التي أدخلت على النظام المصرفي الجزائري خلال السبعينات وبداية الثمانيات من القرن العشرين محدوديتها، و عليه أصبح من الضروري إدخال تعديلات جوهرية على هذا النظام بما ينسجم و التطورات الاقتصادية المحلية و العالمية، و ذلك سواء من حيث منهج التسيير أو من حيث المهام المنوطة بالنظام المصرفي، ففي سنة 1986 سجلت محاولة بلورة نظاما مصرفيا أعتبر نقطة تحويل نحو إقتصاد السوق.

1.3.1.3. الفلسفة الجديدة التي يقوم عليها النظام المصرفي الجزائري

إن ما يميز النظام المصرفي الجزائري في الفترة السابقة لعام 1986 أنها أظهرت خللا على مستوى تنظيم وأداء هذا النظام، و يتمثل أصل هذا الخلل في التعارض القائم بين اعتبارات تمويل التنمية وأولوياتها و ذلك وفقا لآليات و شروط تتحدد أصلا بآليات و أهداف التنمية ذاتها، و بين اعتبارات المصرف كمؤسسة تجارية، يلزمها ما يلزم المؤسسة للعمل بفعالية من اجل ضمان تطورها[73] ص(193).

إن تعثر النظام الإقتصادي السابق القائم على التخطيط المركزي لكل النشاط الإقتصادي، قد أدى إلى التفكير في نظام جديد، فرضه أيضا التغير الجذري و السريع في المحيط الإقتصاد الدولي[73] ص(193).

فيمكن اعتبار 1986 بداية الإصلاحات الاقتصادية و مرحلة التحول إلى اقتصاد السوق [74] ص(74).و لا شك أن مثل هذه المفاهيم الجديدة سوف تفرض اعتماد صيغ أخرى لتنظيم الاقتصاد تكون منسجمة مع الخلفية الفلسفية التي تقوم عليها، كما أن أهدافها الجديدة تفرض نفسها في ظل هذا النظام، و تكون من بين العوامل الرئيسية المحركة لكل القرارات و الاختيارات الاقتصادية. فنشاطات الوحدات الاقتصادية ينبغي أن تقوم على معايير و قواعد تجارية بحتة، و هدف كل نشاط هو تحقيق مرد ودية تسمح له بالاستمرار و التطور. هذه هي القواعد التي يقوم عليها التنظيم المصرفي أيضا و عليه فان هذه الإصلاحات الخاصة بالنظام المصرفي هي تكيف هذا الأخير بالشكل الذي يستجيب إلى مقاييس الفلسفة الجديدة.

2.3.1.3. الإصلاحات المصرفية و النقدية لسنة 1986

لقد شهد الاقتصاد الوطني منذ بداية الثمانيات إصلاحات هيكلية إعتبرت بداية الانتقال من النظام المركزي إلى النظام غير مركزي في اتخاذ القرار، كما أعيدت هيكلة المنظومة المصرفية على غرار باقي قطاعات النشاطات الأخرى.

و في 1986، صدر قانون رقم (86 / 12) الصادر في 19 اوت1986 المتعلق بنظام البنوك و القروض، و قد تم فيه إدخال إصلاح جذري على الوضعية المصرفية، و قد كان روح هذا القانون يسير في اتجاه إرساء المبادئ العامة و القواعد الكلاسيكية للنشاط المصرفي، فقد استعاد بموجبه البنك المركزي لدوره كبنك البنوك، و أصبح يتكلف بالمهام التقليدية للبنوك المركزية و إذ كانت هذه المهام تبدو في أحيانا كثيرة ومقيدة، إضافة إلى تقليل دور الخزينة في النظام الوطني للتمويل.

و دون الدخول في التفاصيل التي جاء بها هذا القانون، يمكن مع ذلك التعرض إلى أهم الأفكار التي تضمنها:

- بموجب هذا القانون استعاد البنك المركزي لدوره كبنك البنوك، و أصبح يتكفل بالمهام التقليدية للبنوك المركزية و إن كانت هذه المهام تبدو في أحيانا كثير مقيدة[70] ص(194).
- وضع نظام مصرفي على مستويين، و بموجب ذلك ثم الفصل بين البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض و بين نشاطات المصارف التجارية.

- إستعادت مؤسسات التمويل دورها داخل نظام التمويل من خلال تعبئة الإدخار و توزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض[75] ص(127). و أصبح بعد هذا القانون مكان المصارف أن تستلم الودائع مهما كان شكلها و مدتها و أصبح أيضا بإمكانها أن تقوم بمنح القروض دون تحديد لمدتها أو للأشكال التي تأخذها، كما استعادت حق متابعة إستخدام القرض ورده.
- تقليل دور الخزينة في نظام التمويل و تعبئة الموارد المالية.
- إنشاء هيئات رقابة على النظام المصرفي و هيئات إستشارية .

فقد إفرز الإصلاح النقدي لعام 1986، وفقا لهذا القانون فان البنك المركزي، و مؤسسات القرض يعدان مؤسستين عموميين تتمتعان بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و ينجزان العمليات المصرفية على سبيل الاحتراف و هي تشمل ما يلي[76] ص(19):

* البنك المركزي؛
* مؤسسات القرض المتخصصة؛
* المجلس الوطني للقرض؛
* لجنة الرقابة على المصارف؛

- العلاقة مع الزبون: لقد كانت من بين إنشغالات القانون المصرفي المحافظة على ضمان امن الودائع و السر المصرفي لاسيما في المادتين 36 و39 ، فان لكل شخص في أن يتحصل على فتح إعتماد ضمن الشروط المقررة في المادتين 40 و 41 من نفس القانون(12/86) كما أن مساعدة المؤسسات يجب أن تربط بالأهداف المقررة في المخطط الوطني للقرض.

3.3.1.3. قانون 1988 و تكيف الإصلاحات

جاء صدور قانون 1986 قبل صدور قوانين الإصلاحات في عام 1988 و عليه، فان الأحكام التي جاء بها لم تعد تتماشى و هذه القوانين، كما انه لم يأخذ بعين الإعتبار المستجدات التي طرأت على مستوي التنظيم الجديد للاقتصاد[73] ص(195). و كان من اللازم أن يكيف القانون النقدي مع هذه القوانين بالشكل الذي يسمح بإنسجام المصارف كمؤسسات مع القانون التوجيهي

للمؤسسات العمومية الإقتصادية رقم(88 / 01) الصادر في 12 جانفي 1988 و المتضمن القانون(88 / 12)السابق الذكر و مضمون قانون 1988 هو إعطاء الإستقلالية للمصارف في إطار التنظيم الجديد للمؤسسة الإقتصادية.

كما نص على تحديد القروض المقدمة من طرف المصارف التجارية مسبقا،و على ضرورة تخلى الخزينة العمومية عن تمويل الإستثمارات العمومية و تعزيز دور البنك المركزي الجزائري.
و في هذا الإطار، يمكن أن نستنتج العناصر الرئيسية التي جاء بها هذا القانون و عرضها فما يلي[73] ص(195):

- بموجب هذا القانون يعتبر المصرف شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية و التوازن المحاسبي، و هذا يعني أن نشاط المصرف يخضع ابتداء من هذا التاريخ (تاريخ صدور القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية رقم(88 /01)) إلى قواعد التجارة و يجب أن يأخذ أثناء أداء نشاطه مبدأ الربحية و المردودية، ولكي يحقق ذلك يجب أن يكيف نشاطاته في هذا الاتجاه.

- يمكن للمؤسسات المالية غير مصرفية أن تقوم بعمليات التوظيف المالي كالحصول على أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه، و يمكن أيضا لمؤسسات القرض أن تلجأ إلى الجمهور من اجل الاقتراض على المدى الطويل كما يمكنها أن تلجأ إلى طلب ديون خارجية[73] ص(195). و على المستوى الكلي تم دعم دور البنك المركزي في تسيير السياسة النقدية.

و بناء على قانون(88 / 06)أصبحت مؤسسات القرض عبارة عن مؤسسات عمومية مستقلة في مجال تسيرها، و في علاقتها بالمؤسسات العمومية الإقتصادية الأخرى، تلك العلاقة التي أصبحت تخضع لقواعد المتاجرة و للقواعد التقليدية التي تقود المصارف إلى إقتصاد السوق.

وتقدمت الإصلاحات المصرفية والمالية خطوات لابأس بها ،إلا أن تراجعت بسب أزمة انخفاض أسعار البترول وأثارها على التوازنات النقدية و ارتفاع حجم المديونية لذلك كان لابد من اللجوء إلى إصلاحات أعمق[69] ص(179).وتجلى ذلك مع مطلع تسعينات القرن الماضي من

خلال إصدار قانون (90 / 10)المتعلق بالنقد و القرض و الذي تجسد في سنة 1990 و عرف بشكل خاص بالقانون الأساسي للنظام المصرفي الجزائري.

2.3. الإصلاحات المصرفية في التسعينات (90 / 10)

عرف النظام المصرفي الجزائري منذ السبعينات عدة إصلاحات كان أغلبه مرحلي ، ولقد جاء ت إصلاحات المصرفية في التسعينات من القرن الماضي الاستجابة للمتطلبات الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى إقتصاد السوق ،كما يعتبر من الركائز الأساسية للإصلاحات الاقتصادية الأخرى حيث حمل معه أفكار جديدة فما يتعلق بتنظيم وإدارة المصرف الجزائري.

1.2.3. النظرة الجديدة و الإصلاحات المصرفية(1990)

يهدف إصدار قانون النقد والقرض(10/90) إلى تحقيق عدة أهداف و قد حمل في طياته مبادئ و ميكانيزمات جديدة للعمل المصرفي و التي تترجم إلى حد كبير في الصورة التي سوف يكون عليها النظام المصرفي الجزائري في المستقبل.

1.1.2.3. أهداف قانون النقد و القرض

يمكن إيجاز أهم أهداف قانون النقد و القرض (90 / 10) في النقاط التالية:

- إدراج قواعد السوق:

لقد تم إصدار قانون النقد و القرض في إطار المسعى الذي تبنته الجزائر للانتقال من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق، حيث أن سياسة السوق ترى انه لابد على كل مستعملي رؤوس الأموال أن يدفعوا سعرا حقيقيا من أجل ضمان عدم إفراطهم في الإستهلاك وعدم تبذيرهم لعوامل الإنتاج، و هو شأنه أن يدفع مستعملي رأس المال إلى الحساب الإقتصادي من اجل البحث عن الربح الخاص[75] ص(125). ففي ظل هذه القوانين تمارس المصارف الإستقلالية في اتخاذ القرار لاسيما المتعلق بمنح الائتمان، طبعا مع وجود إستقلالية للمؤسسة الإقتصادية.

- التطهير المالي: لقد وضع قانون النقد و القرض أسس جديدة للعلاقة بين المصارف و زبائنها، و ذلك بوضع مبدأ تسديد القرض من طرف المقترض نفسه و ليس من طرف الخزينة كما كان معمولا به من قبل، حيث لم تعد المصارف بموجب هذا القانون تتحمل ديون المؤسسة العمومية[78]

ص(80). و هذا يعني أن المؤسسات التي لا تستطيع الدفع يمكنها أن تصفى بأمر من القاضي طبقا للقانون التجاري.

فضخامة التخطيط أوجد مشاريع جديدة بالإضافة إلى المؤسسة الموجودة لطلب التمويل، فمدام المصرف عمومي فان الرغبة في طلب القروض عملية سهلة بدون ضمانات عالية، و بالتالي نتج عن ذلك ديون متعثرة لدى المصارف، مما اثر على أداء المصرف، لذلك لابد من المصرف أن يمارس نشاطه كتاجر و تخضع للقانون التجاري من خلال تعزيز القدرة الإئتمانية للمصرف و ضمان للمخاطر، فقد اوجد قانون النقد و القرض(90 / 10) هيئات تفرض على كل المصارف التجارية و المؤسسات المالية فيها عدم منح هذه الأخيرة للقروض إلا بعد حصولها على المعلومات المتعلقة بالمستفيد من القرض من هذه الهيئاتّ مركزية المخاطرّ.

- التضخم: تعتبر ظاهرة من بين أهم المشاكل في اقتصاديات دول العالم و الجزائر في سعيها للانتقال إلى اقتصاد السوق و من خلال قانون النقد و القرض(90 / 10) تسعى إلى مراقبة التضخم فيها عن طريق سياستها النقدية بتحفيز المصارف التجارية على تعبئة فائض السيولة لديها و التحكم في توزيع القروض من جهة، و من جهة أخرى التقليص من لجوء الخزينة العمومية إلى البنك المركزي[77] ص(36).

- تشجيع الاستثمار الأجنبي: لقد أعطى قانون النقد و القرض دعما جديدا من أجل تحفيز الاستثمار الأجنبي من خلال عدة إجراءات[79]. فقد تم فتح القطاع المصرفي للاستثمار فيه سواء بالاشتراك أو الإمتلاك الكلي أو فتح الفروع للمصارف الأجنبية بالجزائر، فقد منح قانون صلاحيات لمجلس النقد و القرض للقيام بذلك.

كما أن البنك المركزي ممثلا في مجلس النقد و القرض، يحد مقاييس تطبيق القوانين الخاصة بحركة رؤوس الأموال من و إلى الجزائر، فهو يحدد أشكال تحويل رؤوس الأموال الخاصة الأجنبية المتعلقة بتمويل الأنشطة التي ليست مخصصة للدولة، و يحدد شروط تحويل إلى الوطن كل المداخيل والفوائد و الريوع و الأرباح الأخرى، كما يمكن اعتبار التحول في مجال تحرير رؤوس الأموال و تحرير القطاع المصرفي، كل ذلك مناخ يساعد على جلب الاستثمار الأجنبي لاسيما المباشر منه.

2.1.2.3. مضمون قانون النقد و القرض

يعتبر قانون(90 / 10) المتعلق بالنقد والقرض نصا تشريعيا يعكس بحق إعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام المصرفي الجزائري ، فالإضافة إلى أفكار التي جاء بها قانون 1986 و 1988، فقد حمل أفكار جديدة فما يتعلق بتنظيم النظام المصرفي و أدائه، و سنحاول إبراز ذلك من خلال النقاط التالية:

- الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقية

لقد تبنى قانون النقد و القرض مبدأ الفصل بين الدائرتين الحقيقية و النقدية، و ذلك خلافا لما كان معمولا به قبل ذلك في إطار التخطيط المركزي للاقتصاد و المخطط الوطني للقرض، حيث كان اتخاذ القرارات النقدية يتبع الدائرة الحقيقية فلم يكن هناك أهداف نقدية واضحة، لكن في إطار قانون النقد و القرض فقد أصبحت القرارات النقدية تتخذ على أساس الأهداف النقدية المحددة من طرف السلطة النقدية.

و يمكن تحقيق مجموعة من الأهداف في إطار هذا المبدأ في القانون النقد والقرض نوجزها فيما يلي[73] ص(197):

* استعادة البنك المركزي لدوره على رأس النظام النقدي و المصرفي و المسئول الأول عن تسيير السياسة النقدية.
* استعادة الدينار لوظائف التقليدية و توحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية و المؤسسات الخاصة.
*تحريك السوق النقدية و تنشيطها، و إحلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادية.
* منح القروض يكون حسب المعايير المتعارف عليها مصرفيا ودون شروط تميزية بين المؤسسة العامة و المؤسسات الخاصة.
* إيجاد مرونة في تحديد سعر الفائدة من طرف المصارف، و جعله يلعب دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بمنح القروض.
- الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة ميزانية الدولة:

كانت الخزينة العمومية في النظام السابق تلعب دورا أساسيا في تدبير التمويل اللازم على نحو ما رأينا، و ذلك على الخصوص باللجوء إلى عمليات القرض، أي اللجوء إلى الموارد المتأتية

عن طريق الإصدار النقدي الجديد، و قد سمحت لها فيزيولوجية النظام السابق اللجوء و بسهولة نسبية إلى هذه الموارد لتمويل عجز الميزانية، و قد أوجد هذا الأمر تداخلا بين صلاحيات الخزينة و صلاحيات السلطة النقدية، و إيجاد تداخلا بين أهدافها التي لا تكون دوما متجانسة[80] ص(58).

فقد تم الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة ميزانية الدولة في إطار قانون النقد و القرض، فقد تم وضع قيود على الحرية التي كانت تتميز بها الخزينة في النظام السابق من اجل تمويل عجزها و هذا باللجوء إلى البنك المركزي، و في هذا الشأن فقد منح قانون النقد و القرض إستقلالية للبنك المركزي لتمويل عجز الخزينة و وضع لذلك قواعد وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية[81] ص(81):

*منح استقلالية للبنك المركزي تامة؛
*تناقص التزامات الخزينة العمومية في تمويل المؤسسات العمومية؛
*تهيئة الظروف الملائمة كي تلعب السياسة النقدية دورها بشكل فعال؛

- الفصل بين دائرة الميزانية و دائرة القرض:

حمل قانون النقد و القرض أفكار جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام المصرفي فقد مكنه من استعادة مهامه التقليدية و خاصة تلك المتمثلة في منح القروض و التي سلبتها منه الخزينة العمومية في النظام السابق، حيث كانت تلعب الدور الأساسي في تمويل الاستثمارات العمومية، مما جعل للنظام المصرفي دورا هامشيا يقتصر على تسجيل عبور الأموال من دائرة الخزينة إلى المؤسسات.

و قد سمح الفصل بين ميزانية الدولة و دائرة القرض التي جاء بها قانون النقد و القرض من بلوغ الأهداف التالية[80] ص(51):

* تناقض التزامات الخزينة في تمويل المؤسسات العمومية.
* أصبح توزيع القروض (تقديم القروض) لا يخضع إلى قواعد إدارية و إنما يرتكز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشروع.

- إنشاء سلطة نقدية وحيدة و مستقلة:

كانت السلطة النقدية سابقا مشتتة في مستويات عديدة. فوزارة المالية كانت تتحرك على أساس أنها السلطة النقدية، و الخزينة تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها، و كانت

تتصرف كما لو كانت هي السلطة النقدية، و البنك المركزي كان يمثل بطبعة الحال السلطة النقدية لاحتكاره امتياز إصدار النقود[73] ص(198). و لقد جاء قانون النقد و القرض خلاف ذلك، فأنشأ سلطة نقدية وحيدة و مستقلة عن أي التعداد في مراكز السلطة النقدية، و كان ذلك بأنه أنشاء سلطة وحيدة و مستقلة من أي جهة كانت، و قد وضع هذه السلطة النقدية في الدائرة النقدية و بالذات في هيئة جديدة اسماها مجلس النقد و القرض، و جعل قانون النقد و القرض هذه السلطة النقدية وحيدة ليضمن انسجام السياسة النقدية مستقلة ليضمن تنفيذ هذه السياسة من اجل تحقيق الأهداف النقدية.

- وضع نظام مصرفي على مستويين:

لقد ميز قانون النقد و القرض من خلال مواده المختلفة بين دور البنك المركزي كسلطة نقدية و نشاط المصارف التجارية كموزع للقروض، و من ثم فقد حرص قانون النقد و القرض على تكريس مبدأ وضع نظام مصرفي على مستويين، حيث أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنك البنوك، يراقب نشاطها و يتابع عملياتها، كما أصبح بإمكان توظيف مركزه كملجأ أخير للإقراض في التأثير على السياسة الإقتراضية للمصارف وفق ما يقتضيه الوضع النقدي، و بموجب ترأسه النظام النقدي و تواجده فوق كل المصارف، فإمكانه تحديد القواعد العامة للنشاط المصرف ذو معايير تقيم هذا النشاط في اتجاه خدمة أهدافه النقدية و تحكمه في السياسة النقدية.

2.2.3. هيكل النظام المصرفي على ضوء قانون النقد و القرض

لقد ادخل قانون النقد و القرض (90 / 10) تعديلات مهمة في هيكل النظام المصرفي الجزائري سواء تعلق الأمر بالبنك المركزي و السياسة النقدية أو المصارف التجارية, و لأول مرة تم فتح القطاع المصرفي للقطاع الخاص الوطني و الأجنبي بعد ما كان مملوك للدولة منذ الاستقلال.

1.2.2.3. بنك الجزائر

يعرف قانون النقد و القرض"بنك الجزائر" في مادته (11) بأنه "مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي", و منذ صدور هذا القانون أصبح البنك المركزي يسمى في تعامله مع غير ببنك الجزائر.

و قد تم إعطاؤه كل الصلاحيات المتعلقة بمراقبة المصارف و اتخاذ القرارات الخاصة بالسياسة النقدية و تنفيذها إلى جانب السهر على الضمان المنتظم للاقتصاد الوطني و استقرار النقد و القرض.

- المحافظ و نوابه: تطبيقا لما جاء في قانون (90 / 10) يتم تعيين المحافظ لمدة (06) ستة سنوات بمرسوم رئاسي و تكون قابلة للتجديد مرة واحدة, كما يتم إنهاء مهامه عن طريق مرسوم رئاسي، و تتمثل مهامه الأساسية في إدارة البنك المركزي من خلال اتخاذ لمختلف الإجراءات التنفيذية و بيع و شراء الأملاك المنقولة و غير المنقولة و غيرها من الأعمال, فضلا عن تمثله لدى السلطات العمومية و البنوك المركزية التابعة إلى دول أخرى و الهيئات المالية الدولية الاقتصادية و النقدية[73] ص(200).

بالإضافة إلى المحافظ, فهناك عدد من النواب يتم تعيينهم بمرسوم رئاسي حسب ما جاء في القانون (10/90) حيث يحدد هذا المرسوم رتبة كل واحد منهم, و يستطيع المحافظ تحديد مهام و صلاحيات كل واحد منهم.

- مجلس النقد و القرض:

يعتبر قانون النقد والعرض (10/90), مجلس النقد و القرض أعلى هيئة لبنك الجزائر, فهو يمثل السلطة النقدية في الجزائر, و يتشكل من محافظ بنك الجزائر, و ثلاث (03) نواب له يعينون بمرسوم من طرف رئيس الحكومة, كما يعين ثلاثة مستخلفين ليعوضوا الأعضاء الثلاثة إدا اقتضت الضرورة.

يتمتع مجلس النقد و القرض بصلاحيات واسعة حيث يقوم بعدة مهام منها:

- مهمة تسيير و إدارة بنك الجزائر, و في هذا الإطار يقوم مجلس النقد و القرض بإدارة شؤون بنك الجزائر, كما يمكنه أن ينشىء لجانا استشارية, و باعتباره مجلس إدارة البنك, يقوم بإجراء مداولات حول تنظيم إدارة بنك الجزائر.

- يكلف مجلس النقد و القرض بصلاحيات إصدار عدد من الأنظمة المتعلقة مثلا بإصدار و تغطية النقود, معايير الصرف, و تنظيما الصرف.

- لمجلس النقد و القرض عدة صلاحيات متميزة, تتمثل في تقديم و سحب الاعتماد من المصارف و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر, كما يسمح بفتح مكاتب تمثيليات المصارف و المؤسسات المالية و الأجنبية بالجزائر.

إذا مجلس النقد والقرض لها مهام كمجلس إدارة بنك الجزائر و كسلطة نقدية.

لقد أصبح بنك الجزائر, بمقتضى قانون النقد و القرض (10/90) يتمتع باستقلالية أكثر, حيث أعاد هذا القانون تشكيل دور البنك المركزي بعيدا عن تأثيرات و ضغوطات السلطة العمومية. و قصد تعزيز استقلالية بنك الجزائر و المساعدة في حسن تنفيذ قراراته و أهدافه,أنشئت عدة هيئات رقابية نوجزها كما يلي:

- اللجنة المصرفية: تنشأ لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين و الأنظمة التي تخضع لها المصارف و المؤسسات المالية و بمعاقبة المخالفات لها[79].

و تتشكل اللجنة المصرفية التي تتخذ قراراتها بالأغلبية من[79] :

- محافظ بنك الجزائر رئيسا لها ويعوضه نائبه في الرئاسة في حالة غيابه؛
- قاضيين ينتدبان من المحكمة العليا يقترحها رئيسها الأول بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء؛
- شخصين يقترحهما وزير المالية (أو الاقتصاد) بناء على كفاءتهما في الأعمال المصرفية و خاصة ذات البعد المحاسبي؛

وتقوم اللجنة بأعمالها الرقابية على أساس الوثائق المستندية, كما يمكنها أن تقوم بذلك عن طريق زياراتها الميدانية إلى مراكز المصارف و المؤسسات المالية و تقوم بأعمال الرقابة بمساعدة البنك المركزي الذي يعين من بين مستخدميه من يقوم بتنظيم الرقابة المستديمة للجنة. و يحق لهذه اللجنة أن تختار من الوثائق ما تراه مناسبا مع المهمة الرقابية التي تقوم بها, كما يحق لها أن تطلب من المصارف و المؤسسات المالية كل المعلومات و الإثباتات و الإيضاحات اللازمة لنفس الغرض[73] ص(73).،بل يمكن أيضا أن يمتد هذا الحق إلى طلب مثل هذه الإيضاحات من أي شخص له علاقة بموضوع الرقابة دون أن يكون ذلك مبررا للمصرف أو المؤسسة المالية للاحتجاج بدعوى السر المهني كما يمكن للجنة المصرفية اتخاذ أي عقوبات تأديبية في حالة عدم احترام المصارف النصوص التشريعية أو التنظيمية المتعلقة بنشاطها. إضافة إلى ذلك فإنها تتمتع بصلاحيات فرض عقوبات أخرى تصل حتى سحب الاعتماد.

- مركزية المخاطر:

إن تزايد نسبة المخاطر المرتبطة بالقروض في إطار الوضع الجديد الذي يتسم بحرية المبادرة و التزام قواعد السوق في العمل المصرفي دفع إلى تأسيس هيئة تقوم بتجميع المعلومات. سميت " مركز المخاطرّ تتكفل هذه الهيئة بجمع أسماء المستفيدين من القروض و طبيعتها و سقف القروض الممنوحة و المبالغ المسحوبة و الضمانات المعطاة لكل قرض من جميع المصارف

و المؤسسات المالية[80] ص(60). ، حيث لا يمكن لأي هيئة مالية أن تمنح قروضا مسرح بها لدى مركزية المخاطر على أنها قروض ذات مخاطر إلى أي زبون إلا بعد استشارها.

- مركزية عوارض الدفع:

تم إنشاء هذه الهيئة في 22 مارس 1992 بموجب النظام(02/92) من أجل تنظيم المعلومات المرتبطة بكل المشاكل التي تظهر عند إسترجاع القروض أو التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع[80] ص(60).

تعتبر مركزية عوارض بمثابة وسيلة إحتياط ضد وقوع المخاطر المرتبطة بالقروض و أوامر الدفع التي تواجه الهيئات المالية, حيث تقوم بنشر قائمة عوارض الدفع و ما يمكن أن ينجم عنها من تبعات و ذلك بطريقة دورية و تبلغها إلى الوسطاء الماليين و إلى أي سلطة أخرى معينة.

- جهاز مكافحة إصدار الشيك بدون مؤونة:

إذا كانت مركزية عوارض الدفع تقوم بتجميع المعلومات المرتبطة بمشاكل الدفع الخاصة بالقروض بأدوات الدفع, فإن جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة جاء ليدعم ضبط قواعد العمل بأهم أحد وسائل الدفع و هي الشيك و قد تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام (92/ 03)المؤرخ في 22 مارس 1992. و يعمل هذا الجهاز على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد و القيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين.

و من الملاحظ أن إنشاء مركز الوقاية و مكافحة إصدار شيكات بدون رصيد بالإضافة إلى وظيفته الإعلامية, يهدف إلى تطهير النظام المصرفي من المعاملات تنطوي على عنصر الغش، و خلق قواعد للتعامل المالي يقوم على أساس الثقة و يهدف أيضا إلى وضع آليات للرقابة على إستعمال واحد من أهم وسائل الدفع والمستعملة في تسوية معظم المعاملات التجارية في الجزائر و الاستفادة من مزايا التعامل بها [70] ص(209).

2.2.2.3. المصاريف و المؤسسات المالية

لقد سمح قانون النقد و القرض إمكانية إنشاء عدة أنواع من مؤسسات القرض, يستجيب كل نوع إلى المقياس و الشروط التي تتحدد خاصة بطبعة النشاط و الأهداف المحددة لها.

-المصارف التجارية: يعرف قانون النقد و القرض المصارف التجارية على أنها "أشخاص معنوية مهمتها العادية و الرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد من 110 إلى 113 من هذا القانون [79] و بالرجوع إلى هذه المواد نجد أن المصارف التجارية هي تلك المؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية:

*جمع الودائع من الجمهور؛

*منح القروض؛

*توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن و السهر على إدارتها؛

- المؤسسات المالية:

عرف قانون النقد و القرض المؤسسات المالية بأنها " أشخاص معنوية مهمتها العادية و الرئيسية القيام بالأعمال المصرفية ما عدا تلقى الأموال من الجمهور"[79]. و يعني هذا التعريف أن المؤسسات المالية تقوم بالقرض على غرار المصارف التجارية, و لكن دون أن تستعمل أموال الغير (أموال الجمهور التي في شكل ودائع), و يمكن القول أن المصدر الأساسي للأموال المستعلمة يتمثل في رأس مال المؤسسة المالية و قروض المساهمة و الإدخارات طويلة الأجل..

- المصارف و المؤسسات المالية الأجنبية:

إبتداء من صدور قانون النقد و القرض, أصبح بإمكان المصارف و المؤسسات المالية الأجنبية أن تفتح فروعا لها في الجزائر تخضع لقواعد القانون الجزائري, و ككل مؤسسة مصرفية أو مالية, يجب أن يخضع فتح هذه الفروع إلى ترخيص خاص يمنحه مجلس النقد والقرض و يتجسد في قرار صادر عن محافظ بنك الجزائر, و يجب أن تستعمل هذه المصارف و المؤسسات المالية الأجنبية رأسمال يوازي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف المصارف و المؤسسات المالية الجزائرية.

و قد حدد النظام رقم(93/ 01)المؤرخ في 03 جانفي 1993 شروط تأسيس أي مصرف أو مؤسسة مالية و شروط إقامة فروع و مؤسسات أجنبية و من هذه الشروط المطلوبة نذكر منها[73] ص(203):

- تحديد برنامج النشاط؛

- الوسائل المالية و التقنيات المرتقبة إدخالها؛

- قانون الأساسي للمصرف أو المؤسسة المالية؛

و قد سمح صدور القانون المتعلق بالنقد والقرض بظهور مؤسسات مصرفية و مالية جديدة مختلطة و خاصة أو مكونة من تجميع أموال عمومية, و جاءت هذه المصارف لتدعيم تلك الموجودة من قبل.

3.2.3. آليات عمل النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد و القرض

بعد ما تطرقنا في السابق إلى مكونات النظام المصرفي الجزائري, نحاول الآن أن نتعرف عن كيفية عمل هذا النظام و ذلك في ضوء القواعد و الآليات التي أتاحها قانون النقد و القرض(10/90).

1.2.2.3. مهام بنك الجزائر

إستعاد بنك الجزائر في إطار إصلاح النظام المصرفي كمركز لهذا النظام و دوره في مراقبة عمل نظام التمويل. و على خلاف الفترة السابقة, حيث كانت الخزينة هي مركز الفعلي (و ليس الرسمي) للنظام فأصبح لبنك الجزائر دورا في صياغة و بلورة المفهوم الجديد لدور نظام التمويل و مستقبله[73] ص(203).

و إلى جانب الوظائف التقليدية التي يؤديها البنك المركزي (إصدار النقود, كبنك البنوك....)، أصبح يلعب دورا أساسيا في الدفاع عن القدرة الشرائية للعملة الوطنية داخليا و خارجيا , و ذلك بالعمل على استقرار الأسعار الداخلية و استقرار أسعار الصرف خارجيا.

- إصدار النقود:

يعود حق إصدار النقود في كامل التراب الوطني إلى الدولة التي فوضته إلى البنك المركزي، و يشمل مفهوم النقود هنا الأوراق النقدية و القطع المعدنية، كما يقوم البنك المركزي[73] ص(211). و ذلك عن طريق التنظيم بتعريف الأشكال التي تأخذها الوحدات النقدية ، خاصة ما يرتبط بحجمها وقمتها[79]. وفي هذا المجال يحدد البنك المركزي عن طريق التنظيم وفقا للمادة الخامسة من القانون (10/90) مايلي:

* إصدار الأوراق النقدية المعدنية.
* إشارات تعريف الأوراق النقدية و القطع المعدنية و لاسيما قيمتها و حجمها و شكلها و سائر مواصفاتها.
* شروط و كيفية مراقبة صنع و إتلاف الأوراق النقدية و القطع النقدية المعدنية.

أما من حيث علاقته مع المؤسسات الأخرى، فهي تختلف من مؤسسة لأخرى.

- علاقة بنك الجزائر بالمصارف التجارية: تتحدد العلاقة بين البنك المركزي و المصارف في ظل قواعد قانون النقد و القرض (90/ 10) من خلال مبدأين تقليدين ،فالبنك المركزي هو بنك البنوك وهو الملجأ الأخير للإقراض و إذا كانت الخاصية الأولى يستمدها من خلال تحكمه في تطورات السيولة، فهو يستمد الخاصية الثانية من كونه معهدا للإصدار[73] ص(212). أي أنه يعتبر المصدر الأصلي للسيولة، حيث يتحكم في إعادة تمويل المصارف.

- علاقة البنك المركزي بالخزينة:

لقد أوجد قانون النقد و القرض نمطا جديد لتنظيم العلاقة بين بنك الجزائر و الخزينة العمومية،مع تبدل أهداف السياسة الاقتصادية و نمط تنظيم الاقتصاد و تناقص دور الخزينة العمومية في النشاط الاقتصادي، فبدأ تعريف العلاقة الجديدة بإبعاد الخزينة أولا عن مركز نظام التمويل و إعادته إلى البنك المركزي بعد ذلك و بشكل فعلي إلى قمة النظام النقدي[73] ص(213).

وعلى هذا الأساس فإن القروض التي يمكن أن تستفيد منها الخزينة قد تم تحديدها و تشير المادة (78) من قانون النقد و القرض أن الخزينة يمكن أن تستفيد من تسبيقات البنك المركزي خلال سنة مالية معينة في حدود(10%) فقط كحد أقصى وذلك من الإيرادات العادية لميزانية الدولة المسجلة في السنة المالية السابقة. و يجب أن لاتتجاوز مدة هذه التسبقات(240) يوما متتالية أو غير متتالية خلال السنة الواحدة، كما ينبغي تسديدها قبل انقضاء هذه السنة.

وقد سمح قانون النقد و القرض للبنك المركزي بأن يتدخل في السوق النقدي ليجري عمليات(بيع أو شراء) على سندات عامة تستحق في أقل من (06) ستة أشهر، و لا يجوز أن يتعدى المبلغ الإجمالي لهذه العمليات(20 %) من الإيرادات العادية المسجلة في ميزانية السنة المالية السابق [79].

- تسير السوق النقدية:

يمكن تعريف السوق النقدية على أنها المكان الذي تتم فيه عمليات القرض القصيرة الأجل، و المؤسسات التي يمكنها الدخول في هذه السوق هي المصارف المؤسسات المالية و أي مؤسسة يسمح لها صراحة مجلس النقد و القرض و يقوم البنك المركزي بدور المنظم و المسير للسوق النقدية. و يتدخل في هذا السوق، بصفة عامة عندما يفوق طلب بعض المتدخلين على النقود المركزية العرض الذي يقترحه المتدخلون الآخرون من هذه النقود أو عندما ما يرى أن الشروط المقترحة

(خاصة المرتبطة بمعدل الفائدة) للوضع الذي يتصوره و مقاييس التي يحددها[82] ص(149). و يستطيع أن يتحكم في هذا السوق عندما تكون فيه شحة في عرض النقود المركزية، حيث يسمح له ذلك بتوجيه السوق في الاتجاه الذي يراه مناسبا، وذلك باستعمال الثقل الذي يمثله تدخله في مثل هذه الحالات[71] ص(235). وينسق بنك الجزائر العمليات في السوق النقدية بين المتدخلين الطالبين للأموال بواسطة سماسرة أو وسطاء و يلعب دور الوسيط أو السمسار في الجزائر وبصفة مؤقتة البنك المركزي.

2.3.2.3. مهام المصارف و المؤسسات المالية و قواعد الحذر في التسيير

بموجب قانون النقد و القرض استعادت المصارف و المؤسسات المالية مهامها الرئيسية التقليدية، فقد تم إلغاء التخصص المصرفي، و أصبحت للمصارف العمومية مرونة في تعبئة الموارد و منح القروض وفقا لقواعد التجارية، و في ظل كل ذلك كان لزاما على السلطة النقدية أن تضع آليات و قواعد و معايير يجب على المصارف و المؤسسات المالية أن تحترمها.

- أداء المصارف و المؤسسات المالية:

يتميز الإصلاح المصرفي بصفة أساسية بإلغاء نظام التمويل التلقائي و المرور إلى نظام للتمويل يولي أهمية أكبر للشروط المصرفية المتعارف عليها. فأصبحت المصارف العمومية هي المؤسسات الرئيسية المكلفة بجمع الأموال و توزيع القروض، وقد وفر هذا الوضع الجديد للمصارف ظروفا جيدة من أجل تطوير إمكاناتها ووسائلها في اتجاه تحسين أدائها سواء فيما يخص تعبئة الأموال أو تخصيصها و المحاور الأساسية التي يمكن أن ترتكز عليها في هذا الخصوص هي تحسين تعبئتها للإدخارات و العمل على التقليل من حجم التسرب النقدي إلى الخارج النظام المصرفي، و لا يتم ذلك إلا بتطوير الإبداعات المتعلقة بوسائل الدفع و تنويعها بحيث يسمح ذلك بتقليص دور التداول النقدي كأداة رئيسية في المعاملات المصرفية و على مستوى النشاط المصرفي نجد أن المصارف و المؤسسات المالية يمكنها القيام بعمليات تعتبر حسب قانون النقد و القرض عمليات أساسية و أخرى ثانوية أو تابعة[73] ص(217).

* العمليات الأساسية: تتركز العمليات الرئيسية للمصارف التجارية حول ثلاث أنواع أساسية هي:

- جمع الودائع مهما كان نوعها من الجمهور؛
- منح القروض مهما كان طبعتها؛

- وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن و إدارة هذه الوسائل بشكل يسهل إجراء العمليات المالية و يوسع من مجالات تدخل المصارف ؛

*العمليات التابعة: يمكن للمصرف أن يقوم بعمليات أخرى يعتبرها قانون النقد و القرض عمليات ثانوية أو تابعة و هي:

- عمليات الصرف لصالح الزبائن؛
- توظيف القيم المنقولة و جميع الموجودات المالية و الإكتتاب لها و شرائها و إداراتها و حفظها و بيعها؛
- تقديم المشورة و الإدارة المالية و الهندسية المالية و جميع الخدمات التي تسهل إنشاء المؤسسات و تنميتها في إطار القواعد و الشروط القانونية المنظمة للمهن الحرة.
- عمليات القرض الإيجاري؛
- الدخول في مساهمات سواء مؤسسات موجودة أو في طريق الإنشاء دون أن تتعد هذه المؤسسات حدودا معينة (نصف الأموال الخاصة)؛

- قواعد الحذر في تسيير المصارف و تمويلها:

ينبغي أن تكون المصارف حذرت في تعاملاتها المالية بشكل يحافظ على توازن هيكلها المالي و الوفاء بالتزاماتها اتجاه الغير من أصحاب الودائع.

ويفرض البنك المركزي بعض البيانات التي تسمح له بتحليل الوضع النقدي للبلاد من جهة، و تساعد من جهة ثانية على متابعة و تقويم مدى خضوع المصارف للنظم التي يصدرها، و خاصة تلك النظم التي يصدرها و المرتبطة بإحترام معايير و قواعد الحذر و تشمل هذه المعلومات العناصر التالية[79]:

- بيانات شهرية تظهر الميزانية المفصلة و حسابات النتائج؛
- الميزانيات و حسابات الاستغلال النصف السنوية؛
- جمع المعلومات الإحصائية التي يراها مفيدة لتحليل الوضع النقدي للبلاد؛

بالإضافة إلى ذلك فإن عمليات تمويل المصارف تتم بطريقتين هما:

* إعادة التمويل بالخصم و هي وسيلة يلجأ المصرف بموجبها إلى البنك المركزي للحصول على السيولة مقابل التنازل له عن سندات قام هذا المصرف ذاته بخصمها للغير في مرحلة سابقة،

و يمكن أن تكون هذه السندات خاصة أو عمومية و لكن شرط أن يتحدد تاريخ استحقاقها حسب نوع السندات و طبيعتها[83] ص(66).

* إعادة التمويل عن طريق السوق النقدية يمكن أن تتم عمليات إعادة التمويل في السوق النقدية بطريقتين:

في الطريقة الأولى تتم عمليات إعادة التمويل مقابل تقديم سندات على سبيل الضمان أو الأمانة، بينما في الطريقة الثانية، تتم عمليات إعادة التمويل دون تقديم سندات مقابل القرض و تسمى طريقة التمويل هذه بالعمليات على البياض في السوق النقدية[73] ص(66).

3.3.2.3. العمليات الخارجية للنظام المصرفي الجزائري

في اتجاه دعم موقع النظام المصرفي الجزائري و أدائه على المستوى الخارجي أتاح قانون النقد و القرض بعض الوسائل الأساسية لأداء الوظائف الرئيسية في هذا المجال، و التي تمثل النقاط التالية:

- التدخل في سوق المصرف:

يهدف التدخل في سوق الصرف من طرف البنك المركزي إلى تدعيم العملة الوطنية (الدينار) وضمان استقرارها، وفي الاتجاه تحقيق هذه الأهداف بإمكان البنك المركزي القيام بالعمليات التالية[73] ص(222):

*شراء و بيع سندات الدفع بالعملات الأجنبية.

*تنفيذ عمليات تخص نفس السندات على سبيل الرهن أو الإسترهان أو على سبيل نظام الأمانة.

*الحق في إعادة خصم هذه السندات؛

*قبولها كوديعة أو القيام بإعدادها لدى هيئات مالية أجنبية؛

*إدارة احتياطات الصرف و توظيفها؛

*فتح حسابات بالعملة الأجنبية للشركات الخاضعة للقانون الجزائري و التي تقوم بعمليات تصدير أو تتمتع بامتياز استثمار أملاك الدولة المنجمية و الطاقوية، و إجبار هذه الشركات أثناء تعاملاتها مع الخارج أن تقوم بذلك باستعمال هذه الحسابات و العملات الصعبة المودعة لديها.

وتهدف هذه الإجراءات إلى التحكم في حركة رؤوس الأموال و الاستفادة من مزايا التدفقات المالية على المستوى الدولي.

- مراقبة الصرف:

وحسب التنظيم الخاص بمراقبة الصرف و حركات رؤوس الأموال يمكن لغير المقين إدخال رؤوس الأموال إلى الجزائر لتمويل نشاطات تخرج عن إطار هيمنة الدولة أو المؤسسات المتفرقة عنها، و يمكنهم أيضا إعادة هذه الأموال و المداخيل و النتائج المتفرقة عنها إلى الخارج و يقوم مجلس النقد و القرض ينظم إجراءات التحويل هذه أخدءا في الاعتبار مدى مساهمتها في تحقيق الأهداف التالية[73] ص(225):

*إنشاء مناصب عمل و ترقية الشغل؛

*تحسين مستوى الإستعاب التكنولوجي عن طريق الحصول على الوسائل التقنية و العلمية و الاستغلال الأمثل محليا لبراءات الاختراع و العلامات التجارية المسجلة و العلامات المحمية في الجزائر طبقا للاتفاقيات الدولية ؛

*تحسين مستوى الإطارات و المستخدمين الجزائريين؛

- توازن سوق الصرف:

وتتم مراقبة الصرف بوضع مجموعة من الضوابط و الآليات التي تهدف إلى التحكم في جميع التدفقات المالية بين الجزائر و الخارج و يمكن ذكر أهم هذه الضوابط فيما يلي[84] ص(225):

*يتمتع بحق التحويل كل شخص طبيعي أو معنوي مقيم في الجزائر كما يسمح لغير المقمين فتح حسابات بالعملة الصعبة لدى الوسائط المالية المعتمدة .

*يجب أن يتم تحويل الأموال سواء إلى الجزائر أو إلى الخارج عن طريق إحدى الوسائط المعتمدة أو المرخص لها بالعمل في الجزائر.

*تمر عملية تمويل واردات أو صادرات السلع و الخدمات مهما كانت طبيعتها عبر عملية توطين لدى إحدى المصارف المعتمدة. و لا يمكن لهذه الأخيرة أن ترفض عمليات التوطين متى تضمنت عقود الواردات و الصادرات الشروط التقنية والتغطية المطلوبة.

وتقوم المصارف التجارية بعمليات الصرف لصالح زبائنها أو لحسابها الخاص، و يمكن لهذه العمليات لان تكون فيما بينها أو مع بنك الجزائر، و تتخذ صيغ الصرف نوعين هما : الصرف نقدا أي عملية بيع أو شراء العملات الأجنبية مقابل الدينار و تأخذ في ذلك التسعيرة الرسمية لبنك

الجزائر، و الصرف لأجل و هي عمليات الصرف لآجل أي كل عمليات شراء أو بيع للعملات الصعبة مقابل الدينار و يتم التسليم أجلا و الاتفاق أنيا و يمكن أن يأخذ شكلين هما :خيارات الصرف و الصرف النهائية.

غير أنه منذ صدور قانون النقد و القرض (90/ 10) في 14 أفريل 1990 طر أن عليه عدة تغيرات هذا من جانب، أما من جانب أخر فقد شهدت الساحة المصرفية تطورات جديدة و سنحاول التطرق إلى ذلك من خلال المبحث الموالي.

3.3. التطورات المصرفية بعد قانون (10/90)

إن التحولات التي أصبحت تطرأ على الاقتصاد الجزائري نتيجة إنتقاله من إقتصاد موجة إلى إقتصاد السوق و التوجه الجديد نحو الشراكة و الانضمام المرتقب للجرائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، وبداية تطبق اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي فرض على المصارف الجزائرية ضرورة التكيف مع هذه المستجدات.

1.3.3. التطورات التشريعية في المجال المصرفي

شهدت الساحة المصرفية عدة تطورات، منها ما يتعلق بإصدار قوانين جديدة أو معدلة، و منها ما تعلق بإصدارات مجلس النقد و القرض لعدة نصوص تنظيمية وسنحاول إبراز ذلك من خلال النقاط الآتية:

1.1.3.3 النصوص التنظيمية

لقد قام المجلس النقد بإصداره عدة نصوص تنظيمية متعلقة بمختلف جوانب النشاط المصرفي و التي على عاتق بنك الجزائر مراعاة تنفيذها ومن بين هذه النصوص يمكن ذكر مايلي[73] ص(32):

- شروط اعتماد المصارف و المؤسسات المالية؛
- رأس المال الأدنى للمصارف و المؤسسات المالية؛
- المخطط المحاسبي البنكي لنشر الحسابات السنوية؛
- تنظيم السوق النقدية؛
- إنشاء نظام لضمان للودائع المصرفية؛

2.1.3.3. إصدار قانون الخاص بالاعتماد الإيجاري

الاعتماد الإيجاري هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها مصرفا أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك، بوضع الآلات أو المعدات أو أية أصول مادية أخرى بحوازة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقدة عليها و يتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار، وقد إستعمل الاعتماد الإيجاري لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية[85] ص(29).

ومن خلال هذا التعريف يمكن استنتاج خصائص الاعتماد الإيجاري الأساسية و هي:

- إن المؤسسة المستفيدة من هذا النوع من التمويل، و التي تسمى المؤسسة المستأجرة، غير مطالبة بإنفاق المبلغ الكلى للاستثمار مرة واحدة، وإنما تقوم بالدفع على أقساط. وتتضمن هذه الأقساط جزء من ثمن شراء الأصول مضافا إليه الفوائد التي تعود للمؤسسة المؤجرة،و مصارف الاستغلال المرتبطة بالأصل المتعاقد عليه.
- ملكية الأصل أو الاستثمار أثناء فترة العقد تعود إلى المؤسسة المؤجرة وليس إلى المؤسسة المستأجرة.
- في نهاية مدة العقد، هناك ثلاث خيارات للمؤسسة المستأجرة إما أن تطلب تحديد عقد الإيجار وفق شروط يتفق بشأنها مجددا، و إما الشراء و إما التجديد.
- تقوم عملية الاعتماد الإيجاري بين ثلاثة أطراف هي المؤسسة المؤجرة و المؤسسة المستأجرة والمورد لهذا الأصل.

يساهم الإعتماد الإيجاري في تمويل الاستثمارات،حيث أن الإعتماد الإيجاري لا يتطلب منح أموال نقدية إلى المقترض، و إنما يقوم بدل ذلك بتقديم أصول عينة (استثمارات عينة) إلى الزبون، قامت المؤسسة المتخصصة في هذا النوع من العمليات بدفع ثمنها بالكامل[73] ص(77). و يقوم الزبون بدفع أقساط تتكون من حجم ثمن الإستثمار و نظر لهذه الخصائص الإيجابية من الناحية الإقتصادية، لم يقف متخذو القرار في الجزائر دون إدخال هذه الطريقة في نظام التمويل الوطني، فقد تم اعتمادها في التمويل بطريقة رسمية مؤخرا، و تتم تقنيتها بواسطة الأمر 09/96 المؤرخ في جانفي 1996 المتعلق بالإعتماد الإيجاري و بالرغم من ذلك، فأن استعمال هذه الطريقة لا يزال في بداية، و هناك تجارب بسيطة قام بها بنك البركة الجزائري في هذا الميدان، دون ترقي إلى مستوى الممارسات الشاملة. كما انضما إليه الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي بعد أن إفتك إعتماده من طرف بنك الجزائر للقيام بالأعمال المصرفية و تمويل المشاريع الإستثماري الفلاحة. وقد تضمن

قانون (96/ 09)المتعلق الاعتماد الإيجاري التعاريف و المفاهيم الأساسية المرتبطة بالاعتماد الإيجاري، بالإضافة إلى الميكانيزمات الضرورية التي تحكم هذا النوع من التمويل[86]. وقد تتطور هذه التقنية أكثر مع الزيادة دخول المصاريف الجديدة و زيادة حجم الإستثمارات في الجزائر.

3.1.3.3.الأمر 01/ 01 المعدل لقانون النقد و القرض

جاء أول تعديل لقانون النقد و القرض(90/ 10) عن طريق أمر رئاسي هو الأمر (01/ 01)المؤرخ في 27 فيفري 2001، حيث يمس هذا التعديل و بصفة مباشرة الجوانب الإدارية في تسير بنك الجزائر فقط دون المساس بصلب القانون و مواده الأساسية.

حيث جاء هذا القانون ليفصل بين مجلس إدارة البنك المركزي و مجلس النقد و القرض بعد أن كان مجلس النقد و القرض يقوم بوظيفتين في السابق الأول بوصفه كمجلس للإدارة و الثانية كمجلس للنقد و القرض حيث أصبح بموجب هذا التعديل تسير بنك الجزائر و إدارته يتولاه على التوالي محافظ يساعده ثلاث (3) نواب المحافظ و مجلس إدارة بدلا من مجلس النقد و القرض.

و يتكون مجلس إدارة بنك الجزائر من المحافظ رئيسيا و نواب المحافظ كأعضاء و ثلاثة(03) موظفين سامين يعينهم رئيس الجمهورية[88]. أما مجلس النقد و القرض فيتكون بموجب هذا التعديل من أعضاء من مجلس إدارة بنك الجزائر، و ثلاث (03) شخصيات يختارون بحكم كفاءتهم في المسائل النقدية و الاقتصادية، و هكذا أصبح عدده أعضائه عشرة (10) بعدما كان سبعة (07) أعضاء في السابق.

4.1.3.3. الأمر 03/ 11 المتعلق بالنقد و القرض

لقد جاء التعديل الثاني لقانون النقد و القرض (10/90) عن طريق الأمر الرئاسي (11/03) المؤرخ في 26 أوت 2003 ليدخل ضمن الإلتزامات الدولية للجزائر في الميدان المالي و المصرفي، وإستجابة للتطورات الجديدة في الساحة المصرفية الجزائرية ومن أجل تكيف النظام المصرفي والمقاييس العالمية و يهدف إلى[78] ص(85):

- تمكين بنك الجزائر من ممارسة صلاحياته بشكل أفضل من خلال الفصل بين إدارة بنك الجزائر وبين مجلس النقد والفرض و توسيع صلاحيات المجلس في مجال السياسة النقدية و سياسة سعر الصرف و التنظيم و الإشراف.
- تعزيز التشاور بين بنك الجزائر و الحكومة في المجال المالي، وذلك عن طريق إعلام مختلف المؤسسات الدولية بتقاريره دورية و إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لإدارة الأرصدة الخارجية و المديونية العمومية و تحقيق سيولة أفضل في تداول المعلومات المالية.

- تهيئة الظروف من أجل حماية أفضل للمصارف إضافة إلى الأهداف السابقة الذكر، فأن التعديل يهدف إلى تحقيق الأهداف التالية[78] ص(86):

*إنشاء هيئة مراقبة تسهر على ضمان مركزية المخاطر و المستحقات غير المدفوعة و إشراك المهنة للمصارف و المؤسسات المالية في عملية المراقبة.

*تحديد صلاحيات اللجنة المصرفية.
*إيجاد شروط جديدة لإنشاء المصارف الخاصة و منها عدم السماح لمالكي المصارف بتمويل مشاريع الاقتصادية من المصارف التي يملكونها.

ومن خلال القراءة القانونية للأمر 11/03 نجد أن معظم المواد جاءت بنفس المحتوى بالنسبة لقانون 10/90؛ معاد بعض المواد التي جاءت بأضفات جديدة،كما تم إلغاء كل مادة من قانون 10/90 تخالف الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض.

5.1.3.3. إنشاء نظام تأمين الودائع المصرفية

إن إنشاء نظام التأمين على الودائع المصرفية في الجزائر لا يخرج عن السياق العالمي الذي أنشئت على أثره كثيرا من الأنظمة التأمين على الودائع في العالم، و يمكن إيجاز العوامل التي أدت إلى إنشاء نظام التأمين على الودائع في الجزائر إلى الأسباب التالية[87] ص(94):

- ظهور ما يسمى ّبأزمة الخليفة بنك ّمع مطلع عام 2003 و إعلان إفلاسه، و ما تسبب فيه من ضياع لأموال و حقوق المودعين و ضياع للمال العام و حتى الخاص. حيث تشير بعض التقديرات إلى تحمل خزينة العمومية حوالي(1.5)مليار من جراء إفلاس هذا المصرف.

- نتيجة للعامل السابق حدثت أزمة في ثقة في المصارف الخاص، وهذا بعد الفضائح التي أصبحت تظهر و تكشف التعاملات المشبوهة التي تتم في بعض المصارف الخاصة؛ وعلى أثر ذلك تفجرت فضيحة البنك الصناعي و التجاري و الذي تم إفلاسه هو أيضا.

- رغبة السلطات العمومية و على رأسها النقدية في فرض انضباط أكثر صرامة على المصارف بهدف ضمان استقرار النظام المصرفي.

- يأتي إنشاء نظام التأمين الودائع في الجزائر إستجابة لتوصيات المؤسسات المالية و النقدية الدولية (البنك العالمي، صندوق النقد الدولي) بضرورة تطوير آليات الإشراف و الرقابة على المصارف من أجل فرض الإنضباط السوقي و توفير عوامل خلق مناخ تنافسي سليم، و بيئة مصرفية سليمة.

- يأتي إنشاء نظام التأمين على الودائع في الجزائر إستعداد للاستحقاقات القادمة للجزائر و تهيئة الظروف للمنظومة المصرفية لتستطيع مواجهة المنافسة ، و إن الجزائر على وشك الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و بالتالي المصادقة على اتفاقية تحرير الخدمات المالية و المصرفية في هذا الإطار تم تأسيس نظام التأمين على الودائع المصرفية في الجزائر بمقتضى الأمر (11/03) المؤرخ في 26 أوت 2003، وقد نص على انه يجب على المصارف أن تشارك في تمويل صندوق ضمان الودائع المصرفية بالعملة الوطنية، و يتعين على كل مصرف أن يدفع إلى صندوق الضمان علاوة سنوية نسبتها(01%) على الأكثر من مبلغ الوديعة[88] . و يحدد مجلس النقد و القرض كل سنة مبلغ العلاوة المذكورة ، كما يحدد مبلغ الضمان الذي تمنح لكل مودع، و لا يمكن استغلال هذا الضمان إلا في حالة توقف المصرف عن الدفع، كما لا يغطي هذا الضمان المبالغ التي هي عبارة عن تسبيقات المصارف فيما بينها.

2.3.3. تطهير المصارف العمومية و انفتاح القطاع المصرفي

تميزت مرحلة التسعينات من القرن العشرين في الجزائر بتراكم الديوان المتعثرة في المصارف العمومية نتيجة مخلفات المرحلة السابقة و في هذا إطار تم تطهير المصارف العمومية وإعطائها الدور المناسب ، مقابل ذلك ظهرت لأول مرة في الجزائر المصارف الخاصة سواء كانت محلية أو أجنبية.

1.2.3.3.تطهير المصارف العمومية

في إطار تدعيم الهيكل الجديد للمصارف العمومية و المتمثل في كونها كيانات قانونية مستقلة تم القيام بتطهير حافظات المصارف العمومية وكذلك الاهتمام بتطوير قدراتها التنظيمية ، و في هذا الإطار تم القيام بعملية مراجعة ديونها تحت إشراف بنك الجزائر و هذا خلال السنوات (1991-1993-1994-1995) ولقد مست هذه الإجراءات المستوى المالي و التنظيمي.

- على المستوى المالي: قامت السلطات العمومية بإعادة هيكلة حافظات المصارف العمومية، فقد قامت الخزينة العمومية بإعادة هيكلة الحقوق المصرفية غير المدرة للعائد و عليه فقد قامت بما يلي[72] ص(34):

*تحويل ما يقارب 275 مليار دينار من طرف الخزينة العمومية للحقوق المصرفية غير المدرة لعائد إلى سندات طويلة الأجل.

* دفع مبلغ يقدر بـ 168 مليار دينار لصالح المصارف و هذا من طرف الخزينة لتعويض خسائر الصرف الناتجة عن تسديدات القروض الخارجية الممنوحة من طرف المصارف من اجل دعم توازن ميزان المدفوعات.

* تحويل بمبلغ يقدر بـ 187 مليار دينار إلى سندات الخزينة لحقوق مصرفية غير مدرة لعائد الشركة الوطنية (الشركة الوطنية للنقل بالسكك الحديدية، شركة سونلغاز ..).

- على المستوى التسيير: تم إعداد عدة برامج على أساس التقارير التقويمية المختلفة للمراجعين و كذلك تقارير بنك الجزائر، هذه البرامج تتعلق بتطوير و عصرنة الوظائف للمصارف و المتمثلة في الوظيفة التجارية و المحاسبية و نظام المعلومات و تسييره.

و في نفس الوقت قام بنك الجزائر باتخاذ عدة تدابير تهدف إلى تحديث و عصرنة المصارف و العمليات المصرفية، حيث تم تكوين شركة أتمتت المعاملات النقدية ما بين المصارف(SATIM) التي كلفت بالبحث عن وضع معايير تطوير و تنويع وسائل الدفع[72] ص(35). آما في جانب الإطار تكوين الموارد البشرية فتم إنشاء المدرسة العليا للمصرفة و التي تكوين متخصصين في ميدان المصارف يتماشى و متطلبات تحديث النظام المصرفي الجزائري، فضلا عن تكثيف التعاون مع المؤسسات المالية و النقدية الدولة، حيث تم تطبيق برنامجين على الاقتصاد الجزائري من خلال برامج التصحيح الهيكلي و برامج التثبيت المعلنة من طرف هذه المؤسسات الدولية و ذلك خلال سنوات(1992 إلى 1995) بالنسبة لبرامج التصحيح الهيكلي و(1995 – 1998) لبرامج

التثبيت[89] ص(124). حيث تم في هذا الإطار دعم السياسة النقدية خاصة والإصلاحات المالية و المصرفية في الجزائر عامة.

و واصلت المصارف العمومية عملها نحو الخوصصة و الشراكة، آما من جانب الخدمات المصرفية فقد تم إدخال عدة منتجات مصرفية جديدة و التي من أبرزها القرض الاستهلاكي، القرض العقاري، تمويل السكن، المساهمة في الاكتتاب السندات .

و سجلت عموما في الساحة المصرفية احتكار المصارف العمومية بـ 90% من السوق المصرفي، إلا أن عدد الوكالات و توزيعها الجغرافي يظل غير كافي، إذا يقدر بـ1000 وكالة بالنسبة للمصارف العمومية أو ما نسبته وكالة مصرفية لكل 30 ألف سكن[90] ص(02). وهي تعتبر نسبة ضعيفة، خاصة أن مساحة الجزائر كبيرة.

2.2.3.3. إنفتاح القطاع المصرفى الجزائري

لقد سمح قانون النقد و القرض (90/ 10)والأمر(11/03) المتعلق بالنقد والقرض، بإنشاء المصارف الخاصة سواء الأجنبية أو الوطنية أو عن طريق الشراكة، فسحب أخر الإحصائيات طبعا بعد تصفية بنك الخليفة و البنك التجاري و الصناعي و يونين بنك، حيث بلغت أكثر من 22 مصرف خاص معتمد من قبل مجلس القرض و النقد، منها مصارف جزائرية و أخرى مختلطة و أخرى فروع للمصارف دولية، لا تمثل المصارف الخاصة الوطنية والأجنبية سوى اقل (10%) من المحافظ المصرفية و من الموارد المودعة و من رقم الأعمال و من حصص السوق[91] ص(02).

لقد ساهمت قضية تصفية المصارف الخاصة السابقة الذكر في التأثير سلبا على النظام المصرفي ككل و خصوصا على المصارف الخاصة الباقية و التي لم تعرف تطورا كبيرا إبتدا من صدور قانون النقد و القرض (90/ 10) و الملاحظ أن أغلب المصارف الخاصة المعتمدة متخصصة أساسا كمصارف للأعمال لا يزال نشاطاتها محصور في عمليات محددة، حيث استفادت من تدابير تحرير التجارة الخارجية[91] ص(2). فمزالة التجربة فتية للمصارف الخاصة .

شكلت تصفية بنك الخليفة أهم أزمة عرفتها المنظومة المصرفية، بالنظر لحجمها و تعدياتها، فبنك الخليفة الذي تأسس عام 1997 و اعتمد عام 1998 و كان يتمتع بوضع خاص من

كونه مصرف وفق المعايير الدولية ويعتبر بنك إيداع و كان المصرف يملك 130 وكالة مصرفية منها 12 معتمدة من قبل بنك الجزائر[91] ص(2). .

بالإضافة حالة التصفية التي تعرض لها كل من بنك الدولي الجزائري، يونين بنك، بنك الصناعي و التجاري.فأثر ذلك على القطاع المصرفي الجزائري و تطلب تدخل السلطة النقدية لتنظيم هذا القطاع من خلال إيجاد أنظمة لتأمين الودائع (إنشاء صندوق مكلف بذلك) و تحملت الخزينة العمومية خسائر الناجمة عن إفلاس ّآل خليفة بنكّ.

أما عن المصارف الخاصة الأجنبية، فهي تعمل في الغالب لأجل مصالح بلدها الاقتصادية من خلال تمويل احتياجات قطاع المحروقات في الجزائر و تحويل عوائد الشركات الأجنبية.

وتجدر الإشارة أن تجربة المصارف الخاصة في الجزائر تجربة قصيرة تتطلب الكثير من المجهودات الإضافية، فلا بد من على الدولة تدعيمها وتنظيمها و تطويرها فضلا عن تفعيل دور البورصة و السوق النقدية فهي الأماكن الملائمة لعمل القطاع الخاص بصفة عامة و المصارف بصفة خاصة،و أن تجعل القطاع العمومي المصرفي مكمل للقطاع الخاص حتى يمكن إيجاد نظام مصرفي كامل و متكامل يستجيب لمتطلبات التحول الإقتصادي.

3.2.3.3.إتفاقية الشراكة الاورمتوسطة وأثارها على النظام المصرفي الجزائري

يعتبر قانون النقد والقرض من القوانين المنظمة للاستثمار الأجنبي في الجزائر،وانتقال رؤوس الأموال من والى الخارج ،وقد تعزز هذا الانفتاح بتوقيع اتفاقيات بين الجزائر والاتحاد الأوربي و جلب معه تبعات تجسدت أساسا في برنامج(MEDA) والذي جزء منه مست القطاع المصرفي.

يهدف برنامج اتفاقية الشراكة الموقعة في 19ديسبر2000 بين الجزائر والاتحاد الأوربي في جانبه المالي والمصرفي إلى تحديث القطاع المالي والمصرفي في الجزائر وترقية المنافسة بين مؤسسات القطاع المصرفي وقدرتها على تطوير المؤسسات الخاصة ،وهذا في إطار تشجيع النمو الاقتصادي والشراكة ، بالإضافة إلى تأهيل كل من القطاع المصرفي والمالي والاقتصادي ككل للاندماج في منطقة الاورو متوسطي للتبادل الحر مثلنا دلت اتفاقية برشلونة وأيضا إتفاقية الجزائر والاتحاد الأوربي .

ويتم تحقيق هذه الأهداف عن طريق تطبيق الإجراءات التالية [92] ص(22):

- تأهيل إدارة المصارف والمؤسسات المالية؛
- المساهمة في الشركة مابين المصارف الجزائرية والأوربية؛
- تطوير المنظومة التشريعية المصرفية الجزائرية؛
- المساهمة في تطوير كفاءة المعلومة المالية؛
- تحسين فعالية القطاع المصرفي عن طريق :

*تجديد وإصلاح نظام المعلومات والتسيير، وخاصة تسير المخاطر.

*تبني احتياجات الزبائن؛

*التسويق المصرفي؛

- مساعدة المتعاملين السوق المالي عن طريق :

*تعريف وتطوير مخطط المعلومات والاتصال؛

*تطوير الأسواق الثانوية؛

*تحسين معاير الإدارة؛

- مساندة إجراءات التكوين المالي والمصرفي عن طريق :

*تحديد التكوين حسب الاحتياجات؛

*تقديم العون فيما يخص التكوين الداخلي؛

4.2.3.3. هيكل الجهاز المصرفي الجزائري حتى عام 2004

يتكون الجهاز المصرفي الحالي الذي يقع على رأسه بنك الجزائر من قطاعات رئيسية ثلاثة، هي المصارف، المؤسسات المالية بشقيها العامة و المتخصصة بالإضافة إلى مكاتب التمثيل و فق الشكل التالي:

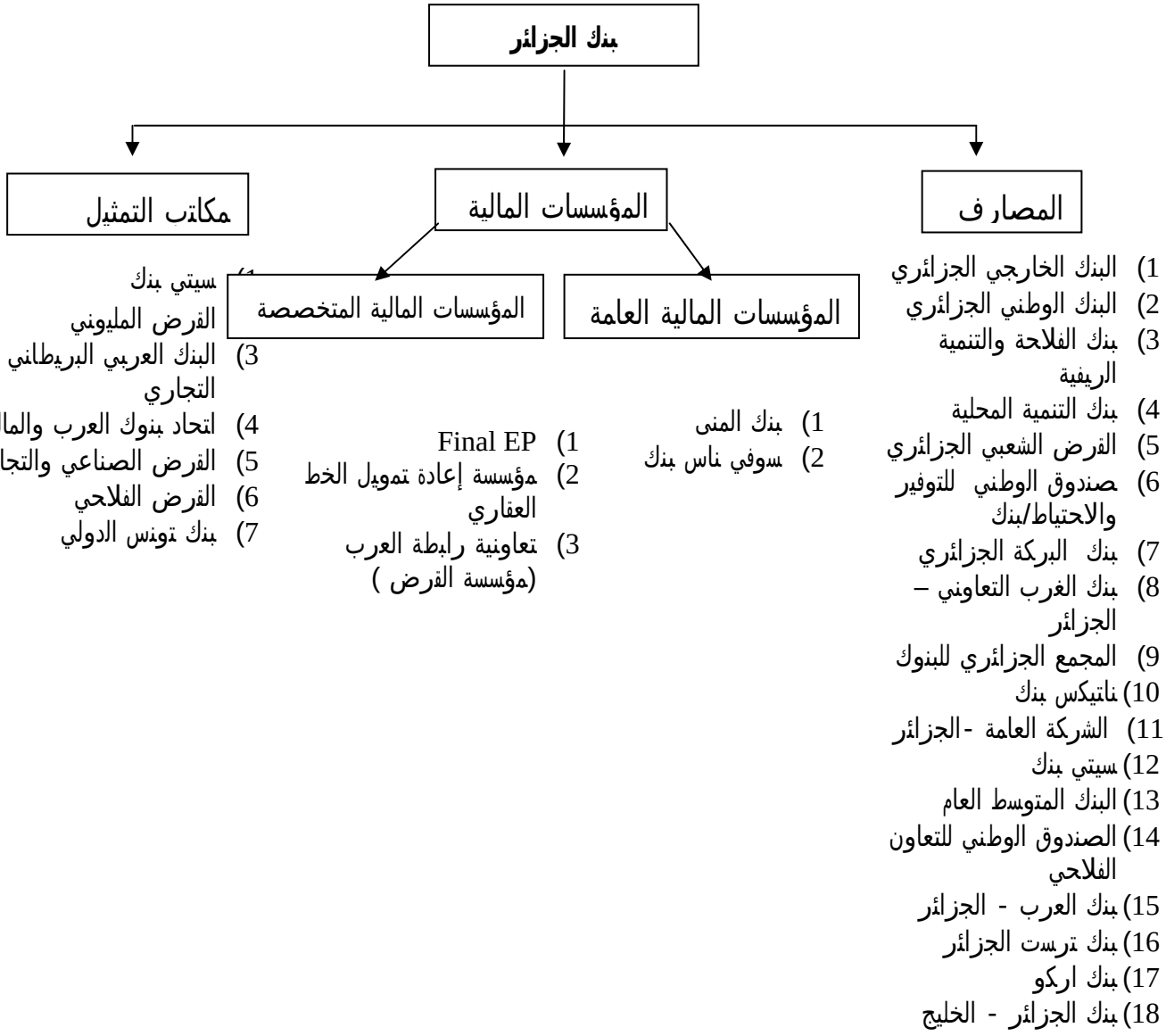

شكل رقم (09) : هيكل القطاع المصرفي الجزائري حتى العام 2004[93] ص(15).

3.3.3. تشخيص واقع المنظومة المصرفية الجزائرية

تمثل المنظومة المصرفية المحور الرئيسي لأي إصلاح أو أي تحول إلا أنها تواجه في الوقت الراهن عدة مشاكل سواء تعلقت بأداء الخدمة المصرفية و أساليب تقدمها، أو تداول النقود خارج السوق المصرفية الرسمية فضلا عن عجز وضعف قطاع الاتصالات و المعلوماتية في الجزائر الذي يشكل عاملا هاما في تطوير الخدمة المصرفية، و سنحاول إبراز ذلك من خلال ما يأتي:

1.3.3.3. فقدان الإحترافية

يقصد بفقدان الإحترافية هي الخضوع الدائم النسبي للسلطات اتجاه المصارف في اتخاذ قرارات منح القروض للمؤسسات العمومية، أضف إلى ذلك العلاقة غير العادية و المتميزة مع القطاع العام مقارنة بالقطاع الخاص[94] ص(10).

فرغم الترتيب الجيد للمصارف الجزائرية من حيث رأس المال و رقم الأعمال، وهو ناتج أساسا عن فائض السيولة التي تتمتع به خلال السنوات الأخيرة، إلا أن المصارف الجزائرية لا تزال بعيدة عن المعايير الدولية ، و تسيير المحافظ في المصارف الجزائرية لا يزال يخضع لقواعد غير تجارية بل أن عوامل عديدة تتدخل لتحديد قرارات المصارف على الرغم من إستقلاليتها الظاهرية، و الأكثر من ذلك أن مشاريع الإصلاح المصرفي ، أو ما يعرف بإصلاحات (الجيل الثاني) ، لم تعرف أي تقديم ملموس خلال الخمس سنوات الماضية رغم كلفة الكبيرة لعمليات إعادة الرسمية و تطهير المحافظ التي قدرت بأكثر من 750 مليار دينار، أو ما يعادل 10 مليار دولار. و كلفت أخر عملية لإعادة رسملة المصارف العمومية و تطهير الديون المستحقة على المؤسسات و الدولة لعام 2003 حوالي 340 مليار دينار[94] ص(12).

بالإضافة إلى ذلك أن المصارف العمومية لا تزال تسيطر على المنظومة المصرفية، حيث تمثل ما يقارب(90%) من حجم السوق المصرفية ، غير أن نتائج إعادة الرسملة و التطهير لم تكن في المستوى المأمول، بل كانت ضعيفة و لم تغير الوضع، و إستنادا إلى طبيعة الخدمات المصرفية المقدمة من قبل المصارف سواء تعلق الأمر بمدة التحويلات و التخليص أو مجالات التعاملات المصرفية، فالمصارف الجزائرية لا تزال تسيير وفق الطرق التقليدية في كثير من المجالات، كما أن مدة التحويلات لا تزال بعيدة كل البعد عن المعايير الدولية و التعامل وفق النسب الخاصة بالسيولة النقدية و القدرة على الدفع و تأثير بنك الجزائر لا يزال كبيرا، ولا تزال المصارف الخاصة المحلية تعاني من المنع في الوصول إلى السوق النقدية بينما يسمح للمصارف الأجنبية بذلك، و تظل المصارف الجزائرية عبارة عن شبابيك للدفع أكثر منها آليات لدفع الاستثمار فهي تشكل إحدى أهم العراقيل الاستثمار، إلى جانب العقار الصناعي و البيروقراطية و الرشوة التي أخذت أبعاد مقلقة في الجزائر.

2.3.3.3.عدم فعالية المنظومة المصرفية

يمكن تحليل عدم فعالية المنظومة المصرفية من حيث الوساطة المصرفية على مستويين هما:

- عدم الفعالية المالية: تقاس فعالية منظومة الوساطة المالية بكلفة إنتاج الخدمات التي تقدمها و المعلومات التي تضعها في متناول الزبائن، و تقتضي هذه المسألة أن يأخذ بعين الاعتبار تنوع الخدمات المقدمة التي تلبي بشكل أفضل حاجات جميع الأعوان الاقتصادية، و نظرا لكون منظومة المصرفية بقيت جامدة حول منتوجات قديمة (جميع الادخار، منح القروض)، و أن كلفة إنتاج الخدمات التي تقدمها المصارف مرتفعة بسبب[95] ص(62):

* ضعف تشكيلة الخدمات المصرفية، و قلة استعمال التكنولوجيا فيها، بالإضافة إلى قلة المنافسة المصرفية.

إن التأخر المسجل في هذا الميدان الحساس يجب أن تحدد له إستراتيجية تنفيذ بسرعة و إن ترصد لها الوسائل البشرية و المادية و التقنية اللازمة، لان مثالا: غياب الإعلام على مستوى المصارف الجزائرية جعل من الصعوبة اخذ قرارات سليمة على مستوى الاستثمارات ، و لهذا أصبح الإعلام اليوم ضرورة ملحة لكل مؤسسة مصرفية كي تحقق القيمة المضافة و تقلص النفقات و تسيطر عليها، لذلك أصبح من اللازم القيام بعمليات التحديث التي أصبحت من الأساسيات التوجه الجديد للجزائر من خلال دخول إتفاقية الشراكة الاورو جزائرية حيز التنفيذ و انضمامها المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة، مما يتطلب جعل المصارف الجزائرية قادرة على المنافسة التي ستواجهها و من بين التحديثات هي تحديث وسائل الدفع و جعلها إلكترونية.

- عدم الفعالية الاقتصادية: تعتبر منظومة الوساطة ذات فعالية إقتصاديا إذا قامت بتسيير جيد لنظام الدفع و خصصت له الموارد تخصص جيدا. و هي على النحو الأتي:

- نظام الدفع في المصارف الجزائرية:

إن نظام الدفع هو مجموعة التسويات لمجموعة من دوائر المتعاملين و ذلك من اجل تحويل قيم بين طرفين بأقل تكلفة و بأقل المخاطر و في وقت سريع و محدود مما تسمح به التكنولوجيا المتوفرة في وقت معين[73] ص(15).

و إنطلاق من التعريف يمكن القول أن نظام الدفع الجزائري مازال بدائيا و تعود أهم أسباب ذلك إلى المنظومة نفسها رغم الإتهامات الموجهة للمحيط و بشكل خاص قطاع الاتصالات و المعلومات، فمزال التجار و الزبائن يتعاملون بالنقود، و حتى الشيك لا يلقي رواج في التعامل.

و تبقى مسؤولية أنظمة الدفع مسؤولية مشتركة بين بنك الجزائر و المصارف العاملة في الجزائر و طبعا القطاعات الموفرة و المنتجة لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات في الجزائر.

- تخصيص الموارد:

يقصد بتخصيص الموارد العملية التي بموجبها يتم توزيع الأموال المتاحة للمصرف على بنود الاستخدامات المختلفة، بطريقة تضمن الملائمة بين احتياجات السيولة و تحقيق الربحية و العائد[94] ص(18).

فعمليات تخصص الموارد في المصارف التجارية لاسيما المصارف العمومية تكون تبعا لقدرات غير اقتصادية حيث تتسم هذه الوظيفة في المصارف بما يلي[94] ص(18):

* إفراط في حجم القروض الممنوحة على المكشوف.
* ضعف مناهج تحليل درجة المخاطرة؛
* طول في عمليات دراسة ملفات القروض؛
* ضعف عمليات المراقبة و المتابعة؛

و مهما يكن فان عمليات منح قروض بدون الرجوع إلى نتائج دراسة الجدوى الإقتصادية لا يمكنها من تخصيص الموارد بفعالية و لا تستجيب للاقتصاد السوق.

رغم كل جهود الإصلاحات التي قامت بها الجزائر إلا أن ذلك لم يؤثر بشكل كبير على أداء المصارف الجزائرية، و يرجع ذلك إلى في عجز في التأطير داخل المؤسسات المصرفية الجزائرية حيث لا توجد إلا مدرسة واحدة متخصصة و غير كافية، ضيف إلى ذلك ضعف الرقابة و المتابعة على أعمال المصارف، و لهذا يجب على السلطات النقدية وضع أسس و مبادئ و استراتيجيات وجب على المصارف إتباعها لمواجهة التحديات المستقبلية و بالتالي المرور إلى العصرنة و التحديث بسهولة.

خلاصة

لقد مر النظام المصرفي الجزائري منذ نشأته إلى يومنا هذا بعدة إصلاحات أفرزتها البيئة الداخلية و الخارجية ، فبعد أن كان الهدف من إصلاحات 1970 و 1971 بناء نظام تمويل وطني جزائري يستجيب لمتطلبات التنمية الإقتصادية أن ذلك، جاءت الإصلاحات النقدية و المصرفية لعام 1986 لتعالج مشاكل أخرى و منها إستقلالية المصارف و البنك المركزي و تفتح التوجه نحو اقتصاد السوق، ثم جاء قانون النقد و القرض(90 / 10) لغير بنية النظام المصرفي الجزائري و يجعله نظام يتلاءم مع اقتصاد السوق و ذلك بإدخال المصارف الخاصة الوطنية و الأجنبية إلى السوق المصرفية.

و ما يميز هذه الإصلاحات أنها لم تمس مباشرة مستوى أداء الخدمة المصرفية في المصارف لاسيما العمومية منها، فبقيت الخدمة دون المستوى و بقية تقليدية، و ظهر الإقتصاد الموازي الذي إحتوى على النشاط التجاري و حتى المصرفي بنسبة كبيرة، و أصبح حتى الشيك لا يفضل في التعاملات التجارية رغم كل الجهود المبذولة.

و ما يمكن قوله أيضا هو بعد المصارف الجزائرية عن المعايير المصرفية الدولية، لعدة أسباب و منها على الخصوص عدم إستعمال تكنولوجيا المعلومات و الإتصالات في أداء الخدمة المصرفية و التي توفر الوقت و الجهد و المالي، حيث أصبحت الخدمة المصرفية الإلكترونية و المصارف الإلكترونية سمات تطور الأنظمة المصرفية في العالم. فهل لهذا النوع من الخدمات وجود في الجزائر و كيف يمكن تطويرها، عموما سنحاول إبراز ذلك من خلال الفصل الموالي.

الفصـل 4
إعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري

ما يميز الخدمة المصرفية التي يطرحها النظام المصرفي الجزائري، بأنها خدمة تقليدية، ولا تتناسب مع ما هو حاصل في الدول المتقدمة، لذلك بدأ التفكير في تحديث الخدمة المصرفية في الجزائر وذلك بجعلها عصرية.

ومن بين أهم عناصر التحديث للخدمة المصرفية هي تحديث وسائل الدفع بمختلف أنواعها وجعلها وسائل دفع إلكترونية ، حتى يسهل إعتماد الصيرفة الإلكترونية في الجزائر .

وسنحاول في هذا الفصل التطرق فيه إلى سبل إعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري، وذلك من خلال ثلاث مباحث ، أما المبحث الأول نتطرق فيه إلى واقع الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري بالإضافة إلى تحديث وسائل الدفع في النظام كعنصر لعصرنة الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري، أما المبحث الثاني نبز فيه إشكالية إعتماد الصيرفة الإلكترونية في الجزائر.

وفي المبحث الثالث والأخير نتكلم عن مشروع المقترح لإعتماد وتطوير الصيرفة الإلكترونية في الجزائر من خلال ثلاث عناصر مهمة ، وهي إستخدام التسوية الإجمالية الفورية وتطوير إستخدام بطاقات المصرفية والنقود الإلكترونية وشبكة الأنترنت في الجزائر، فضلاً عن إستعدادت المصارف الجزائر في ظل إعتماد الصيرفة الإلكترونية في الجزائر .

1.4. تحديث الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري

شهد النظام المصرفي الجزائري تطورًا كبيرًا في السنوات الأخيرة نتيجة الجهود التي بذلتها الجزائر لتحريره وإصلاحه وتطوره، كما تعددت الخطوات التي بذلتها المؤسسات المصرفية العاملة

في الجزائر من تحسين خدماتها وتطويرها ، لكنها أثمرت هذه الجهود على نتائج غير كافية ولا تتناسب مع الوضع الداخلي والخارجي ، لذلك لابد من المزيد من التحديث والتطوير .

1.1.4. واقع الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري

رغم كل الإصلاحات المصرفية التي قامت بها الجزائر ، إلا أن واقع الخدمة المصرفية لا يعكس ذلك ، فهي غير مطابقة للمعايير الدولية وبقية تقليدية ، وسنبرز ذلك من العناصر الآتية الذكر.

1.1.1.4. سمات الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري

تتسم الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري حاليا بما يلي :

ـ خدمات مصرفية تقليدية لا تستجيب حتى لأبسط التطور الحاصر في المجتمع ، ففي الوقت الذي تقوم فيه المصارف في العالم بتقديم أكثر من 360 خدمة لزبائنها ، فإن المصارف الجزائرية لا تصل حتى إلى مستوى خدمات المصرفية المقدمة في الدول النامية ، حيث تقدر في الجزائر بـ 40 خدمة مصرفية مما يقلل من قدرتها التنافسية وتنمية رأسمالها[96] ص(399).

ـ غياب التسويق المصرفي، الشئ الذي يقف كعائق أمام هذه المصارف في تسويق الخدمة المصرفية.

ـ انخفاض معدلات الفائدة وتوفر الاستثمارات المربحة في السوق السوداء ، بالإضافة إلى التهرب الضريبي والاستفادة من تكاليف الفرص البديلة في الدائرة غير الرسمية (أكثر من 1400 مليار دينار جزائري خارج الدائرة الرسمية للتداول) .

ـ توسع وإمتداد المجال الجغرافي مما يعوق التنسيق الداخلي وتبادل المعلومات بين مختلف الهياكل الإدارية للمصرف.

ـ ثقل الإجراءات البيروقراطية ما يعوق التنسيق الداخلي .

ـ ثقل الإجراءات البيروقراطية والتعقيدات في المعاملات المصرفية ، حيث تتجاوز فترة دراسة ملف طلب قرض السنة في معظم الأحيان ، كما أن تحصيل شيك من ولاية إلى أخرى يأخذ في الغالب أكثر من شهر .

ـ ضعف كفاءة وأداء العنصر البشري، خاصة أن هناك مدرسة وحيدة متخصصة وطنية وغير كافية.

ـ استخدام قليل لتكنولوجيا المعلومات داخل المصارف الجزائرية.

فرغم الإصلاحات المصرفية التي قامت بها الجزائر إلا أنها غير كافية ، هذا ما أثر سلبًا على تدفق الاستثمارات الأجنبية إلى الجزائر لاسيما خارج قطاع المحروقات ، وضعف أداء قطاع السياحة في الجزائر .

فضلاً عن ضعف في أداء السوق النقدية والسوق المالية ، فيحتاج النظام المصرفي إلى وجود سوق مالية منظمة ومتطورة لما لها من أهمية بالغة لا يمكن تجاهلها ، حيث يتم من خلالها تأمين السيولة النقدية وتوفير أدوات الدفع للمصارف ، ومن خلال ذلك تستطيع هذه المصارف تمويل النشاط الاقتصادي بمختلف قطاعاته ، وتمكين كذلك السلطات النقدية من ممارسة رقابة فعلية على الائتمان والنقود في الاقتصاد ، وتجدر الإشارة إلى أنه تم فتح أبواب بورصة القيم المنقولة بالجزائر في جانفي 1998 ، وهي بورصة حديثة و فتية ، تتسم بقليل من التعاملات المالية فيها ، وبذلك حرمت المصارف التجارية الجزائرية من مزايا التعامل مع هذه السوق.

لقد بقي النظام المصرفي الجزائري بعيدًا عن التطورات الدولية المعروفة اليوم، ويمكن إبراز أهم هذه التطورات على النحو التالي:

ـ ظاهرة إندماج الأسواق المالية الدولية : حيث انتشرت هذه الظاهرة إثر إزالة القيود على حركة رؤوس الأموال ، وتوريد الخدمات المالية والمصرفية ، وزيادة حجم التدفقات الرأسمالية التي فاقت حجمها التجارة العالمية للسلع، مما أدى إلى ارتفاع عدد المصارف ،و ازداد المنافسة بين المصارف حتى في الأسواق المصرفية المحلية ،وترابط الأسواق المالية فما بينها،فأصبح العالم كأنه سوق مالي موحد ،وهذا ما جعل الأسواق المالية شديد التأثر حتى في الأزمات غير اقتصادية.

ـ ظاهرة إندماج المصارف: حيث مع نهاية القرن العشرين الماضي وبداية القرن الواحد والعشرين برزت ظاهرة اندماج المصارف فيما بينها لتشكل مصارف عملاقة متعددة الخدمات (المصارف الشاملة)، وأصبحت تقدم الخدمة المصرفية الشاملة، فهذه الظاهرة مزالة بعيدة عنها المصارف الجزائرية.

ـ ظاهرة المصارف الإلكترونية: تعد هذه المصارف تحدي من الدرجة الأولى للنظام المصرفي الجزائري وكل الأنظمة المصرفية العالمية، بحث تتميز المصارف الإلكترونية بقدرتها الفائقة والسريعة جدًا على تقديم الخدمات المصرفية في أي وقت ودون انقطاع، وخلال جميع أيام الأسبوع.

2.1.1.4. المصارف الجزائرية والتغيرات المستجدة

في ظل تدويل العمل المصرفي، وتوجه الجزائر نحو الدخول في الإقتصاد الدولي ، فرض على المصارف الجزائرية مواجهة هذه التغيرات المستجدة ، وتعد خدمات الائتمان المصرفي بمفهومها الشامل أهم المجالات التي تبرز الضرورة للارتقاء بجودتها والقدرة على المنافسة فيها، فالانتقال إلى عصر المعلوماتية يعني ضرورة تكيف المصارف الجزائرية مع تغيرات وتطورات المحيط الجديد، هذا التكيف يقتضي اتخاذ عدة إجراءات تعتمد أساسًا على النقاط التالية :

- مواكبة أحدث التطورات في العمل المصرفي :

لعل ما يميّز العمل المصرفي في عصر العولمة المالية هو تزايد دور التكنولوجيا في الصناعة المصرفية والسعي الحثيث نحو تحقيق الاستفادة القصوى مما تنتجه تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تطوير قنوات تقديم الخدمة المصرفية بما يتوافق والتطورات الحاصلة في صناعة الخدمة المصرفية في القرن الواحد والعشرين .

وسعيًا منها لمواكبة التطورات في الصناعة المصرفية عملت المصارف الجزائرية على نقل العديد من التقنيات المصرفية إلى السوق الوطنية لاسيما منذ سنة 1997 ، حيث شرعت في إدخال آلات السحب الآلي إذ بلغ عددها سنة 2002 حوالي 250 جهاز ، أما عن بطاقات الإئتمان فهناك عدة مشاريع[97] ص(199).

رغم كل الجهود المبذولة، إلا أن الفجوة الرقمية في المصارف الجزائرية ونظرتها من المصارف الأجنبية لا تزال كبيرة نظرًا للعديد من المعوقات التي شكلت حجر عثرة دون تحقيق القفزة المأمولة و لعل من أهمها :

- غياب ثقافة مصرفية في المجتمع، فهو لا يتعامل مثلاً:بالشيك المصرفي إلا نادرًا؛
- ضعف الإقبال على استخدام وسائل الدفع الإلكترونية؛
- عدم وضوح البيئة القانونية والتشريعية المتعلقة بتنظيم التجارة الإلكترونية؛
- تعدد المخاطر المرتبطة بتقديم الخدمة المصرفية الإلكترونية ؛
- إرتفاع تكلفة إنشاء وصيانة الشبكات المصرفية الإلكترونية؛

وفي ظل هذه المتغيرات الجديدة وجدت المصارف الجزائرية نفسها في وضع بالغ الحساسية لاسيما مع انضمام الجزائر المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة وبداية تطبيق اتفاق الشراكة الأورجزائرية ، إذ أصبحت ملزمة بتدعيم قدرتها التنافسية وترفع التحديات ،هذه التحديات مرهونة بمدى نجاحها في تحقيق مكاسب تقنية المعلومات ، ولعل أهم المحاور التي يجب أخذها بعين الإعتبار لتعظيم الإستفادة القصوى من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تشمل ما يلي :

ـ زيادة الإنفاق الاستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات .

ـ التوسع في استخدام ومدى شبكة مصرفية تكون بمثابة حلقة وصل إلكترونية بين المصارف من جهة وبين باقي فروعها بما يحقق السرعة في تدويل المعلومات الخاصة بالعملاء ، وإجراء التسويات اللازمة عليها بالإضافة إلى الارتباط بالشبكات الإلكترونية الخاصة بالمصارف العالمية وفي مقدمتها شبكة الانترنت.

ـ تنوع الخدمات المصرفية في ضوء التحديات الجديدة التي أصبحت تواجه المصارف الجزائرية، ليس فقط من المصارف الأجنبية بل وحتى من المؤسسات المالية غير المصرفية ، والمؤسسات التجارية الأخرى، إزاء هذه التطورات ينبغي على المصارف تدعيم قدرتها التنافسية من خلال تقديم حزمة متنوعة ومتكاملة من الخدمات المصرفية تجمع ما بين التنوع والتطور من خلال مفهوم المصارف الشاملة ، ومنها على سبيل المثال لا على الحصر :

* الاهتمام بالقروض الاستهلاكية الموجهة لتمويل الاحتياجات الشخصية والعائلية؛
* الاهتمام بتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ؛
* استخدام أساليب التمويل الجديدة مثل الإئتمان الإيجاري ، عقد الفاتورة ؛
* تقديم القروض المشتركة وزيادة تقديم الاستشارة الفنية ؛

ـ الإرتقاء بالموارد البشرية :

تعد بالموارد البشرية من الركائز الأساسية للارتقاء بالأداء المصرفي على اعتبار أن الكفاءة في الأداء هي مقياس في المصارف ؛ ومن أجل مسايرة أحدث ما وصل إليه العلم في مجال التكنولوجيا المعرفية ينبغي تطوير إمكانيات العاملين وقدراتهم لاستيعاب التطورات في مجال الخدمات المصرفية ، مما يحقق تحسين مستوى تقديم الخدمة المصرفية ، وتحقيق أفضل استخدام للموارد البشرية في المصارف الجزائرية ، ويتطلب الارتقاء بالعنصر البشري تبنى العديد من الإستراتيجيات نذكر منها[97] ص(199):

* الاستعانة ببيوت الخبرة ومكاتب الاستشارة الدولية في تدريب الإطارات المصرفية على استخدام أحدث النظم المصرفية .

* إنشاء المعاهد المتخصصة وتطوير البحث العلمي في ميدان الإدارة المصرفية .

- تطوير التسويق المصرفي:

التسويق المصرفي يعني ذلك الجزء من النشاط الإداري للمصرف الذي يضطلع بتوفر تدفق الخدمات والمنتجات المصرفية لإشباع رغبات مجموعة معينة من العملاء بما يحقق تعظيم ربحية المصرف وتوسعه واستمراره في السوق المصرفية[98] ص(7). فالتسويق المصرفي في المصارف الجزائرية مازال مستواه ضعيفًا إن لم نقل منعدمًا بسبب غياب المنافسة المصرفية ، واحتكار القطاع العام لهذه المصارف بالإضافة إلى أن هيكل المصارف غير مساعد على قيام بالتسويق المصرفي، لذلك لابدً على المصارف أن تقوم بدراسات في مجال التسويق وتطبيق مختلف بحوثه بما يتلاءم ومتطلبات العصر .

بالإضافة إلى العناصر السابقة الذكر ، يجب على المصارف الجزائرية أن تواكب المعايير الرأسمالية وأن تستجيب لكفاية رأس المال وتطور السياسات الائتمانية وان تهتم بإدارة المخاطر المصرفية ،كما يجب تفعيل دور الدولة والبنك المركزي في تطوير النظام ومراقبته والتدخل في وقت الحاجة لتفعيل وتنشيط السوق المصرفية والمساهمة في عمليات تحديث الخدمة المصرفية، وهذا ما نراه في المطلب الموالي .

2.1.4. تحديث الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري

في سياق المتغيرات التي إجتاحت البيئة المالية الدولية ، أصبح لزامًا على المصارف التجارية زيادة عنايتها بجودة ما تقدمه من خدمات كأحد العناصر المحددة للقدرات التنافسية المصرفية في السوق المصرفية الداخلية والخارجية ضمن حلقة العولمة المالية ، من خلال تفاعل رأس المال مع وسائل الاتصال الحديثة ، مما يستوجب تحديث الخدمة المصرفية في المصارف الجزائرية .

1.2.1.4. تعريف التحديث

لقد ارتبط مفهوم " التنمية " في الأدبيات الاقتصادية الغربية بمفهوم التحديث، وقد اكتسب هذا المفهوم معنى التغيير، التطوير و الإرتقاء، و بذلك أصبح أداة منهجية لتمرير مشروع من مستوى إلى مستوى أعلى منه[99] ص(25).

إذا التحديث يندرج ضمن مستوى الإستراتيجية العامة للتنمية، فهو يعتبر عامل ذو قوة وفعالية للصراع ضد حالة التخلف.

فالتحديث هو دراسة شاملة للمتغيرات الاقتصادية مع وضع التعديلات والطرق الواجب اعتمادها بمسايرة هذا التغير كما أن التحديث نظرية ديناميكية[99] ص(25).

ومن هذا التعريف يمكن إبراز مواضيع التحديث على أنه يعالج ويبحث في المسائل الآتية:

ـ التغيرات الاقتصادية التي طرأت والتي ستطرأ؛

ـ التعديلات التي لابد أن تحدث لتمكن من إستيعاب هذه التغيرات؛

ـ التنبؤ بالتطور الذي يطرأ في المستقبل ؛

ـ رقابة السلطة العامة على تطور كل قطاع بالتأثير على مجرى التطور في المستقبل في ضوء ما تحصل عليه السلطات من المعرفة العلمية حول التغيرات هذا القطاع؛

2.2.1.4. أساليب التحديث

تتمثل أساليب التحديث في العناصر التالية[99] ص(376):

-تحسين الإدارة : ويتم من خلال الموظفين المؤهلين وذوي التكوين العالي والكفء ، والهدف من هذا هو جعل الإدارة رشيدة ومسؤولية ، وتتمتع بأكثر ثقة من طرف الزبائن .

- تحسين التسيير : ويتم من خلال تطوير الإجراءات والخطوات والمراحل التي ينبغي أن يمر بها الزبون حتى يحصل على الخدمة لتصبح أكثر بساطة وأيسر وأعلى درجة من الكفاءة .

- تحديث الخدمات : وذلك من خلال زيادة وتنوع الخدمات مما يتلاءم مع احتياجات ورغبات الزبائن، فتسعى المؤسسة لتلبية هذه الرغبات والاحتياجات ، مع زيادة تشكيلة وتطوير وإدخال تكنولوجيا في الخدمة وأدائها لتصبح أكثر فعالية وتنافسية.

3.2.1.4. تحديث الخدمة المصرفية

تحديث الخدمة المصرفية هي الرفع من مستوى الخدمة المصرفية وتجديدها بتطبيق تقنيات حديثة مسايرة للتوجهات العالمية في تسيير المصارف[99] ص(377). من هذا المفهوم يجب على المصارف العاملة في الجزائر تحسين أدائها في العمليات المصرفية الأساسية وفي الخدمات الجديدة لأن الخطوات القادمة والرهانات المستقبلية تفرض بشكل خاص تحديث الخدمات المصرفية وأنظمة الدفع وفي رفع مستوى الإدارة في المصارف، فالإستعداد للرهانات القادمة يستوجب تحديث ما يلي[99] ص(377):

* تقدير وزيادة المنتجات والخدمات المصرفية لتحقيق إحتياجات وإشباع حاجيات الأفراد؛
*ترقية المؤسسات الإقتراضية في تمويل الإستثمارات وتشجيع الصادرات؛
* تحسين نوعية الخدمات المالية وتطوير وسائل الدفع بشكل سريع؛

وتحديث الخدمات المصرفية يستند إلى مصادر خارجية ومصادر داخلية وهي على النحو التالي:

- المصادر الداخلية لتطوير الخدمة المصرفية: تضم هذه المصادر كافة المصادر داخل المصرف التي يمكن أن تعطي أفكار لتطوير العمل المصرفي أو تطوير الخدمة المصرفية، وأهم هذه المصادر ما يلي[94] ص(51):

* إدارة التسويق من خلال الدراسات التحليلية للسوق المصرفية، إحتياجات ورغبات الزبائن، أساليب تقديم الخدمات المصرفية؛
* إدخال تكنولوجيا المعلومات في أداء الخدمة المصرفية؛
* مدير المصرف من خلال اقتراحات لتطوير الخدمة المصرفية؛
* موظفي المصرف ، من خلال تنظيم دورات تدريبية وتكوينة لهم ؛

- المصادر الداخلية: تشمل المصادر الخارجية لتطوير الخدمة من العناصر التالية[100] ص(378):
* زبائن المصرف الحاليين؛
* المصارف المنافسة؛
* معاهد ومراكز البحث العلمي؛
* شركات الدراسات الخارجية ؛
* إضافة خدمات جديدة؛

4.2.1.4. الاتجاهات الحديثة لتطوير الخدمة المصرفية في الجزائر

لقد تحول النشاط المصرفي من مجرد القيام بعمليات الإقراض في داخل حدود الدولة إلى قيام المصارف بالدخول في مجال الإستثمار في جميع القطاعات وتملكها للكثير من المشروعات الصناعية والخدماتية والتجارية وتنويع مصادر تمويلها بالداخل والخارج ، فالإتجاهات الحديثة لتطوير النظام المصرفي الجزائري تكون على الشكل التالي :

- التوجه نحو المصارف الشاملة : المصارف الشاملة هي نتيجة حتمية للعولمة المالية ، فهذه المصارف تسعى إلى تنمية مواردها من كافة القطاعات ، كما تقدم الإئتمان لكافة القطاعات ، ففلسفة المصرف الشامل تقوم على التنوع بهدف إستقرار وزيادة حركة الودائع وانخفاض تكلفة المخاطر.

- تحرير تجارة الخدمات المالية: من بين أهم نتائج العامة لتحرير الخدمات المالية (خدمات مصرفية، تأمين..) وبما أن هذا الأمر أصبح منطقي فما على المصارف التجارية إلا تحرير هذه التعاملات مما يؤدي إلى[94] ص(53):

* جعل القطاع المصرفي أكثر كفاءة واستقرار ؛
* اتساع السوق المصرفي؛
* تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية وزيادة جودتها بسبب درجات المنافسة؛
* تؤدي إلى المزيد من المنافع في مجال نقل المعرفة والتكنولوجيا ؛
* تمكين عمليات التحرير من تخفيض مخاطر السوق ، وتساعد على تطوير وتوسيع السوق المالي من خلال حجم التعاملات؛

بالإضافة إلى ظهور ما يسمى بالخدمة المصرفية الإلكترونية و الصيرفة الإلكترونية،تم الإشارة إليها سابقًا .

5.2.1.4. مبررات تحديث الخدمة المصرفية

إن التوجه إلى تحديث الخدمة المصرفية لا بديل عنه في ظل عولمة الاقتصاد ، وتعدد حاجات المجتمع فأصبح بحاجة إلى المزيد من الخدمات المصرفية الجديدة أكثر تنوعًا ، وإلى أدوات استثمارية تدير لهم عائد مالي مناسب ويمكن حصر مبررات تحديث الخدمة المصرفية فيما يلي :

- العولمة المالية:

يمكن تعريف العولمة المالية على أنها ناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحوّل إلى الاندماج المالي الذي يؤدي إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالأسواق الخارجية من خلال عدة عمليات منها ، إلغاء القيود على حركة وتدفق رؤوس الأموال من وإلى الدول مما يسهل عمليات انتقالها وتحركها نحو أسواق المال الدولية[101] ص(215).

فالعولمة المالية تتضمن تحرير المعاملات التالية :

* المعاملات المالية المتعلقة بالاستثمار بمختلف أنواعه ؛
* المعاملات المالية المتعلقة بالاستثمار في السوق المالي؛

* المعاملات الخاصة بالائتمان ومنحه، التأمينات، الخدمات الأخرى؛

وقد ساعدت على عملية العولمة المالية عوامل هي[100] ص(375):

* ضغوط تحرير التجارة التي أدّت إلى إرتفاع قيمة وحجم العمليات التجارية الدولية ، مما تولد عنها إيجاد فرص جديدة للاستثمار الدولي ، وبالتالي البحث على أساليب جديدة للتمويل؛

* ثورة المعلومات والاتصالات الحديثة؛

* إن العولمة المالية طريق جديد لتحقيق عائد اقتصادي سريع ومرتفع ؛

* تحرير النشاط التمويلي من المخاطر الغامضة والمعرقلة ، التي تؤثر على الادخار العائلية ومعاملات المؤسسات والأفراد؛

ومن أجل تحقيق ربحية للمصارف، وتحسين الخدمات المقدمة للزبائن لابد على المصرف التعامل مع أفضل التقنيات وذلك بتحقيق أربعة أهداف وهي[100] ص(380):

* التعامل بكفاءة مع النمو الهائل والمتسارع لعدد من حسابات الزبائن بالمصارف .

* تخفيض التكلفة الحقيقية للمدفوعات، وإجراء المقاصة فيما بين الشيكات التي تمثل هذه المدفوعات.

* تحرير الزبائن من قيود المكان والزمان .

* تطبيق التقنيات الحديثة التي تمكن المصارف من تقديم خدمات لزبائنهم لم تكن معروفة من قبل مثلاً: في الولايات المتحدة الأمريكية بعد تطبيق الخدمات الحديثة في أحد المصارف تحقيق خلال عشر سنوات ما يلي[100] ص(380):

* زيادة في عدد الحسابات بـ (30%) .

* خفض عدد موظفي الفرع الواحد بـ (15%) .

* زيادة حجم العمليات المصرفية بـ (33%) .

*معرفة أعمق للزبائن .

* تدفق المعلومـات التي تؤدي إلى تنسيـق أحسن وانسجام في العمل المصرفي لازالت العراقيل أمام الزبائن .

- قـوة المنافسة:

في ظل توجه الجزائر نحو إنضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة ، واستعادتها المالية والمصرفية وبداية تطبيق الشراكة الأورجزائرية مما ينجر عن تحرير في المعاملات المصرفية والمالية، مما يفرض على المصارف التجارية الاستعداد للمنافسة سواء تعلق الأمر بالمصارف

الخاصة أو المصارف العمومية ، لاسيما المصارف الجزائرية العمومية التي يحب أن تمارس نشاطها على أنها شركة تجارية حسب ما نص عليه قانون النقد والقرض (10/90) والأمر (11/03).

3.1.4. تحديث وسائل الدفع في النظام المصرفي الجزائري

يعتبر تحديث وسائل الدفع من أهم عناصر تحديث الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري ، ونميز نوعين منها التقليدية والحديثة (إلكترونية) فالانتقال من التقليدية إلى الإلكترونية لا يمر إلى بتحديث وسائل الدفع الحالية .

1.3.1.4. واقع وسائل الدفع في النظام المصرفي الجزائري

يمكن تعريف وسائل الدفع هي تلك الأدوات المستعملة في أداء العمليات الإقتصادية والتجارية والائتمانية بين الأفراد والمؤسسات ومختلف الهيئات الحكومية[73] ص(31). كما يطلق مفهوم وسائل الدفع على كل شئ يمكن قبوله إجتماعيا (القبول العام) للعب هذا الدور ، وعلى هذا الأساس فإن وسيلة الدفع هي تلك الأداة المقبولة إجتماعيا من أجل تسهيل المعاملات الخاصة بتبادل السلع والخدمات وكذلك تسديد الديون ؛ وتدخل في زمرة وسائل الدفع إلى جانب النقود القانونية ، تلك السندات التجارية وسندات القرض وبطاقات الإئتمان بمختلف أنواعها.

كما يمكن النظر إلى وسائل الدفع من ثلاث زوايا أساسية[73] ص(31). فهي أداة وساطة مهمتها تسهيل التداول وتمكين إجراء الصفقات بسهولة ، وهذا ينطبق بالأساس على النقود في شكلها المعاصر، وبصفة أقل على الأوراق التجارية عندما تكون محل تداول بين فئة التجار ، ومن جهة أخرى، تمثل أدوات للدفع العاجل ، وهذا الأمر ينطبق خاصة على النقود والشيكات بدرجة أقل وأخيرًا هي أدوات تمكن من نقل الإنفاق في الزمن ، حيث أن امتلاكها يسمح للأفراد إما بإنفاقها حاليًا أو انتظار فرص أفضل في المستقبل ، وإنطلاقًا من هذا المبدأ ، فإن وسيلة الدفع إنما تمثل قرض حيث تسمح بتحويل قوة شرائية حاليًا وإعادة استرجاعها في المستقبل .

وتأخذ وسائل الدفع المستعملة في النظام المصرفي الجزائري عدة أشكال منها :

- النقود : هي وسيلة الدفع الوحيدة التامة السيولة ، وهي الأكثر استعمالاً من بين كل وسائل الدفع ، بل أن كل هذه الوسائل تتحول في النهاية إلى هذه النقود ، سواء بواسطة الخصم قبل تاريخ الاستحقاق أو بواسطة تسديد هذه الأوراق عند حلول هذا التاريخ ، وعن طريق تحويل النقود بين التاجر والمصرف في حالة بطاقة الإئتمان وعلى خلاف وسائل الدفع الأخرى التي يصدرها أشخاص

مختلفون ، فإن النقود تصدر من جهة معروفة ومنظمة للنظام المصرفي ، ويمكننا أن نفرق بين النقود القانونية أو التامة السيولة ، والنقود الأخرى ،التي تشمل نوعين هما :

* النقود القانونية : هي عبارة عن النقود الورقية والنقود المعدنية المساعدة ، وتصدر هذه النقود من طرف البنك المركزي ، وفي بعض الحالات تصدرها الخزينة العمومية .

* نقود الودائع : يصدر هذا النوع من طرف المصارف التجارية من خلال منحها الإئتمان للزبائن والعملاء من خلال الحسابات المفتوحة .

- الشيك (الصك) : وهو من بين وسائل الدفع الأكثر إنتشارًا إلى جانب النقود الورقية ، وهو عبارة عن وثيقة تتضمن أمرًا بالدفع الفوري للمستفيد للمبلغ المحرر عليه ، وقد يكون غير معروف إذا كان الشيك محررًا لحامله ، ويتخذ شكل محدد (نمذجة الشيك) وقد يكون غير معروف إذا كان الشيك محررًا لحامله ، والشيك هو أداة وفاء لا أداة ائتمان[102] ص(80). ويتم تداول الشيك من يد إلى يد، واستعماله في إجراء المعاملات ، فإذا كان هذا الشيك محدد باسم معين ، فإن تداوله يتم بمجرد انتقاله من اليد ، كما يدخل الشيك في ما يعرف بنقود الودائع بحيث يسمح بتسوية المعاملات دون تحويل أموال حقيقة ، بل مجرد القيام بالتسجيل المحاسبي في دفاتر المصرف تبعًا لاستلامه لهذه الشيكات .

- السند لأمر :

السند لأمر هو أصلا ورقة تجارية ، تحرر بين شخصين لإثباتات مالية واحدة ، فهذا السند هو إذا عبارة عن وثيقة يتعهد بواسطتها شخص معين بدفع مبلغ معين إلى شخص آخر في تاريخ لاحق هو تاريخ الاستحقاق[73] ص(32). وعلى أساس هذا التعريف يمكن أن نستنتج أن السند لأمر هو وسيلة قرض حقيقية ، حيث أن هناك مدة من الزمن من جانب الدائن لكي يسدد ما عليه في تاريخ الاستحقاق الذي يتفق بشأنه .

وأمام حامل هذا السند طريقتان لاستعماله[73] ص(32). فإما أن يتقدم به قبل تاريخ الاستحقاق إلى أي مصرف يقبله ، فيتنازل له عليه مقابل حصوله على سيولة ، ولكنه سوف يخسر على أساس معدل تعاقدي يسمى معدل الخصم وهو أجر المصرف للتنازل عن السيولة والحلول محل هذا الشخص في دائنة و تحمل متاعب تحصل السند .

والطريقة الثانية هي استعماله في إجراء معاملة أخرى مع شخص آخر ، سواء في تسديد صفقة تجارية أو تسديد قرض ، ويتم هذا الإستعمال بتقدمه للدائنين الجدد ، عن طريق عملية التظهير وبالتالي يتحول إلى وسيلة دفع .

- السفتجة (الكمبيالة) :

السفتجة هي عبارة عن ورقة تجارية، ولكنها تختلف عن الأوراق الأخرى ، كونها تظهر ثلاثة أشخاص في آن واحد ، وتسمح بإثبات ذمتين في نفس الوقت ، وهي من جهة أخرى عبارة عن أمر بالدفع لصالح شخص معين أو لآمره ومن هذه النقطة بالذات يمكنها أن تتحول إلى وسيلة دفع [102] ص(80). فإذا اشترى مثلاً الشخص (أ) بضاعة من الشخص (ب) وكان على هذا الأخير دين إلى الشخص دين (ج) ،فيمكن للشخص(ب) أن يحرر وثيقة (بالمواصفات التقنية والشكلية للكمبيالة طبعًا بمبلغ معين وبتاريخ معين وبتاريخ إستحقاق معين ، لا يتعدى في غالب الأحيان إلى الشخص (ج) أو لأمر، يوقع كل من الشخص (أ) و (ب) على هذه الوثيقة ويعطيها إلى الشخص (ج)، ونلاحظ أنه بهذه الطريقة قد تم تسوية دينين بورقة واحدة ، يسمى الشخص (ب) الساحب وهو الذي يأمر بالدفع ، ويسمى الشخص (أ) المسحوب عليه وهو المأمور بالدفع ، ويسمى الشخص (ج) المستفيد وهو الذي يأمر له بالدفع[73] ص(34).

ويحق عند إدخال هذه الورقة في التداول لكل شخص تقدم له أن يطلب توقيعها من طرف المظهر كما يحق له الرجوع إلى الموقعين عليها في حالة إعسار المدين أو المسحوب عليه وعدم قدرته على تسديد قيمتها عند حلول تاريخ الإستحقاق ، ودون الأخذ بالاعتبار ترتيبهم الزمني، وليس ثمة شكل معين للسفتجة ، وإنما يجري تحريرها بأشكال كثيرة إلا أنها كلها تتضمن البيانات التي ينص عليها القانون التجاري .

- سند الصندوق :

يحدث أحيانًا أن يقوم شخص ما بإقراض مؤسسة أو مصرف أموالاً لأجل قصير مقابل الحصول على فائدة ومقابل ذلك تقوم الهيئة المقترضة (تكون في الغالب مصرفا) بإصدار وثيقة تعترف فيها بهذا الدين، هذه الوثيقة هي سند الصندوق[99] ص(35). ويمكن تعريف هذا الأخير بأنه إلتزام مكتوب من طرف هذا المصرف أو هذه المؤسسة بدفع المبلغ المذكور في السند (هو مبلغ القرض) في تاريخ معين هو تاريخ الإستحقاق ، وقد يكون هذا السند محرر باسم هذا الشخص أو لأمر أو لحامل السند .

- السندات العمومية قصيرة الأجل

تحتاج الخزينة إلى نوعين من الأموال : الأموال طويلة الأجل لتمويل عملياتها الخاصة بالتجهيز وأموال قصيرة الأجل لتمويل نفقاتها العادية أو الجارية ، وتلجأ الخزينة إلى إصدار سندات قصيرة الأجل لتمويل احتياجات السلطة العمومية فيما يخص نفقاتها الجارية ، وذلك عندما يتأخر تحصيل الإيرادات الضريبية ، نظرًا لطابعها المتقطع في الزمن ، وعدم القدرة على الانتظار لاستعجالية النفقات[102] ص(78).

والسندات العمومية قصيرة الأجل تشبه إلى حد كبير سند الصندوق والإختلاف الأساسي الموجود بينها هو في الجهات التي تصدرها ، كذلك من كون السندات مضمونة من طرف الدولة[103] ص(36). ويتم تداول هذه السندات من يد إلى يد واستعمالها في التبادل وضمان القروض عندما تكون محددة لحاملها ، أي سندات غير إسمية .

- سند الرهن :

سند الرهن هو أيضا ورقة تجارية كسابقيه ، يمكن استعماله في التداول إذا أراد مجتمع التجار ذلك ، وهو سند لأمر مضمون بكمية من السلع محفوظة في مخزن عمومي[68] ص(113).

إن حاجة التجارة ومتطلباتها ، قد تدفع بالتجار إلى الإحتفاظ بالسلع في مخازن عمومية مجهزة حسب طبيعة هذه السلع وذلك قبل بيعها ، مقابل شهادة ممنوحة من هذه المخازن تثبت الجهة التي تعود إليها ملكية هذه السلع وتظهر كميتها ومواصفاتها ، وقبل بيع هذه السلع ، قد يحتاج صاحبها إلى سيولة ، فإذا لم يجد هذه السيولة بطريقة أخرى ، يمكنه الإقتراض من تجار آخرين أو من المصارف مقابل تقديم سند ملكية البضاعة كضمان أي رهن هذه البضاعة من أجل الحصول على السيولة[73] ص(34).

وسند الرهن مثله مثل الأوراق التجارية الأخرى (السند لأمر والكمبيالة) يمكن تقديمه للمصرف بغرض الخصم، كما يمكن تحويله إلى وسيلة دفع بإدخاله في التداول و انتقال بين الأفراد (التجار) لتسوية المعاملات.

يمكن تسمية هذه وسائل السابقة الذكر بوسائل الدفع بالوسائل التقليدية ، وهي في الجزائر تستعمل بنسب قليلة جدًا باستثناء النقود العادية ، أما المعاصرة التي تشمل مختلف وسائل الدفع

الإلكترونية (تم الإشارة إليها سابقا) ،وهي قليلة الاستعمال باستثناء حالة واحدة وهي تشمل على الخصوص بطاقة السحب.

2.3.1.4. واقع إستخدام وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر

يتميز الإقتصاد الجزائري وخاصة النظام المصرفي بأنه نظام مازال متخلف من حيث استعمال وسائل دفع إلكترونية ، فهو يعتمد على النقود العادية في الغالب والصك إلا نادرًا ، لذلك انعكس ذلك على العمل المصرفي والتجاري في آن واحد مما يفسر ذلك بروز ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي .

أما عن واقع استخدام وسائل الدفع الحديثة في النظام المصرفي الجزائري ، وبين الجدول أدناه وسائل الدفع المستعملة وحجم الأموال المحولة بها في المصارف العمومية فقط.

جدول رقم (07): وسائل الدفع المستعملة وحجم الأموال المحولة بها في المصارف العمومية[104]).

(الوحدة :مليون دينار جزائري)

	وسائل الدفع	2001		2002		2003	
		العدد	المبلغ	العدد	المبلغ	العدد	المبلغ
الشيك	سحب	4689200	3387845	4536756	3736756	4262974	4237800
	إيداع	146131	106806	152953	164165	136380	129992
التحويلات	سحب	488991	252345	481518	346256	487891	397398
	إيداع	1711	286261	1541	323669	1863	269341
المستندات	سحب	37439	78968	46431	135720	39414	101198
	إيداع	3325	5861	8056	7161	3792	19136

من خلال الجدول نلاحظ أن وسائل الدفع ترتكز على النقود العادية ثم تأتي بعدها التحويلات بمختلف أنواعها وأخيرًا السندات ، وهذا ما يدل عن أن النقدية مازالت ضعيفة جدًا في الجزائر .

أما عن وسائل الدفع الإلكترونية فاستعمالها قليل ومحدود، لذلك لابد من إيجاد آليات لاعتمادها حتى تجعل من الخدمة المصرفية أداة لتحديث النظام المصرفي والمساهمة في تخفيف حجم الاقتصاد الموازي وجلب الاستثمار .

عرف النظام المصرفي الجزائري مؤخرًا إدخال بطاقة السحب وبرمجة عدة مشاريع ويمكن إبراز ذلك فيما يأتي:

- بطاقة السحب :

تم إنشاء بطاقة السحب خاصة بكل مصرف ، فقد أنشأت شركة ما بين المصارف الثمانية العمومية الجزائرية وهي : بنك الجزائر الوطني ، بنك الفلاحة والتنمية الريفية ، بنك الخارجي الجزائري ، الصندوق الوطني للادخار والتوفير ، القرض الشعبي الجزائري ، بنك التنمية المحلية، الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي ، بنك البركة الجزائري ، هذه الشركة أنشأت في سنة 1995 وهي شركة ذات أسهم رأسمالها 267 مليون دينار جزائري[94] ص(175). حيث أنشئت هذه الشركة في إطار تحديث وسائل الدفع للنظام المصرفي الجزائري وتطوير وتسيير التعاملات النقدية ما بين المصارف ، فضلاً عن تحسين الخدمة المصرفية وزيادة حجم تداول النقود ووضع الموزعات الآلية (DAB) في المصارف والتي تشرف عليها الشركة وتقوم بصناعة البطاقة المصرفية الخاصة بالسحب حسب المقياس المعمول بها دوليًا وطبع الإشارة السرية[94] ص(176). وتنشأ هذه الخدمة عن طريق عقد يبرمه المصرف مع شركة (SATIM) الذي يحدد التزام الطرفين خاصة فيما يتعلق بآجال وإجراءات التسليم ، بالإضافة إلى عملية الربط بين (DAB) ومصالح " ساتيم " بواسطة شبكة إتصال (X25 – DZ PAC) حيث تسمح بالقيام بعمليات السحب سواء كانت داخلية أو محولة[105] ص(36). بالإضافة إلى سجل متصل بهيئة المقاصة لتصفية الحسابات ما بين المصارف

- الشبكة النقدية ما بين المصارف :

في سنة 1996 أعدت شركة " ساتيم " مشروعًا لإيجاد حل للنقد بين المصارف وأول مرحلة لهذا المشروع الذي بدأ في العمل سنة 1997 تمثلت في إعداد شبكة نقدية إلكترونية بين المصارف في الجزائر ، هذه الشبكة لا تغطي إلا الخدمات المتعلقة بإصدار البطاقات المصرفية الخاصة بالسحب من الموزع الآلي محليًا وبالتالي يمكن للمصارف الوطنية والأجنبية الخاصة أو العامة أن يقدموا إلى كل زبائنهم خدمة سحب الأموال بواسطة الموزع الآلي .

كما تعمل شركة" ساتيم " على ضمان حسن سير عملية السحب وتكامل الموزعات الآلية مع عدد من المصارف ، هذا بالإضافة إلى تأمين قبول البطاقة في جميع مصارف المشاركين، وإجراء عملية المقاصة لصفقات السحب بين المصارف حيث تأمين تبادل التدفقات المالية بين المشاركين والمؤسسة المسؤولة عن المقاصة ، كذلك تعمل هذه الشركة على مراقبة البطاقات المزورة وكشف كل التلاعبات .

ويبين الجدول أدناه حجم التحويلات بالأرقام باستعمال بطاقة السحب.

الجدول رقم (08): حجم التحويلات بالأرقام ما بين المصارف باستعمال بطاقة السحب [106]

(الوحدة :دينار جزائري)

المؤسسة	1999	2000	2001	2002	2003
بريد الجزائر	240854	299140	463889	604582	474729
البنك الوطني الجزائري	0	0	0	7260	14378
القرض الشعبي الجزائري	16	5871	11643	15458	12519
بنك الفلاحة والتنمية الريفية	0	1221	8385	14901	10148
البنك الخارجي الجزائري	6496	14804	16804	22854	16385
بنك التنمية المحلية	0	0	0	147	1311
الصندوق الوطني لتوفير والاحتياط/ بنك	0	0	0	220	2173
بنك البركة الجزائري	0	0184	617	762	337
Société Générale (الشركة العامة)	0	0	0	0	381
بنك الريان	0	0	0	0	2
المجموع	247366	320635	501338	666184	532360
النسبة(%)	-	29062	56.36	32.88	-

- مركز معالجة النقدية بين المصارف:

تشرف شركة" ساتيم " على مركز المعالجة النقدية بين المصارف وتعمل على ربط مراكز التوزيع مع مختلف المؤسسات المشاركة لوظيفة السحب ، حيث يتولى هذا المركز ربط الموزع الآلي

بمقدم مقدم الخدمة (Foront Office) بواسطة خطوط (25 ×)عبر الشبكة الوطنية (DZ - PAC) ومركز للاعتراض على البطاقات الضائعة أو المزورة [107] ص(156).

فعملية السحب تتم بطلب ترخيص فوري يوجه إلى مركز الترخيص بالوكالة ، الذي يقبل أو يرفض الطلب، وفي حالة القبول يراقب المركز السقف المسموح به أسبوعيًا لكل زبون ، كما يراقب هذا المركز الإشارة السرية ، كما أن السحب الذي يتم بالبطاقة لا يمكن الرجوع فيه ، بعد ذلك وعلى الساعة (00,00) يقوم المركز بمعالجة كل الصفقات التي قامت في ذلك اليوم وتنظمها حسب كل مصرف موجود في الشبكة بين المركز وجميع المصارف المشاركة و تسجل العمليات لدى جميع المصارف و يتم إجراء عملية المقاصة في مركز الصكوك البريدية التي لها كل حسابات المصارف .

ولهذا يمكن القوم أن عملية السحب تتم في أسلوب " نصف مباشرة " فتوجد شبكة بين المصارف وشركة " ساتيم " وهذا ما يخلق نوعًا من المخاطر تتمثل في عدم معرفة المبلغ الموجود في الحساب بصفة آلية في كل عملية سحب ، أضف إلى الآجال المطبقة تكون بيوم بعد عملية السحب بيوم (يوم + 01) [107] ص(107). ويبقى إقبال الزبائن على السحب الفوري باستخدام هذه الأجهزة ضعيفًا، ومن الأسباب التي يبررها الزبائن لنفورهم على استخدام الموزع الآلي للنقود هي[36] ص(196):

* الأعطاب المستمرة والتي يرجعها المسؤولين إلى شبكة الهاتف؛
* الأخطاء؛
* الميول للحرية والإحجام عن إظهار أية معلومات حول وضع الزبون المالي أمام الناس في الشارع؛
* معظم هذه الآلات موجودة على واجهة المصارف، و كان لابدّ من توزيعها عبر أهم المحطات و النقاط المهمة؛

هذه مجمل وسائل الدفع المتاحة والمستعملة ، إلا أن النقود العادية مزالة هي الأكبر حجما في تسوية المعاملات النقدية وهذا يدل على أن النظام المصرفي الجزائري مازال متأخر كبيرًا في هذا الميدان ، لذلك لابدّ من تحديث هذه الوسائل وإيجاد بدائل أخرى لتسهيل التعاملات النقدية داخل النظام من خلال اعتماد وسائل الدفع الإلكترونية وإقامة الشبكات الإلكترونية.

2.4.إشكالية إعتماد الصيرفة الإلكترونية في الجزائر

إن إعتماد الصيرفة الإلكترونية في الجزائر ينطلق أساسًا من إيجاد البنية التحتية اللازمة وتوفير البيئة الملائمة لذلك، ولأجل ذلك سنحاول التطرف إلى واقع قطاعات الإتصالات في الجزائر ،ثم واقع استعمال هذه التكنولوجيا في النظام وندرج في الأخير أهمية إعتماد الصيرفة الإلكترونية في الجزائر.

1.2.4. واقع قطاع تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في الجزائر

لقد عرف قطاع تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في الجزائر تأخر كبير، غير أنه مع بداية خوصصة وتحرير القطاع ، بدأ قطاع الإتصالات يتطور تطور ملحوظ لاسيما في الهاتف النقال وشبكة الانترنت .

1.1.2.4.شبكة الانترنت وشبكات الاتصال الإلكترونية

- شبكة الانترنت: سعت الجزائر للاستفادة من خدمات شبكة الأنترنت والتقنية المرتبطة بها ، من خلال ارتباطها بشبكة الانترنت في شهر مارس من عام 1994 ، عن طريق مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني (**CERIST**) الذي أنشئ في شهر أفريل من سنة 1986 من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، وكانت مهمته الأساسية يوم ذلك ، العمل على إقامة شبكة وطنية وربطها بالشبكة الدولية[108] ص(22).

عرفت الجزائر منذ سنة 1994 تقدمًا ملحوظًا في مجال الإهتمام في الإشتراك والتعامل مع الأنترنت ، ففي نفس السنة كانت الجزائر مرتبطة بالأنترنت عن طريق إيطاليا و تقدر سرعة الإرتباط بـ 9600 حرف ثنائي في الثانية (RINAF) وتكون الجزائر هي النقطة المحورية للشبكة في شمال إفريقيا .

وفي سنة 1996 وصلت سرعة الخط إلى 64 ألف حرف في الثانية ، يمر عن طريق العاصمة الفرنسية"باريس" وتم في نهاية 1998 ربط الجزائر"بواشنطن" عن طريق القمر الصناعي بقدرة (01 ميغابايت في الثانية) وفي شهر مارس 1999 أصبحت قدرة الأنترنت في الجزائر بقوة 02 ميغابايت في الثانية ، وتم إنشاء أكثر من 30 خطًا هاتفيًا جديدًا من خلال نقاط الوصول التابعة للمركز والمتواجدة عبر مختلف ولايات الوطن[108] ص(31). طبعًا نقطة الخروج الوحيدة هي الجزائر العاصمة .

وبعد سنتين من دخول شبكة الأنترنت أي في سنة 1996الى الجزائر ، قدّر عدد الهيئات المشتركة بحوالي 130 هيئة ، وفي سنة 1999 قدر عدد الهيئات المشتركة في الشبكة بـ 800هيئة، منها 100 في القطاع الجامعي ، 50 في القطاع الطبي ،500 في القطاع الإقتصادي و150 في القطاعات الأخرى ، وفي نفس السنة أي 1999 ، كان لمركز البحث في الإعلام العلمي والتقني حوالي 3500 مشترك ، ولأن هناك تباين كبير بين عدد المشتركين ومستعملي الأنترنت في الجزائر نظرًا لانخفاض نسبة الإشتراك الفردي بالمقارنة مع نسبة إشتراك الهيئات[108] ص(22). و هذا ما يفسره إرتفاع تكلفة الربط بالشبكة.

بعد إصدار المرسوم التنفيذي رقم (98 - 257) بتاريخ 1998/8/25 والمعدل بمرسوم تنفيذي آخر يحمل رقم 07-2000 بتاريخ 14 أكتوبر 2000 الذي يحدد شروط وكيفيات وضع استغلال خدمة الأنترنت ، ظهر مزودون جدد خواص وعموميين إلى جانت مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني ، مما زاد في عدد مستخدمي الشبكة وقد وصل عدد الرخص الممنوحة للخواص عبر القطر الجزائري إلى 65 رخصة حتى نهاية 2001[108] ص(22).وإن وجود هذه المؤسسات في سوق الأنترنت سوف يحسن من خدمات الوصول إلى الشبكة ويساهم في تقديم أسعار تنافسية للإشتراك بخدمات الأنترنت .

فالجزائر الآن في مرحلة لتدارك تأخرها ، فالجهة الوصية أي وزارة البريد والمواصلات وفرت خط اتصال أساسي للأنترنت عبر الألفيات الضوئية قدرته 34 ميغابايت في الثانية قابل للتوسعة لغاية 144(ميغابايت / ثا) لتمكن موزعي خدمات الأنترنت توفيرها للمؤسسات والأفراد بحيث تستهدف شبكتها كل ولايات الوطن[108] ص(32).والحقيقة أن الأمر يتعلق في نهاية المطاف بضمان تغطية عادلة عبر كافة مناطق البلاد ، بغية تفادي ظهور فجوة رقمية مضرة بالتماسك الإقليمي .

ولقد انتقلت الجزائر بفضل هذه الجهود المبذولة خاصة من قبل القطاع الخاص الذي يستثمر أكثر فأكثر في هذه التكنولوجيات بين سنة 2000 إلى غاية 2004 إلى النتائج التالية[109] ص(2):

- من 10 آلاف مرتفق للأنترنت إلى 700 ألف مرتفق؛
- من 100 نادي للأنترنت إلى 4000 نادي؛
- من 5 محطات تزويد إلى 95 تم إنشاؤها من بينها 33 أصبحت عملية؛
- من 20 موقع واب إلى 2000 موقع؛

هذه النتائج تضع الجزائر من الآن فصاعدًا في موقع جيد في إفريقيا ، غير أنها لزالت غير كافية لتحسين بشكل ملموس مؤشرها العالمي للتمتع بالنظام الرقمي الذي يعتبر متوسط ، والذي تبلغ نسبته حسب التصنيف الذي أجراه الإتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية (0,37) وهو ما يجعل الجزائر تحتل المرتبة(110) في العالم[109] ص(02).

إنّ ما يميز شبكة الأنترنت في الجزائر أن استعمالها غير تجاري ، وتستعمل بالأخص في مجال البحث والتطوير ، وما إلى ذلك ، كما أن مواقع المؤسسات والشركات على شبكة الأنترنت غير تفاعلية ففي الغالب هي مواقع تعريفة لا خدماتية ، باستثناء ما تقوم به شركة "بريد الجزائر" ، فنجد المواقع الأخرى غير مفعلة ، ويرجع البعض ذلك إلى غياب نظام دفع الإلكتروني بسبب ما يعانيه النظام المصرفي الجزائري ، بالإضافة إلى قلة الشبكات الإلكترونية الإتصالية ذات البعد الوطني و ضعف قدرة أو سرعة الأنترنت . فضلاً عن ارتفاع تكلفة استعمال الأنترنت مقارنة بالدخل الفردي للجزائريين.

- شبكة الاتصالات: إن أول تجربة في الجزائر حول شبكات الاتصالات الالكترونية هي ما قامت به إدارة البريد والمواصلات بالتعاون مع الموزع الأمريكي (LUCENT TECHNOLOGIES) في إقامة شبكة لتقديم خدمات الأنترنت كموزع للمؤسسات والأفراد، بحث تستهدف شبكتها كل ولايات الوطن ، قدرتها تفوق 10.000 خط ويتوقع أن يكون لها 1.000.000 مشترك ، هذه الشبكة تتميز بضمها لمختلف الخدمات التي تتطلبها التجارة الإلكترونية[108] ص(23).

وقد تم بالفعل تشييد شبكة البريد والمواصلات ، وهي جاهزة للاستغلال ، دون كلمة المرور، ودون اشتراك أو التزام ، فالتكلفة تحسب ضمنيًا مع تسعيرة الهاتف .

حاليًا يمكن الإطلاع على معلومات بخصوص مصالح الحسابات البريدية الجارية، وهذا بفضل الموزع الصوتي (30 : 15) وموقع البريد على شبكة الانترنت (www. post . dz.) ولتشجيع الزبائن على التوجه على هذه الأدوات الجديدة ، تم تجهيز مكاتب البريد بنقاط "لمولتيميديا"، هذه النقاط المخصصة في مرحلة أولية لمصالح خدمات الحسابات البريدية لتمتد بعد ذلك وتشمل الخدمات البريدية وحتى الخدمات غير البريدية [110] ص(04).

ونفس الطريق سلكه مركز البحث والإعلام العلمي والتقني عن طريق تقوية البنية التحتية ، حيث بدأ في مشروع يربط بموزعه في الولايات المتحدة الأمريكية بخط سعته تصل إلى 30 ميغابايت للثانية ، ووزعت على المشتركين العوام بأكثر من 20 نقطة وصول للأنترنت و 433 خط متخصص لقطاع التعليم العالي والهيئات البحثية و48 خط متخصص لبقية القطاعات الأخرى، وبينها الموزعين الخواص ، ويصل عدد خطوط الهاتف المستخدمة في الولوج إلى الشبكة بـ 2000 خط ، في حين بلغ عدد المستخدمين سنة 2004 بـ 250.000 مشترك[108] ص(24). فضلاً عن البحوث والمشاريع التي قام بها ومازال يقوم بها.

2.1.2.4. قطاع الإتصالات السلكية واللاسلكية

قبل التحدث عن واقع قطاع الاتصالات في الجزائر ،لابد من إعطاء لمحة تاريخية عن هذا القطاع وكيف تم إصلاحه ، فمن خلال تفحصنا لمختلف المخططات التنموية لقطاع الإتصالات السلكية واللاسلكية في الجزائر ، وجدت عدة عوامل عملت على تطور هذا القطاع وأخرى على عرقلته بحيث تشمل هذه الأخيرة في ما يلي[111] ص(47):

* تأخر في التكنولوجيا؛
* تأخر على مستوى التجهيزات الهاتفية؛
* تأخر في نوعية الخدمة الممنوحة؛
* تأخر بالنسبة للدول المتقدمة؛

فأصبح هذا القطاع يعيق تنمية القطاعات الاقتصادية الأخرى ، فعلى هذا الأساس جاء مخطط الإنعاش في نهاية الثمانيات يعمل على تطوير القطاع ، و يبعث روح جديد فيه حتى يتمكن من استرجاع التأخر المتراكم باعتباره مخطط استعجالي يكسر حلقة التأخر ، فرغم الإنجازات التي حققها خلال عشرية التسعينات من القرن العشرين ، لم يتمكن هذا الأخير من تقليص التأخر الذي عرفه هذا القطاع ، فعند تفحصنا للكثافة الهاتفية ، باعتبارها المؤشر الذي يوضح حالة الإتصالات السلكية و اللاسلكية في أي بلد ، ففي الجزائر (5,5) لكل مائة ساكن نجدها بعيدة عن النسبة النظرية التي حددت خلال فترة المخطط (9,2 %) في نهاية سنة 1999. [112] ص(7).لذلك بدأت عملية التحرير والخوصصة .

-عملية خوصصة قطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية:إن أول مبادرة قامت بها الجزائر لتطوير قطاع الاتصالات إنشاء مؤسسة ـ اتصالات الجزائر ـ تحت قانون 03 - 2000 بـ 5 أدت 2000 ،

الذي يعتبرها كمؤسسة عمومية اقتصادية ذات شكل قانوني يصفها بمؤسسة ذات أسهم، بحيث يقدر رأس مالها الاجتماعي للمؤسسة بـ 100.000,00 دج مقسم إلى 20.000 سهم بقيمة 5000 دج حيث حقوق الملكية لهذه الأسهم مقررة لوزارة البريد والاتصالات. [111] ص(55).

ويتمثل نشاط وموضوع مؤسسة إتصالات الجزائرّ في المهام التالية :

- الإنشاء والاستغلال والتطوير لشبكات الإتصال العمومية؛
- القيام بكل النشاطات التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة مع موضوعها الرئيسي؛
- إنشاء فروع خارجية تشارك من خلالها في المؤسسات والمنظمات الأخرى التي لها علاقة مع موضوع إنشائها؛
- أما فيما يخص تسيير البرنامج الزمني لقطاع البريد والاتصالات السلكية واللاسلكية والتي تابعته السلطات الجزائرية هو كالتالي[112] ص(09):

* سنـة 2001:

ـ فصل البريد عن الاتصالات السلكية واللاسلكية وتأسيس كيانين مختلفين ؛

ـ تأسيس اتصالات الجزائر في نهاية 2001 كشركة تجارية؛

ـ تأسيس سلطة ضبط الاتصالات ككيان مستقل عن الوزارة الوصية وتبقى سلطة الضبط هي الجهاز المراقب والمنظم لهذا القطاع ؛

ـ بيع الرخصة الأولى في ميدان الهاتف النقال (لصالح شركة أوراسكوم)؛

* سـنة 2002:

ـ بيع رخصة تشمل الأصوات والمعلومات؛

ـ تشغيل شبكة الهاتف اللاسلكي (النقال) شركة أوراسكوم؛

* سـنة 2003 :

ـ فتح قطاع البريد إلى التنافس الوطني والدولي؛

ـ بيع رخصة جديدة بنظام عالمي للهاتف النقال؛

ـ تحديث شبكة الهاتف الثابت من طرف شركة اتصالات الجزائرّ؛

* سـنة 2004 :

ـ بيع رخصتين من حلقة إذاعة محلية وهذا يشمل الأصوات والمعلومات؛

ـ فتح ميدان الهاتف اللاسلكي النقال إلى التنافس؛

* سنة 2005:

ـ تحرير القطاع؛

3.1.2.4. إنجازات قطاع تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في الجزائر

لقد شهد الهاتف وشبكة الأنترنت توسع كبيرا ، فمثلاً شهد الهاتف المحمول الذي يعد أول سوق فتح للمنافسة ، حيث نجحت الجزائر من خلال النسبة المحققة بين 2003 و 2004 في تحقيق أعلى نسبة نمو إجمالية تتجاوز 237% ومضاعفة نسبة المشتركين من عدد السكان الإجمالي، حيث قدرت آخر التقديرات سلطة الضبط للبريد والموصلات ، النسبة الخاصة بالهاتف النقال قرابة 10% بداية 2005 وكثافة تصل إلى 25 % من عدد السكان (كل 100 شخص هناك متوسط 25 شخصًا يمتلكون هاتفًا ثابتًا أو نقالاً) وهو مستوى يكشف عن الوتيرة السريعة في النمو التي يعرفها قطاع الهاتف لاسيما الهاتف النقال في الجزائر .

لقد تطور إستعمال الهاتف النقال في الجزائر بعد تحرير سوقه ، فقد تم بيع الرخصة الثانية في سنة 2001 للمتعامل المصري (أوراسكوم تيليكوم) الذي أنشأ علامته التجارية في ذات السنة تسمىّ جيزي ّ ،ثم تم منح رخصة الثالثة للوطنية الكويتية نهاية 2003 ، وأسست علامة تجارية تسمى " نجمة " وبفضل الوتيرة لعدد المشتركين وبلوغ ّ أوراسكوم تليكوم -الجزائرّ سقف أربع (4) مليون مشترك ، موازاة مع بلوغ الوطنية للإتصالات 500 آلاف مشترك ، يضاف إليها (1,3) مليون للمتعامل الأول "موبيليس" فرع إتصالات الجزائر ، وتحتل الجزائر وفق المعطيات الخاصة بالمنظمة العالمية للإتصالات وهيئات متخصصة المرتبة الرابعة بعد جنوب إفريقيا، ثم مصر ، فالمغرب[113] ص(4). ، مع فرق في نسب النمو التي ترفع الرتبة الاولى لتتصدر بها إفريقيا، ومع ارتفاع عدد شركات الاتصال وزيادة المنافسة ،سيشهد القطاع نمو كبير ، حيث من المتوقع أن يرتفع عدد المشتركين إلى أكثر من 100 ملايين في حدود 2010 ، مما يؤثر ايجابيا على القطاعات الاقتصادية الأخرى [113] ص(4). لاسيما القطاع المصرفي.

2.2.4. واقع إستعمال تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في النظام المصرفي الجزائري

لا يختلف كثيرا واقع قطاع تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في الجزائر عن داخل النظام المصرفي ، لكنه لابد من إبراز هذه النقطة المهمة في إعتماد الصيرفة الإلكترونية .

1.2.24. شبكة الإتصالات الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري

يعيش النظام المصرفي الجزائري مشاكل عديدة ومعقدة ، تظهر أثناء تقديمه لخدماته بحيث تقف عائقًا أمام تطوره وحاجزًا في وجه الإستثمار نظرًا للدور البارز الذي يلعبه هذا القطاع في حقل التنمية الإقتصادية ، وتتعلق هذه المشاكل عادة بالكفاءة والسرعة في الأداء حتى وإن تعلق الأمر

بالعمل على المستوى المحلي هذا في ظل غياب شبكات محلية تربط مختلف الهيئات المالية لتنسيق العمل بينها وزيادة سرعة أداء الخدمة المصرفية ، إن هذه الحالة تفرض إيجاد حلول جديدة من شأنها أن تقدم خدمات أحسن وأسرع.

بادرت بعض المؤسسات المصرفية بتطوير شبكات إلكترونية للدفع والتسديد منتشرة في نقاط محدودة من التراب الوطني ، لكن عدم القدرة على التحكم فيها وتسييرها ، جعل بعضها تتوقف على أداء خدماتها ، بسبب اعتماد هذه المؤسسة على حلول وأنظمة مستوردة و غير متوافقة وخصائص السوق الجزائرية، وكذا عدم وجود الطلب المتزايد على هذه الخدمات مثل: التسديد والدفع ببطاقة الائتمان التي تشجيع بعض المؤسسات على مواصلة تقديمها ،رغم ذلك إلا أن بعض المؤسسات بادرت إلى إصدار بطاقات السحب مثل بطاقة السحب من الصرافات الآلية لمؤسسة البريد والمواصلات ، البطاقة المصرفية للسحب والدفع للمصارف التالية[108] ص(26):القرض الشعبي الجزائري ، بنك الفلاحة والتنمية الريفية ، بنك الجزائر الخارجي ، الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط ، بنك البركة الجزائري.

يعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) من رواد المؤسسات المصرفية في الجزائر، فقد قطعت شوطا كبيرا على مستوى نظام الاتصالات ، فهي تمتلك شبكة اتصال تعمّ جلّ ولايات الوطن، وهي مخصصة للتحويل المالي المباشر بين وكالاتها ، وتعتبر بطاقة السحب والدفع لبنك الفلاحة والتنمية الريفية كدعم للنشاط المصرفي للمؤسسة وزيادة مواردها ووسيلة لتحسين خدماته المصرفية للزبائن ، لهذا فإن تطوير البطاقة المصرفية يتوقف على عنصرين هامين هما[108] ص(26):

- التجار الذين يقبلون الدفع عن طريق البطاقة؛
- الأفراد الحاملين للبطاقة؛

وقد استعمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية كأول مصرف في الجزائر شبكة (SWIFT) للتحويل الآلي للأموال منذ عام 1991[114].

2.2.2.4. شبكة الأنترنت والنظام المصرفي الجزائري

أصبحت شبكة الأنترنت اليوم مراد لعصر جديد لتوزيع المنتجات والخدمات المالية والمصرفية، بفضل ما تتحه هذه الشبكة ، الشئ الذي فرض في إعتمادها في النظام المصرفي

الجزائري ديناميكية أكبر في مجال المنافسة وتحسين الخدمة المصرفية ، فهي طريقة تساهم في تحسين أداء الخدمة المصرفية وزيادة أكبر في الكفاءة وتقليل التكاليف .

أما مواقع المصارف الجزائرية في شبكة الأنترنت فيمكن ملاحظة العناصر التالية:

- بالنسبة لبنك الجزائر : لبنك الجزائر موقع إلكتروني على الشبكة الانترنت ، له مهمة إعلامية بحتة، وهو لا يقدم الخدمات المعلوماتية الإلكترونية ، ولا يخضع للتجديد إلا نادرًا ،فمقارنة بمواقع المصارف المركزية قي العالم التي يتم تجددها في كل لحظة بالمعلومات الجديدة لا سيما في المجال التقنيات المصرفية المستعملة في النظام المصرفي لتلك البلدان، فضلا على وضع فيه كل المعطيات الإقتصادية للبلد ، كما أن بعض المصارف المركزية تشرف على أنظمة الدفع الإلكترونية للمصارف تلك البلاد انطلاقا من موقعها الالكترونية ، لذلك لابدّ من تفعيل موقع "بنك الجزائرّ وجعله كبقية المصارف العالمية المتطورة.

- المصارف الجزائرية: لجميع المصارف العاملة في الجزائر مواقع إلكترونية على شبكة الانترنت، وهي مواقع تعرض مجموعة من المعلومات عن كل مؤسسة مصرفية، ولا تقدم خدمات عبر الشبكة[115]. ومعظمها لم يجدد منذ مدة، فالمصارف في الدول المتقدمة تقوم بتجديد المعلومات خلال 24 ساعة وعلى مدار جميع أيام الأسبوع، لذلك يجب على المصارف الجزائرية أن تحسن وتجدد مواقعها وتطورها وتستعملها في أداء الخدمة المصرفية.

و نقف هنا على تجربة جديرة بالذكر ، وهي ما قامت به مؤسسة "بريد الجزائرّ في وضع شبكة وطنية وربطها بالانترنت ، فيستطيع الزبون أن يحصل على بعض الخدمات عبر شبكة الأنترنت ، حيث تسمح بالإطلاع كشف الحساب البريدي وطلب الصك البريدي بالإضافة إمكانية تسديد فاتورة الهاتف النقّال الخاص بفرع "موبيليس "عبر الحساب البريدي ،كذلك تم إنشاء الموزع الصوتي الذي يحمل رقم (15.30) هذا الرقم يستعمل لطلب استعلامات حول الحسابات البريدية[116] ص(4).

3.2.2.4. إستعمال الهاتف فى الخدمة المصرفية

لحد الآن لا تستعمل جل المصارف الجزائرية الهاتف سواء كان ثابت أو نقال لأداء الخدمات المصرفية بل حتى الاستعلام لا يقدم من خلاله ،رغم أن قطاع الهاتف لاسيما النقال قد شهد تطورًا كبيرًا في الجزائر من خلال تحريره ودخول عدة شركات وطنية وأجنبية للاستثمار في الجزائر.

أما من جانب الإدارة وتحديثها فقد تم إدخال الحاسوب إلى جميع الوكالات والمكاتب والمصالح في جميع المصارف غير أن استعمالها يكاد يكون في العمليات العادية المتعلقة بالحسابات واستخراج الوثائق ، وما يلاحظ أن النظام المصرفي الجزائري مازال بعيدًا عن التطورات التكنولوجية في الميدان المصرفي ، هذا ما جعل من أسبابه أنه لا يواكب المعايير الدولية ولا يؤدي خدمة مصرفية متطورة .

3.2.4. أهمية اعتماد الصيرفة الإلكترونية في الجزائر

إن إعتماد الصيرفة الإلكترونية في الجزائر سوف يؤثر على أداء الإقتصاد الجزائري وأداء النظام المصرفي الجزائري فهي تطرح عدة إمتيازات هامة .

1.3.2.4. إعتماد الصيرفة الإلكترونية وآثارها على الإقتصاد الجزائري

يتميز الاقتصاد الجزائري بأنه إقتصاد يمر بمرحلة التحول ، فبعد أن كان يرتكز على اقتصاد ممركز بدأ في الدخول إلى اقتصاد السوق ، مما أدى إلى تغيرات في آليات عمل الاقتصاد ودور الدولة فيه ، فأصبح الاقتصاد الجزائري يتسم بنوع من الحرية الاقتصادية وتم فتح جميع القطاعات أمام كل الخواص سواء كانوا أجانب أو وطنيين ، والمهم هنا هو النظام المصرفي الجزائري الذي تحرر واتجه نحو اقتصاد السوق ، فماذا ستضيف الصيرفة الإلكترونية للاقتصاد الجزائري ؟ وعمومًا يكمن إبراز ذلك في النقاط التالية :

- تأثير الصيرفة الإلكترونية على المؤسسة الإقتصادية :

تساهم الصيرفة الإلكترونية والخدمة المصرفية عن بعد ، بالنسبة للمؤسسة عندما يرافق ذلك إدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمؤسسة وإدخال تغيرات تنظيمية وإدارية مرافقة ، فهي تزيد في تحسين الإدارة و اقتصاد الوقت و التكلفة ، ويمكنها من بناء استراتيجيات جديدة وهياكل جديدة وأعمال جديدة .

- المساهمة في محاربة الاقتصاد الموازي (الاقتصاد غير الرسمي) :

يعرف الاقتصاد غير الرسمي على أنه مجموعة أو سلسلة من النشاطات اللاشرعية التي تمارس على هامش الإقتصاد الرسمي من طرف أفراد أو جماعات محترفة في الميدان الأساسي للبحث عن الربح السهل ، الترهب من الضرائب ومن المراقبة[117] ص(140). ويفسر الاقتصاد غير الرسمي النشاطات اللاشرعية بأنها سلوكات غير نظامية تعبر عن مدى إقبال الأفراد عن هذا

النوع من النشاطات ورفضهم لاحترام القانون ، ويحتل الإقتصاد غير الرسمي بنسبة عالية جعلته يؤثر على أداء الاقتصاد الرسمي .

لقد بقيت منظومة الدفع في المصارف الجزائرية منذ سنوات جامدة، غير إن مبادرة بنك الجزائر التي تناولت الأداة التقليدية والأكثر بساطة لوسائل الدفع المتمثلة في الصك (الشيك) تمكنت من إنشاء وعرض نموذج صك للتداول خلال سنة 1994 ، وقد أعد هذا الصك بهدف استعماله آليًا بصفة تدريجية حتى يمكن استعماله الكترونيا مستقبلا ، لكن لم يتغير سوى شكل هذا الصك دون أن يحقق الغرض الذي أنشئ من أجله ، وغالبًا ما يلجأ الأشخاص إلى الدفع نقدًا لأسباب أمنية تعود إلى الطريقة في الأداء الرديئة السائدة في تسيير حسابات الزبائن ، وكذلك غياب السرعة في تنفيذ العمليات النقل والتحويل حتى داخل المصرف ذاته[117] ص(146).

فرضت تأخر وسائل الدفع في المنظومة المصرفية الجزائرية على المتعاملين التجاريين التعامل خارج الدائرة المصرفية ،هذا التعامل قد ساعد على تداول النقود خارج هذا الإطار الذي ساهم بدوره في بروز ظاهرة الإقتصاد غير الرسمي وتفشي ثقافة الإكتناز ، كلها عوامل ساعدت في ارتفاع السوق الموازية حتى أصبحت تمثل 40 % أي ما يقارب النصف[118] ص(2). فكل هذه المخاطر أصبحت تهدم الإقتصاد الجزائري الذي لزال هشا ،وبالتالي فإن اعتماد الصيرفة الإلكترونية وإقامة أنظمة دفع إلكترونية سوف يسهل دخول النقود المتداولة في السوق الموازي إلى دائرة السوق المصرفية، وبالتالي تساهم الصيرفة الإلكترونية في التخفيف من حدة الاقتصاد غير الرسمي والسوق الموازية بالأخص ، طبعًا في ظل توفير بيئة مناسبة لذلك، وإرساء ثقافة مالية ومصرفية للمجتمع الذي يجب أن تقوم به المصارف و كل مؤسسات التي يهمها الأمر.

- إيجاد وتطوير للتجارة الإلكترونية في الجزائر:

إن اعتماد الصيرفة الالكترونية في الجزائر سيساهم من خلال إتاحتها لوسائل الدفع الإلكترونية في إنشاء وتطوير حجم التجارة الإلكترونية و إعطائها البعد الدولي ، وأن تطور التجارة الإلكترونية سيساهم في تطوير القطاعات الأخرى خاصة قطاع الخدمات ، فإذا أخذنا النشاط السياحي، فتساهم التجارة الالكترونية في ترويج الخدمات السياحية عبر العالم مما ينتعش ويتطور القطاع وبالتالي يؤثر على بقية الخدمات ،كما أن اعتماد الصيرفة الالكترونية في الجزائر يحفز و يجلب المزيد من الاستثمارات خاصة الأجنبية منها.

- المساهمة في نجاح الحكومة الإلكترونية إن جسدت في الجزائر:

تستعد الجزائر كغيرها من بلدان العالم في بناء الحكومة الإلكترونية و بالتالي يتطلب بناء الحكومة الالكترونية وجود الصيرفة الالكترونية و المصارف الإلكترونية ، فعند توفر هذه الوسائل سيكون من السهل إقامة هذه الحكومة، والتي لها دور كبير في تطوير المجتمع وجعله من المجتمعات المعلوماتية .

- بناء الإقتصاد الرقمي في الجزائر :

يعتبر المصرف الإلكتروني من الهياكل الأساسية لبناء الاقتصاد الرقمي ، الذي لابد أن يتجسد في الجزائر حتى يساهم في إدخال الاقتصاد الجزائري إلى الاقتصاد الرقمي ويساهم في تقليص حجم الفجوة الرقمية في الجزائر .

2.3.2.4. أهمية إعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري

إن اعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري سوف يتيح للنظام دخول العصرنة من أبوابها الواسعة، سواء تعلق الأمر بالمصارف التجارية أو ببنك الجزائر، أو المؤسسات المالية الأخرى ، فهي تمنح عدة إمتيازات يمكن حصرها فيما يلي :

- إن قيام المصارف الجزائرية بتسوية أنشطتها وخدماتها المصرفية الإلكترونية ، يؤدي إلى تخفيض النفقات التي تتحملها في أداء خدماتها و يوفر تكلفة إنشاء فروع جديدة للمصارف في المناطق البعيدة، خاصة أن الجزائر بلد كبير المساحة ، ولأن مثلاً: إنشاء موقع للمصرف عبر شبكة الأنترنت لا تقارن بتكلفة إنشاء فرع للمصرف بما يحتاجه من مباني وأجهزة وعمالة مدربة ومستندات وصيانة ، حيث يمكن من خلال المصرف الالكتروني تسويق مختلف خدماتها المصرفية، فضلاً عن إجراء التعاملات البينية (بين المصرف والمصارف الأخرى) والتبادل الإلكتروني للوثائق في مدة وجيزة .

- إن دخول المصارف العالمية شبكة الأنترنت وبما تملكه من قدرات على المنافسة يلزم بضرورة دخول المصارف الجزائرية لهذه الخدمة لمواجهة تحديات السوق المصرفية الدولية، وبالتالي دخول السوق المصرفية الجزائرية في المنافسة الداخلية والخارجية، ويجب في هذه الحالة أن تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية خدماتها المصرفية وفق ما يجري حاليًا في الأسواق المصرفية العالمية .

- الجزائر بمساحتها الكبيرة ، لا تستطيع المصارف فتح فروع عن كل منطقة وبالتالي يساهم اعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري إلى اختصار المساحة وتقليل تكلفة إنشاء الفروع الجديدة .

- إن استعمال شبكة الانترنت في المصارف الجزائرية يشكل نافذة إعلامية لتعزيز الشفافية وذلك من خلال التعريف بهذه المصارف وترويج لخدماتها والإعلام بالنشرة وتطورات المؤشرات المالية لوضعها تحت تصرف الباحثين والدارسين وسائر الأطراف الأخرى المعنية بالأمر .

- تساهم ثورة الاتصال والمعلومات في تحسين الحياة اليومية لأفراد، ففي البلدان المتقدمة تقوم كل أسرة وكل مؤسسة تجارية باستعمال شبكة الأنترنت لأغراض التسويق أو لتنفيذ بعض العمليات المصرفية، فيمكن من خلال الصيرفة الإلكترونية تحسين وتسهيل معيشة العائلات والأفراد.

- تفعيل دور بورصة القيم المنقولة بالجزائر ، من خلال إقامة سوق مالية إلكترونية ، وإقامة أنظمة دفع إلكترونية تساهم في تطور أدائها وترقيتها .

- مواكبة المصارف الجزائرية العالمية في ميدان الخدمات المصرفية الإلكترونية ، وهي تستعد للمنافسة في ظل بداية تطبيق الأحرف الأولى من اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية ، و الانضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة .

- المساهمة في جلب الاستثمارات لاسيما الاستثمار الأجنبي المباشر ، من خلال توفير خدمة مصرفية الكترونية(24/24) وسبعة أيام على سبعة أيام.

لكن هذا لا يعني أن للصيرفة الإلكترونية في ظل اعتمادها في الجزائر ليس لها سلبيات ، بل هناك الكثير ومنها مثلاً مخاطر القرصنة ، تكلفة الصيانة ، البنية التحتية ، أمن وسرية التعاملات المصرفية ..

ونظرًا لأهمية اعتماد الصيرفة الالكترونية في الجزائر فإن هناك هذه المشاريع وهذا ما نتناوله في المبحث الموالي من خلال تطوير الصيرفة الإلكترونية في الجزائر.

3.4. تطوير الصيرفة الإلكترونية في الجزائر

إن تطوير الصيرفة الإلكترونية في الجزائر يتطلب توفير عناصر مرتبطة بالبيئة المناسبة والتي أشرنا إليها سابقًا ، وأخرى مرتبطة بالنظام المصرفي الجزائري ، وذلك من خلال إقامة نظام التسوية الإجمالية الفورية وتطوير استخدام النقود الإلكترونية وبطاقة الإئتمان ، وتطوير شبكات الاتصالات الإلكترونية ومنها شبكة الأنترنت .

1.3.4. إستخدام نظام التسوية الإجمالية الفورية (الدفع الإلكتروني)

في إطار تحديث وعصرنة النظام المصرفي الجزائري ، لاسيما من حيث أنظمة الدفع، بادر بنك الجزائر بالتعاون مع وزارة المالية وبمساعدة البنك العالمي في إنجاز نظام دفع إلكتروني متطور أو ما يسمى بنظام التسوية الإجمالية الفورية(RTGS)، ومازال هذا الإنجاز قيد التنفيذ .

1.1.3.4. تقديم المشروع (RTGS)

- الأهداف: يهدف هذا المشروع في إطار تحسين الخدمة المصرفية لاسيما من حيث أنظمة الدفع، وذلك رغبة في الوصول إلى المستوى الدولي .

- التعريف بالنظام (RTGS) :

نظام التسوية الإجمالية الفورية هو نظام تسوية المبالغ الإجمالية في وقت حقيقي ويتم فيه سير التحويلات بصفة مستمرة وعلى الفور بدون تأجيل وعلى أساس إجمالي[119] ص(12).

كما يعرف أيضًا أنه نظام مركزي إلكتروني يعمل على أساس فوري إجمالي، نهائي ومستمر لتنفيذ أوامر التحويل الدائنة ويوفر نقطة تسوية لأنظمة التصفية العاملة في بلد ما، من خلال الحسابات المركزية للمصارف[120].

- إقامة نظام (RTGS):

إن إمكانية إنجاز هذا النظام وتوفير الوسائل لتحقيقه في التزام السلطات العمومية والسلطات النقدية بتنظيم ملتقيات داخل الوطن وخارجه ، وإنشاء ورشات عمل لتنظيم اجتماعات مع المشرفين على الإنجاز وتحميس المشاركين من المصارف ومركز الصكوك البريدية و مؤسسات مالية، و يتطلب دعم تقني من الخبراء والمشتركين الذي يتمتعون بخبرة واسعة من المصارف المركزية الأجنبية و دعم مالي من البنك العالمي لإقامة وحدة ناشطة وكفئة لتسيير المشروع وذلك بإنشاء لجنة

قيادية تحت إشراف بنك الجزائر تتولى متابعة المشروع وإقامة شبكة إتصال بين جهاز المقاصة الإلكترونية وشركة " ساتيم "[94] ص(188). و إقامة شبكة إتصال بين المصارف وبنك الجزائر و إقامة شبكة إتصال مع جهاز المحاسبة العامة لبنك الجزائر .

- أهداف نظام التسوية الإجمالية (RTGS):

يهدف إقامة نظام التسوية الإجمالية في الجزائر من بغية تحقيق الأهداف التالية[119] ص(12):

* تسوية عمليات البطاقة المصرفية في وقت حقيقي ، وكل وسائل الدفع الأخرى؛
* تلبية مختلف احتياجات المستعملين باستخدام نظام الدفع الإلكترونية؛
* تخفيض التكلفة الإجمالية للمدفوعات؛
* تخفيض آجال التسوية وتشجيع استعمال النقود الكتابية؛
* جعل نظام الدفع الجزائري يتمتع بالمقاييس الدولية في تسيير مخاطر السيولة؛
* تقوية العلاقات بين المصارف؛
* تشجيع إقامة المصارف الأجنبية؛

2.1.3.4. مبادئ تشغيل نظام (RTGS)

إن نظام (RTGS) الوطني يتكلف بمعالجة وتسوية تحويلات الأموال بصفة فورية أي في وقت حقيقي وعمليًا هو يقوم على المبادئ التالية :

- المشاركين: المشاركة في النظام مفتوحة لكل مؤسسة لها حساب تسوية في بنك الجزائر، فيمكن أن ينظم إلى النظام زيادة على ّبنك الجزائرّ كمسير وحامل للتسوية مجموعة المؤسسات المصرفية والمالية، الخزينة العمومية، مراكز الصكوك البريدية.

- العمليات التي يعالجها النظام: يعالج النظام مختلف العمليات المصرفية بين المؤسسات المالية والمصرفية والمشاركين عامة، وذلك على النحو التالي[94] ص(189):

- عمليات ما بين المصارف : حيث يتم من خلال هذا النظام تحويلات بين المصارف أو حسابات الزبائن والتي تكون فيها المبالغ هامة أو مستعجلة.

-عمليات بنك الجزائر: إن بنك الجزائر هو المشارك الوحيد القادر في حدود اختصاصات توجه وإصدار الأوامر للقرض أو الخصم من حسابات المشتركين.

- تسوية المبالغ عن طريق المقاصة الإلكترونية : إن المبالغ المدينة والدائنة الناتجة عن طريق المقاصة الإلكترونية تعالج بهذا النظام قرضًا وديًنا في نفس الوقت وفي حسابات المشاركين تعمل

على أساس مبدأ *الكل أو لا شئ* وفي حالة استحالة تطبيق العملية ترفض من قبل غرفة المقاصة الإلكترونية وعلى الراغب أن يعيد العملية في وقت لاحق .

- حسابات التسوية : إن بنك الجزائر الذي يشرف على إدارة النظام يفتح في سجلاته باسم كل مشارك حسابات تسوية ، تقسم إلى حسابات فرعية ، وهذه الحسابات تحول حسب الحالات في زيادة أو نقص مبالغ الحسابات الجارية للمشاركين والتي تضبطها المحاسبة العامة لبنك الجزائر والتسويات التي تتم عن طريق النظام حيث تم بصفة مستمرة وفي وقت حقيقي ، وبعد التأكد الآلي بوجود مخزون كافي في حساب المشارك المعني ، يطبق في هذا المبدأ " أول من يدخل أول من يخرج " مع الأخذ بعين الاعتبار الأولويات المبنية فيما يلي[119] ص(13):

* الأولوية الأولى: عمليات بنك الجزائر؛
* الأولوية الثانية : المبالغ المخصصة للمقاصة؛
* الأولوية الثالثة: أوامر مستعجلة بطبيعتها؛

كما أن تسوية الحسابات المعينة تتم بصفة لا رجعة فيها ، حيث بمجرد قبولها من طرف نظام (RTGS) لا يمكن إلغاؤها لاحقًا ، بحيث تكون الغاية من التسويات مضمونة بصفة دائمة على مدى يوم المبادلة والذي يكون على النحو الآتي[119] ص(13):

ـ من الساعة الثامنة ونصف صباحًا من خلال معالجة عمليات ّبنك الجزائرّ، عمليات السوق النقدي، عمليات الصرف؛
ـ التاسعة والنصف صباحًا : بدأ المبادلات؛
ـ منتصف النهار: تسوية حصيلة المقاصة؛
ـ الساعة الثالثة: وقف المبادلات؛
ـ من الساعة الثالثة إلى الرابعة: تسديد المبالغ التي تمت في اليوم الأخير، وتسوية أو رفض الأوامر التي كانت في الانتظار؛
ـ الساعة الرابعة: اختتام وغلق الحسابات وإرسال إخطارات حصيلة الحسابات، واستخراج حسابات المشاركين وإفراغها في جهاز المحاسبة العامة ّلبنك الجزائرّ؛
- هندسة النظام:

إن كل المشاركين يتم ربطهم بجهاز (RTGS) المتمركز بنك الجزائر عن طريق مقراتهم باستعمال قاعدة (Pate Forme) تمكن من إرسال وتلقي أوامر تحول وكل المعلومات

الضرورية المتعلقة بالعمليات المعالجة بواسطة النظام تكون مؤمنة للغاية ، ويمكن توضيح نظام (RTGS) على الشكل التالي :

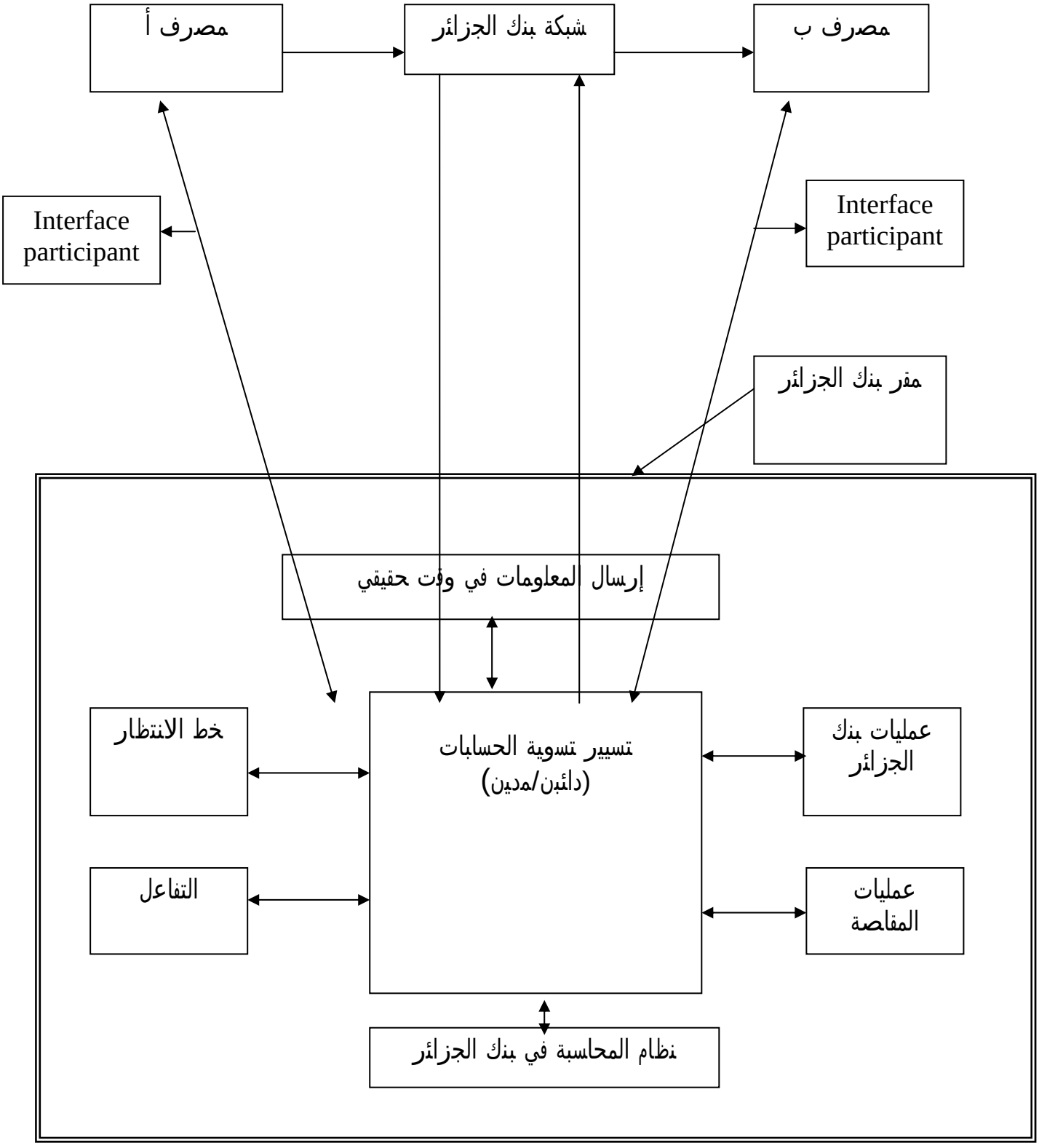

شكل رقم (10) : تسوية المبالغ الإجمالية في وقت حقيقي[119] ص(13).

فمن خلال الشكل نلاحظ أن المصرف التجارية قي إطار نظام(RTGS) تقوم بتسوية المبالغ في ما بينها عن طريق الحسابات المركزية الموجودة لدي بنك الجزائر ومن خلال الشبكة الإلكترونية وبمبالغ ضخمة، وذلك عبر المرور بمرحلتين أساسيتين هما : **إرسال المعلومات في وقت حقيقي و تسيير تسوية الحسابات (دائنين/مدين).**

إن النظام المركزي (RTGS) يقوم بالوظائف التالية :

- مراقبة أوامر الانتظار؛
- تسوية الأوامر وفق طبيعتها؛
- تخصيص مبالغ للمقاصة؛
- المعالجة تتم في نهاية اليوم؛
- إدارة ومراقبة الحسابات للعمليات المعالجة بواسطة النظام، أما فئة المشاركون فتقوم بالوظائف التالية[121] ص(32):
- تلقي ومراقبة صفة الأوامر وملاءمتها؛
- إصدار وتلقي الأمر بنظام (RTGS)؛
- متابعة خطوط الإنتظار للمشاركين المعنيين مباشرة أو المشاركة غير المباشرة (المستفيدين) من خدمات النظـام؛

هذا فضلاً عن إمكانية استخدام شبكة (Swift) العالمية حتى تتمكن المصارف بإبرام المزيد من المعاملات مع المصارف العالمية؛

2.3.4. تطوير إستخدام البطاقة الائتمانية والنقود الإلكترونية وشبكة الانترنت

تتميز وسائل الدفع المستعملة في النظام المصرفي الجزائري بأنها تقليدية ولا تتناسب مع الواقع العالمي الجديد لذلك سنحاول التطرق إلى كيفية تطوير استخدام وسائل الدفع الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري .

1.2.3.4.البطاقة الائتمانية والنقود الإلكترونية

إن النقود الإلكترونية لا يمكن أن توجد إلا في ظل وجود بطاقات إئتمان بمختلف أنواعها، فهي تمثل آخر حلقة تطور عرفته بطاقة الائتمان.

- البطاقة الائتمانية:

لا يمكن لنظام الدفع بين المصارف أن ينجح إلا إذا كانت مجالات القبول لبطاقة الائتمان واسعة ومتنوعة تغطي أغلبية كل التجار ، وذلك بالربط بالأجهزة الطرفية ، وفي هذا السياق أحسن النظام المصرفي جزائري بحاجة إلى تطوير وسائل الدفع بالمصارف الجزائرية باستعمال خطوط الهاتف لتلبية متطلبات المؤسسات المصرفية وسيتم العمل بهذا النظام في بداية 2006 .

إن هدف مشروع بطاقة المصرفية في الجزائر هو توحيد التقنيات المكونة للجهاز ، فإذا ولهذا فإن الطريقة المثلى للدفع هي تلك التي تتميز بالبساطة في الاستعمال ونموذج موحد لاستعمالها (خط + الدفع + الإلكتروني) ووسيلة دفع مؤمنة بالنسبة للحامل (بطاقة ذكية) و بها جهاز مقاصة إلكترونية يتميز بالسرعة ، فضلاً عن تزويد موزعات ومعدات ضرورية لمركز المعالجة بأجهزة طرفية فضلاً عن تكوين لجنة من المصارف تمثل كل المشاركين لتحديد ووضع دليل للدفع الإلكتروني وقواعد التعامل بين التجار والعاملين ومعالجة قضايا عدم التسديد والنزاعات المختلفة[121] ص(32).

وبعد دراسة السوق الجزائرية ، يتم في المرحلة الثانية وضع المعدات والعتاد الضروري لتحضير نقاط تمركز تجار الوكالات من طرف مركز النقدية بين المصارف ومجموع المؤسسات المشتركة ، وسوف تشرف شركة **ساتيم** على العملية التقنية ويتعين على التنظيم الجديد ،بإدماج الهياكل الموجودة حاليا في الشبكة النقدية بين المصارف على ضمان المبادلات مع جهاز الموزع (serveur) وجهاز المعلومات لمختلف المصارف وكما أن مفهوم البطاقة مفهوم جديد على الجزائريين يجب أن يواكب هذا الإنجاز العمل الإعلامي و التحسيسي وتكوين تطبيقي ومهني يشمل إدارات جهاز الدفع ،المستعملين الساهرين على الإنتاج وتسيير الموزع (serveur) ،المفاوضون على مستوى المصرف والقابلون (التجار) فيما يخص وضع التجهيزات والربط ونمط الإستعمال (خط الإلكتروني للدفع) ،أما المرحلة الأخيرة فإن شركة " ساتيم " وجميع المصاريف المنخرطة يتعين أن تنظم إلى شبكات الدفع الدولية بإصدار بطاقة دفع " VISA " أو" MASTER CARD " القابلة للاستعمال على المستوى الوطني و الدولي لعمليتي السحب والدفع ، و يمكن تصور قيام عملية الدفع في الجزائر على الشكل الآتي[94] ص(182):

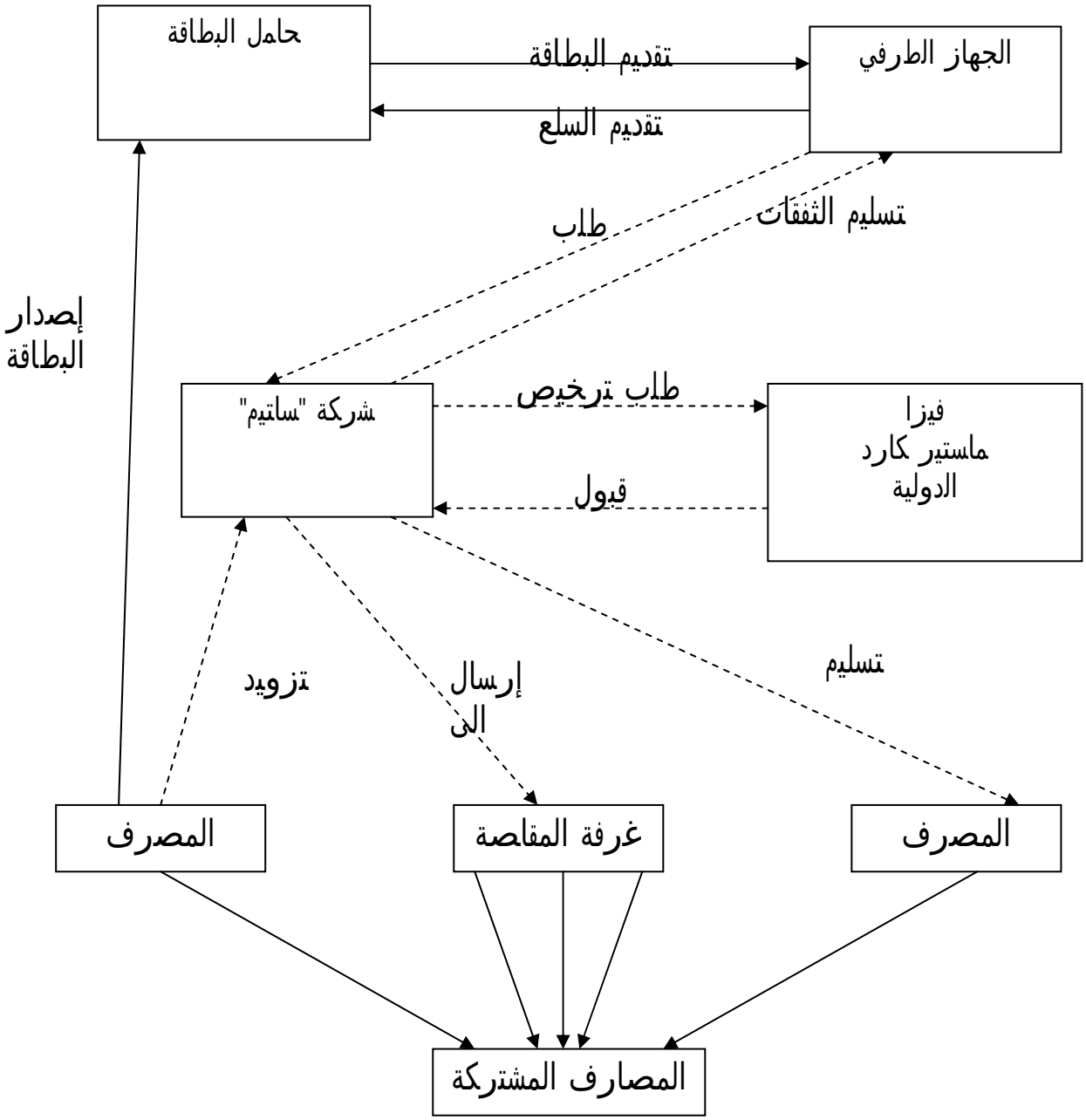

الشكل رقم (11) : كيفية سير عملية الدفع بواسطة البطاقة المصرفية في الجزائر[106] .

ملاحظة : يمثل الخط المتقطع المسار غر المرئي من خلال شبكة الإتصالات .

- النقود الإلكترونية:

تعتبر فكرة النقود الإلكترونية بعيدة عن النظام المصرفي الجزائري ، لكن في ظل التطورات التي شهدها قطاع تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في الجزائر، جعل إمكانية إنشاء هذه النقود ممكن، طبعًا لا يتم ذلك إلا بتطوير شبكة الإتصالات ما بين المصارف وتطور وإنشاء صناعة تقنية المعلومات ، وتطوير استعمال بطاقة الإئتمان بمختلف أنواعها .

ومن المرتقب أن تحصل المجموعة الجزائرية الخاصة " أش ـ بي ـ تكنولوجي " على التصديق القانوني من الهيئة الدولية المتخصصة في مجال بطاقات الإئتمان " أور ماسترفيزا " لإقامة أول مشروع من نوعه في المنطقة الإفريقية ، حيث ستعتمد الجزائر كمنطقة نموذجية لتصنيع و تصدير هذه البطاقات المؤمنة في انتظار تسويقها محليًا[123] ص(2). ومن بين الزبائن الذين يرتقب أن يستفيد من خدمات المجموعة ، شركات الهاتف النقال ، حيث أن معظم البطاقة الخاصة بالهاتف النقال يتم استيرادها من الخارج .

فضلاً عن استعمالها في بطاقة التعبئة لشبكة الأنترنت والشرائح الخاصة ببطاقات الهاتف، بالإضافة تزويد المصارف ببطاقات الإئتمان والبطاقات الذكية .

لذلك لا يمكن قيام صناعة النقود الإلكترونية واستعمالها ، إلا بالشراكة مع كباريات الشركات العالمية المختصة في المجال وتشجيع الاستثمار في هذا الميدان .

2.2.3.4. شبكات الإتصالات والأنترنت

يرتبط التوسع في إستخدام شبكة الأنترنت بتوفير خطوط الهاتف ورغم انتشار خدمات الهاتف بصورة مقبولة في الجزائر، إلا أن مدى صلاحيتها للتراسل وربطها بشبكة الأنترنت لا يزال دون المستوى المطلوب فضلاً عن عدم تغطية كافة أرجاء الوطن وضعف في قوة الإرسال (استعمال قليل لنظام نظام البث السريع (ASDL)) في الجزائر .

إن إقامة نظام دفع حقيقي وتطوير شبكة الإتصالات المحلية وربطها بشبكة الأنترنت ، سوف يساهم في القضاء على العزلة المفروضة على النظام المصرفي الجزائري ، كما يساهم في انتشار واستعمال شبكة الأنترنت والتجارة الإلكترونية ، هذه الأخيرة سوف تساهم في إيجاد الصيرفة الإلكترونية في الجزائر ، لذلك وجب وضع ما يلي[11] ص(12):

ـ إرساء قواعد تكوينية في الإعلام الآلي، وإدخال التجارة الإلكترونية ضمن البرامج التكوينية على كل المستويات.
ـ توفير الإطار التشريعي والتنظيمي للتجارة الإلكترونية وضرورية دعم البيئة الملائمة للتجارة الإلكترونية سواء بإدخال تعديلات على التشريعات القائمة بما يجعلها أكثر استجابة لمتطلبات التجارة الإلكترونية أو إصدار تشريع متخصص لتنظيم جوانب هذه التجارة ، ابتداء من إنشاء الموقع على

شبكات الاتصال الإلكتروني وإثباته، وإجراءات الحماية حتى نهاية عمليات الدفع والتسوية للمدفوعات واستلام السلع والخدمات.

ـ ضرورة خوصصة قطاع الإتصال وفتح المنافسة فيه حتى تنخفض تكلفة إستخدام الانترنت، وبالتالي المساهمة في انتشار التجارة الإلكترونية .

ـ تخفيض الرسوم الجمركية على استيراد الوسائل التكنولوجية والمعلوماتية حتى تكون في متناول الفئات المختلفة للمجتمع بعد انخفاض تكلفة الحصول عليها .
ـ تطوير أساليب الدفع الإلكتروني لدى مختلف المصارف وكذا اعتماد نظام الشبكات الإلكترونية المصرفية .

هذا السبيل الذي يمكن من خلاله تدعيم إنتشار التجارة الإلكترونية في الجزائر ، إذا كانت الجزائر ترغب في تقليص في الفجوة الرقمية الشاسعة التي وردت في أغلب الدراسات التي أجريت حول استخدام التجارة الإلكترونية بالجزائر ، إن هذه الإستخدامات لم تتجاوز بعد المستوى " البدائي " الذي يشمل أنشطة الإعلان والترويج والحصول على المعلومات والدفع عند التسليم ، ولم تصل بعد إلى المستوى الثاني والمتمثل في " الدفع الفوري الإلكتروني " والذي يسمح بتنفيذ المعاملات المالية والتحولات النقدية على شبكة الانترنت بين الشركات فيما بينها وبين الأفراد والشركات .

3.3.4.المصارف الجزائرية وإستعداداتها في ظل الصيرفة الإلكترونية

يفرض دخول الصيرفة الإلكترونية في الجزائر عدة تحديات وآفاق سواء على مستوى الدولة أو المصارف أو القطاعات الأخرى ، لذلك سوف نتطرق إلى مدى استعداد الأطراف السابقة لذلك .

1.3.3.4. مشروع تطوير نظام الصيرفة الإلكترونية في الجزائر

منذ بضع سنوات كثر الحديث في الجزائر عن عصرنة القطاع المالي والمصرفي وإدخال الصيرفة الالكترونية فيه، وإن كانت لا تمثل إلا جزءًا من إصلاح شامل لهذا القطاع الحساس، الذي يمكن وصفه بمحرك الاقتصاد، إلا أنها تعتبر أبرز جوانبه وأكثرها حيوية ، خاصة والجزائر مقبلة على اندماج في الحركة الاقتصادية العالمية .

ومن ناحية أخرى ينصرف مدلول العصرنة إلى إدخال تكنولوجيا الإعلام والاتصال في النشاط المالي والمصرفي ، مع ما يتطلب ذلك من ناحية من عصرنة كل من أنظمة الدفع والسحب، الائتمان ، التحويلات المالية ، الخدمات المصرفية ، التنظيم الداخلي للمصرف ، وسنركز على ما يتعلق بجانب الصيرفة الإلكترونية (E-Banking) وذلك من خلال نظرة كلية ، متعرضين بإيجاز إلى القاعدة التي تقتضيها مثل هذا النوع من العصرنة، و أبرز التحديات التي تواجهها في الميدان و يتطلب تحقيق أي مشروع تجديدي توفر ثلاثة مقومات وهي[37] ص(326):

- تحديد الهدف بوضوح ودقة، وتحديد آجال مضبوطة للإنجاز؛
- تخصيص الموارد (المالية، البشرية) اللازمة؛
- توفر بيئة (قانونية، صناعية، سياسية...) ملائمة ، ليس فقط مساعدة ولكنها محفزة؛

إن اعتماد الصيرفة الإلكترونية لا يجب إن يكون مشروع من منظور جزئي أي من منظور مصرف واحد ، بل حتى من منظور المصارف مجتمعة لوحدها ، إذ يستحيل إقامة مثل هذا المشروع، فالوضع الراهن للمصارف الجزائرية بما فيها العمومية ، والتي تزال تهيمن على نحو(90 %) من السوق المصرفية لا تحسد عليه ، أي أن الفكرة يجب أن تطرح على مستوى النظام المصرفي الجزائري ككل .

ولذلك فإنه من الضروري أن يؤخذ هذا المشروع الهام كمشروع وطني تكون في الدولة طرفًا أساسيًا ويتمثل دور الدولة فيما يلي[37] ص(327):

- المساهمة في إرساء قاعدة تكنولوجيا الإعلام والإتصال ، وذلك في إطار مخطط الإنعاش الإقتصادي .
- المساهمة في مجال البحث والتطوير ، وذلك في إطار المخطط الوطني للبحث والتطوير .

فالجزائر تعيش في الفترة (2000 – 2005) في راحة مالية ، وأطلقت مشروعين ، الأول مشروع الإنعاش الإقتصادي الذي خصص له ما يقارب 7 مليار ، وقد انتهى ، أما المشروع الأكثر حجمًا هو مشروع دعم النمو الذي خصص له ما يقارب 55 مليار دولار إلى سنة (2005 - 2009).

ولا شك في أن هذه الوضعية تشكل فرصة نادرة للانطلاق في تنمية مستدامة حتى تتضمن راحة مستديمة ومفهوم التنمية اليوم ينطلق من مفهوم الإقتصاد الجديد ، الذي ترغب الجزائر في

الإندماج فيه،و على الرغم مما نسمع من تصريحات متكررة في هذا الشأن من ممثلي السلطات العمومية ومسيري المصارف .

إلا أن هناك عدة نقائص تبرز في عدة مظاهر منها[37] ص(327):

ـ التأخر في إطلاق المشروع والتباطؤ الحاصل في الإنجاز؛

ـ حجم الإنفاق المتواضع المخصص له من جهة ثانية؛

ـ نقص التنسيق الدولي خاصة في الميدان المصرفي ، فمثلاً لا تزال الجزائر غير منظمة إلى ّبنك التسوية الدولية هذا البنك الذي يتشكل من المصارف المركزية في العالم ، ومهمته مساعدة أعضائه في إقامة أنظمة للدفع والتسوية فضلاً عن الإعانة الفنية والمالية التي يقدمها، لذلك فإنه من الضروري أن تنظم الجزائر إليه ؛

ومن المتوقع أن يتم إدخال التجارة الإلكترونية و الصيرفة الإلكترونية في الجزائر ابتداء من سنة 2006 إذا ما احترمت الآجال المحددة .

وفي إطار الورشة المفتوحة في مجال الصيرفة الإلكترونية والنقد الإلكتروني تجدر الإشارة إلى الجهود القائمة سواء كانت محلية أو مع الشريك الأجنبي من أجل إقامة هذا المشروع ، ولكن بطء عمليات الإنجاز تجعلنا نتساءل عن الأسباب ، وسف نشير إلى حالتين هما [37] ص(327): أولهما يتمثل في العقد المبرم في شهر أفريل من سنة 2004 ما بين شركة " ساتيم " و الشركة الفرنسية (Ingenico Data Systems) من أجل إنشاء و تعميم النقد الإلكتروني في المصارف الجزائرية ، وكان من المقرر أن يبدأ في نوفمبر من نفس السنة بإصدار بطاقة دفع مصرفية ، ثم بعد ذلك إصدار بطاقة الدفع والسحب، لكن إلى غاية بداية السداسي الثاني من سنة 2005 لم تدخل هذه البطاقات السوق .

أما الحالة الثانية فتتعلق بالصيرفة الإلكترونية وأمن تبادل البيانات المالية ،بين ثلاث مؤسسات جزائرية هي (MAGACT MULTIMEDIA) و (Soft Engineering) ومركز الإعلام العلمي والتقني (CERIST) لتنشأ على إثره شركة مختلطة تسمى (Alegria - E – Banking Service (AEBS)) والهدف من إقامة هذه المؤسسة هو تحقيق مشروع الصيرفة على الخط في الجزائر ، و هو مشروع طبعًا يهم كل المصارف الجزائرية وهو مزال في طور الانجاز .

2.3.3.4. المصارف الجزائرية أمام الصيرفة الإلكترونية

مما لا شك فيه أن المصارف الجزائرية هي إنعكاس للنظام المصرفي وبالتالي إنعكاس للنظام الاقتصادي ، فإذا ركزنا الأضواء على النظام المصرفي الجزائري نجد أنه على الرغم مما شهد من تغيرات وتحولات مست القطاع المالي والمصرفي في العالم، نتيجة ثورة الاتصال الحديثة،وتراجع اللجوء للوساطة ، وكذا تقلص الرقابة والتنظيم ، ولا يمكن للمصارف الجزائرية القيام بهذا الدور وبوتيرة سريعة دون اللجوء للاستخدام المكثف للتكنولوجيات الحديثة فهناك عدة شروط حتى يدخل الاقتصاد عامة والمؤسسات خاصة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وهي :

- بالنسبة لسلطات البلد :

إن الاستثمار في التربية والتكوين الذي يعطي قوة مؤهلة في مجالات عالم تكنولوجيا الإعلام والإتصالات وتخفيف القيود على قطاع الإتصالات ، عاملان هامان للاقتصاديات الوطنية وللإقتصاد العالمي ، ويمكن أن تستفيد الجزائر من تقرير مكتب الإستشارة الأمريكي (L.L.C) (MC DANNELL INTERNATIONAL) ، يركز التقرير على ما سماه المكتب بالاستعداد الإلكتروني (e - readiness) فيرى ضرورة توفير خمسة نقاط قوة في الإقتصاد حتى يعمل في عالم تكنولوجيا الإعلام والاتصالات [36] ص(195).وهي :

- الربط (Connectirrily) : هل شبكات تكنولوجيا المعلومات قابلة وسهلة الاستخدام ؟
- القيادة الإلكترونية (E - leadership) : هل وضعت الحكومة الإستعداد الإلكتروني كأولوية وطنية ؟
- أمن المعلومات (Information security) : هل يمكن للمستخدمين وضع ثقتهم في معالجة وتخزين المعلومات بالشبكات المعلوماتية ؟
- رأس المال البشري (Huaman capital) : هل حصلت القوة العاملة على التكوين المناسب لبناء وتدعيم الأعمال الإلكترونية ومجتمع المعلوماتية ؟
- مناخ الأعمال الإلكترونية (E –Busness Climate) : إلى أي مدى يسهل القيام بالأعمال الإلكترونية بالبلد ؟.

على الجزائر أن توفر الشرط الثاني كأولوية والمتمثل في القيادة الإلكترونية كخطوة حتى يسمح لها بتهيئة البيئة للشروط الأخرى.

- المسؤولية الدولية :

يتزايد الاهتمام عبر العالم بمعالجة مسألة الهوة بين الدول المتقدمة والمتخلفة أو ما يسمى بالفجوة الرقمية ، لذلك على البلدان المتقدمة أن تساعد الدول النامية في تضييق الفجوة الرقمية، ومنها الجزائر من خلال التعاون الإقليمي والدولي وإيجاد موارد للتمويل وكذا وضع سياسة حكومية تشجع المنافسة في قطاع الإتصالات وهياكل الأنترنت والتجارة الإلكترونية، وفتح الإستثمار في هذا الميدان ، وقد قامت الجزائر بخطوات معتبرة في هذا الميدان .

- مسؤولية المؤسسات المالية والمصارف والمؤسسات الأخرى

في إطار استعمال واعتماد الصيرفة الإلكترونية ، يجب على المصارف أن تعيد هيكلة جهازها وتحديث إدارتها ، وذلك بإدخال مختلف الوسائل التكنولوجية ، فضلاً عن توعية الزبائن ووضع إعلام مصرفي قوي يسهل نجاح اعتماد الصيرفة الإلكترونية ، من جانب آخر على المؤسسات والمراكز التجارية أن تستعد لذلك ، وهذا بإدخال مختلف وسائل التكنولوجية في أداء نشاطاتها التجارية ، وتكوين الإطارات المناسبة لذلك ، حتى يكتمل عملها بما تقوم بها المصارف والدولة ، وتكون عملية اعتماد الصيرفة الإلكترونية ناجحة بمختلف المعايير .

خلاصة

تتميز الخدمة المصرفية في النظام المصرفية الجزائري بأنها مزالة متخلفة وبطيئة وغير متنوعة ، رغم الإصلاحات التي قامت بها السلطات الوصية والتي أهمل جانب الخدمة المصرفية في برنامجها الإصلاحي. و في ظل التوجه الجديد للاقتصاد الجزائري ، برزت عمليات التحديث للخدمة المصرفية ، من خلال إدخال بطاقات السحب وإنشاء بعض المصارف شبكات إلكترونية خاصة بها، فضلاً عن إدخال بعض التكنولوجيات الحديثة كإستعمال الإعلام الآلي مثلاً، والاهتمام بالموارد البشرية ، وتحرير القطاع المصرفي ، فضلاً عن القفزة التي شهدها قطاع الإعلام والإتصالات في الجزائر، من خلال إنتشار شبكات الانترنت، الهاتف النقال والثابت وتشجيع الإستثمار في هذا الميدان.

إن إعتماد الصيرفة الإلكترونية في النظام المصرفي الجزائري مازال في البداية ، ورغم العدد الهائل من البرامج والمشاريع المعدة التي لم ترى النور بعد .

لذلك لابد من المرور إلى إنشاء شبكة إلكترونية مصرفية وطنية من خلال استخدام نظام التسوية الإجمالية الفورية مما له من فوائد وامتيازات ، وتطور إستخدام بطاقات الإئتمان بمختلف أنواعها ، والنقود الإلكترونية، وتوسيع إستعمال شبكة الأنترنت مع إدخال نظام البث السريع (ADSL) .

كما يجب أن تستعد المصارف الجزائرية لإستقبال هذه التقنية من خلال تحديث إداراتها، وتحديث خدماتها فضلاً عن تطور الإعلام المصرفي للمساهمة في نشر ثقافة مصرفية في المجتمع، وضرورة أن تساهم المراكز التجارية والموئسات الأخرى في ذلك.

خـاتمــة

لقد أثر تطور قطاع تكنولوجيا الإتصالات والمعلومات الحديثة المذهلة على كل جوانب الحياة، وأدت إلى ظهور التجارة الإلكترونية وتعميم إستعمالها في جميع القطاعات والتي أدت بدورها إلى ظهور الإقتصاد الرقمي ، هذا الإقتصاد الذي يعتمد على تكنولوجيا الإتصالات والمعلومات وعلى التجارة الإلكترونية وعلى المصارف الإلكترونية والحكومية الإلكترونية، وعلى السوق المالي الإلكتروني والإستثمار الإلكتروني .

وقد طرح الإقتصاد الرقمي ومتطلباته توجه إقتصاديات العالم نحو رقمنة الإقتصاد في ظل المزيد من التكامل والترابط ، وقد يتطلب ذلك عدة متطلبات أساسية من بينها البنية التحتية لقطاع الإتصالات والمعلومات والإطار القانوني والتشريعي اللازم للأعمال الإلكترونية ، وأصبح الإقتصاد الرقمي اليوم مؤشرا مهمًا يدل مدى تطوير أي إقتصاد في أي بلد من بلدان العالم ، وقد بقيت الدولة المتخلفة بعيدة عن هذا الاقتصاد ، وإفرز هذا البقاء ظاهرة جديدة تسمى بالفجوة الرقمية ،وقد مست هذه الظاهرة الجزائر كبقية الدول المتخلفة ، ورغم كل الجهود المبذولة من هذه الدول إلا أنها مزالة بعيدة ،كما لا يمكن تصنيف هذه الدول في مستوى واحد ، فمثلا: الدول العربية الخليجية تعتبر متقدمة نسبا عن باقي الدول المتخلفة .

إن ظهور شبكة الانترنت وإنتشار إستعمالها في كل القطاعات أدى إلى توسع وإرتفاع حجم التجارة الإلكترونية على الشبكة وأصبحت سمات يمكن من خلال الحكم عن دخول المؤسسة أو القطاع عالم التجارة الإلكترونية ، وهي أيضا ـ أي شبكة الانترنت ـ من بين الركائز الأساسية التي تقوم عليها الصيرفة الإلكترونية و المصارف الإلكترونية وذلك بتقديم الخدمة المصرفية الإلكترونية في أي مكان وفي أي وقت .

إن نمو التجارة الإلكترونية والاقتصاد الرقمي وآثارها على المصارف ونشاطها ، أدت إلى وجود أنظمة دفع إلكترونية ووسائل دفع إلكترونية تتلاءم مع متطلبات التجارة الإلكترونية والإقتصاد

الرقمي، فبادرت المصارف إلى إنشاء الخدمات المصرفية الإلكترونية وتطورها إلى أن أصبحت بشكل كامل في صيغة المصرف الإلكتروني .

فإستطاعت الصيرفة الإلكترونية من خلال ما تقدمه من خدمات متطورة في وقت وجيز وفي أي مكان دون إنقطاع إلى تخفيض التكلفة وزيادة حجم السوق من خلال الخدمة المصرفية عن بعد بمختلف أنواعها وأدى ذلك إلى ظهور مصارف تعمل على الشبكة أي المصارف الإلكترونية ، في البداية كانت المصارف لها فرع إلكتروني ، أما فيما بعد فقد أصبحت المصارف ككيان إفتراضي على الشبكة ، تعمل دون انقطاع ، وبادرت شركات غير مصرفية إلى إنشاء هذا النوع من المصارف، وتم تطوير وسائل الدفع الإلكترونية بمختلف أنواعها ،إلى النقود الإلكترونية والشيك الإلكتروني ، المحفظة الإلكترونية ، مما زاد من أهمية إستعمال هذه التكنولوجيات المصرفية، فأصبحت هذه التكنولوجيا من سميات تقدم أي نظام مصرفي في أي بلد وذلك من حيث إستعماله لهذه التكنولوجيا المصرفية .

وقد فرض هذا التوجه على المصارف المركزية عدة تحديات ، سواء تعلق الأمر بالرقابة والإشراف وفعالية السياسة النقدية ، فإنشاء النقود مثلاً: كان منحصرًا على المصارف المركزية، فأصبحت المصارف التجارية وحتى الشركات تصدر هذه النقود الإلكترونية مما فرض توجه جديد للسياسة النقدية .

تعمل المصارف الإلكترونية و الصيرفة الإلكترونية في بيئة إلكترونية في ظل إقتصاد رقمي، وإطار قانوني تشريعي متطور يحمي جميع المتعاملين .

تميز النظام المصرفي الجزائري منذ الإستقلال حتى بداية التسعينات من القرن العشرين ، بأنه كان مهيكل وفق ما تتطلبه التنمية الاقتصادية آنذاك ، ويستجيب للإدارة المركزية ويسيطر عليه القطاع العام كلية ، ولقد مر النظام بعدة إصلاحات مصرفية التي كانت في الغالب لا تستجيب للاقتصاد السوق ، حيث لم تحضي الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري بإهتمام كبير، فبحكم عمومية القطاع المصرفي لم تكن من أهدافه الكبرى ، فضلاً عن طبيعة هيكله ومدى استقلالية البنك المركزي عن السلطة التنفيذية .

لكن بعد عمليات الإصلاحات الهامة من خلال إصدار خلال قانون (90 – 10) الذي يتميز بأنه تحول جديد في النظام المصرفي الجزائري ، فقد أعطى الحرية في إنشاء المصارف الخاصة والأجنبية ، وفتح السوق المصرفية الجزائرية وتنوعت فيه الخدمات المصرفية .

إن ما يميز الخدمة المصرفية في النظام المصرفي الجزائري أنها مازالت تقليدية و لا تتناسب مع المعايير الدولية.

أما عن الصيرفة الإلكترونية ، فمزال في مرحلة أولية من خلال إدخال بطاقات السحب، وإدخال بعض تكنولوجيا المعلومات والإتصالات في القطاع المصرفي وبداية توجه الجزائر نحو الإقتصاد الرقمي والحكومة الإلكترونية من خلال برمجة عدة مشاريع متعلقة بتطوير البنية التحتية لقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الجزائر ، والتوجه نحو إعتماد الصيرفة الإلكترونية .

إن إعتماد الصيرفة الإلكترونية بكل ما يتطلبه من بيئة مناسبة يساهم في بناء الاقتصاد الرقمي وتطور التجارة الإلكترونية ، فضلاً عن محاربة الإقتصاد غير الرسمي من خلال إدخال النقود المتداولة فيه إلى الدائرة المصرفية ، مما يتطلب تدخل الدول للإيجاد بيئة إلكترونية ويكون دور الدولة مهم من خلال الإشراف والرقابة ، فضلاً عن دعم وتطور القطاع الخاص حتى يساهم في تطور وإيجاد البيئة اللازمة للتجارة الإلكترونية و الصيرفة الإلكترونية .

*** نتائج اختيار الفرضيات:**

بعد دراسة موضوع هذا البحث ومحاولة الإحاطة ببعض جوانبه ، يمكننا إجراء اختبار لفرضياته كما يلي :

*** الفرضية الأولى:**

والتي تتضمن على أن تطور قطاع الإتصالات والمعلومات وتأثيره على جميع القطاعات الأخرى والأعوان الاقتصاديين أدى إلى ظهور إقتصاد جديد يعتمد على تقنية المعلومات والاتصالات وعلى شبكات الانترنت والإتصالات الإلكترونية والذي أدى إلى ظهور الإقتصاد الرقمي ، فقد تحقق من خلال تركزنا على دراسة تطورات قطاع الإتصالات والمعلومات وإنتشار التجارة الإلكترونية والأعمال الإلكترونية، فبناء الإقتصاد الرقمي يتطلب صناعة المعلومات والأعمال الإلكترونية ، وقد فرض ذلك دخول الاقتصاد إلى عالم الرقمية تقسيم بين اقتصاد رقمي متطور وإقتصاد آخر متخلف

تقليدي ، حيث يعاني هذا الأخير من ظاهرة الفجوة الرقمية التي أصبحت مشكلة كبيرة والتي أثرت على جميع القطاعات الإقتصادية في هذه الدول وجعلتها متخلفة أكثر.

*** الفرضية الثانية :**

والتي تنطلق من كون أن تطور النقود مرتبطة بتطور المجتمعات ، فتحول الإقتصاد من إقتصاد المقايضة إلى إقتصاد رقمي والذي من دعائمه النقود الإلكترونية الصيرفة الإلكترونية والمصارف الإلكترونية ، وقد تم تحقق ذلك من خلال دراستنا ، فأدى ظهور الإقتصاد الرقمي ، وتطور هياكله من المصارف الإلكترونية الصيرفة الإلكترونية ، وتطورت بطاقات الائتمان والنقود الإلكتروني والمحافظة الإلكترونية وحلت محل النقود العادية وأصبحت تسمى بالنقود الرقمية والتي تعتبر من سمات المجتمع المعلوماتية .

*** الفرضية الثالثة :**

والتي تعتبر أن حداثة نشأة النظام المصرفي الجزائري الذي لم يتجاوز عمره الأربعة عقود من الزمن مقارنة مع الدول المتقدمة لم يتح له الوقت الكافي لكي يكون لنفسه آليات للعمل تتلاءم مع الشروط العامة والشاملة المعروفة لدى مختلف الأنظمة المصرفية في الدول المتقدمة ، فضلاً عن التنظيم الذي تم إختياره للنظام المصرفي الجزائري والأهداف التي أنيط بتحقيقها ، وقد تم التأكد من عدم صحتها ، لأن هناك دول أخرى في نفس المرتبة مع الجزائر قطعت أشواط كبيرة في بنائها نظام مصرفي يعتمد على الصيرفة الإلكترونية والمصارف الإلكترونية.

فرغم الإصلاحات المتبناة منذ منتصف الثمانينات من القرن الماضي إلا أنها قد أثبتت عدم نجاعتها وفي حاجة ماسة إلى إصلاحات مكمّلة تأخذ بعين الإعتبار أوجه النقص والضعف من أجل مسايرة التطورات العالمية التي تفرضها المعطيات الدولية الجديدة لاسيما دخول الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة (O.M.C) وما تفرضه من تحرير للخدمات المصرفية .

*** الفرضية الرابعة :**

والتي تنص على أن تأخر الجزائر في مواكبة التطورات العالمية ، لاسيما في ميدان تكنولوجيا المعلومات والإتصالات جعل استعمال الصيرفة الإلكترونية صعب وغير ممكن ،من جهة أخرى يساهم اعتماد الصيرفة الالكترونية في الجزائر في تحسين الخدمة وتطور القطاع المصرفي و جلب الإستثمارات لاسيما في السياحة ، فضلاً عن تقليص حجم الإقتصاد غير الرسمي.

وقد تم التأكيد من صحتها، فقد عرف قطاع تكنولوجيا الإتصالات و المعلومات تأخر كبيرا في الجزائر خاصة في شبكة الانترنت ،مما أثر على عدم إمكانية استعمال تكنولوجيا المعلومات في تقديم الخدمة المصرفية.

من جانب أخرى إن إعتماد الصيرفة الإلكترونية سيساهم في التخفيف من حدة الإقتصاد غير الرسمي من خلال تسهيل إدخال النقود المتداولة فيه إلى داخل النظام المصرفي الجزائري ، وجانب الاستثمار وتشجيع السياحة لاسيما السياحة الصحراوية وذلك بتوفير مختلف وسائل الدفع الإلكترونية المتاحة في أي وقت وفي أي مكان .

*** النتائج العامة للبحث :**

لقد أفضت هذه الدراسة إلى الخروج بجملة من النتائج نوردها فيما يلي :

ـ إن إعتماد الصيرفة الإلكترونية يتطلب وجود بيئة إلكترونية ترتكز على تكنولوجيا المعلومات والإتصالات وشبكات الإتصال وتقنية المعلومات .

ـ إن إعتماد الصيرفة الإلكترونية سوف يساهم في تطوير وتحديث النظام المصرفي الجزائري، وتجعله يواكب التطورات العالمية في هذا الميدان .

ـ سوف تساهم الصيرفة الإلكترونية في تخفيف حدة الاقتصاد غير الرسمي الذي أصبح مشكل يواجه تطور الاستثمار في الجزائر ، وذلك من خلال تقليص حجم الكتلة النقدية الموجودة خارج الدائرة المصرفية الرسمية .

ـ يساهم إعتماد الصيرفة الإلكترونية في بناء الإقتصاد الرقمي وبناء مجتمع المعلومات وتقليص حدة الفجوة الرقمية وتطوير مختلف القطاعات خاصة قطاع الخدمات بمختلف أنواعها .

ـ إن بداية تطبيق أول بنود اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية وانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ، كلها لها أثار على سوق الخدمات المصرفية والمالية مما تشتد المنافسة بين المصارف ، لذلك على المصارف الجزائرية أن تستعد للمنافسة وتحديث الخدمات المصرفية وفق ما تقتضيه العولمة المالية .

*** التوصيات والاقتراحات:**

من أجل جعل دراستنا علمية أكثر، قمنا بتدعيمها بمجموعة من الاقتراحات و التوصيات و التي نوجزها فيما يلـــي :

ـ الإسراع في مدى شبكة مصرفية إلكترونية من أجل ضمان سرعة تنفيذ المعاملات المصرفية مما يتماشى والمنافسة المرتقبة .

ـ إستكمال الإصلاحات المصرفية الجزائرية بإصلاحات جديدة على وجه السرعة من أجل تفادي جوانب الضعف والخلل و عدم الفعالية الموجودة في القطاع المالي و المصرفي ، إضافة إلى العمل على تحسين الخدمة المصرفية و تطويرها .

- تطوير خدمة القرض الاستهلاكي في المصارف الجزائرية ،وجعلها غير محصورة في بعض الحاجات الخاصة بالزبون، حيث تساهم هذه الخدمة في تطوير وإنتشار استعمال وسائل الدفع الإلكترونية ومنها على الخصوص بطاقة الائتمان.

ـ الإسراع في إقامة نظام الدفع الفوري الحقيقي هذا النظام الذي يستطيع إدخال النظام المصرفي الجزائري في مرحلة جيدة من حيث سرعة ومدة تقديم الخدمة المصرفية .

ـ تحديث إدارة المصارف العمومية وجعلها هي القاطرة التي تقود التحول نحو الصيرفة الإلكترونية .
ـ تحديث وسائل الدفع وجعلها إلكترونية ، فيمكن تحسين الخدمة المصرفية المقدمة من خلال تطوير وسائل الدفع .

ـ تأهيل اليد العاملة في القطاع المصرفي الجزائري ، وذلك بإنشاء مراكز جديدة لتكوين الإطارات المصرفية وفق المعايير الدولية .
ـ نشر ثقافة مالية ومصرفية من خلال الوسائل الإعلامية المتنوعة داخل المجتمع .
ـ دفع الشراكة لاسيما في المجال المصرفي، وتكنولوجيا الإتصالات والمعلومات مما لها من آثار على القطاعات الأخرى .

- إصدار قوانين وتشريعات لضمان نجاح عملية التحول إلى الصيرفة الإلكترونية والتجارة الإلكترونية.

ـ ضرورة تعزيز وتنشيط الخوصصة وخاصة منها التي تتم عن طريق البورصة وتمس المصارف العمومية، وذلك من أجل إعطاء دفعة جديدة لبورصة الجزائر وتطورها وتفعيلها .

ـ حتى يمكن إنجاح عمليات الإصلاح والتحديث في النظام المصرفي الجزائري لابد من تهيئة الظروف المناسبة التي تسهل للمصارف القيام بإعمالها المصرفية بكل شفافية وبكل موضوعية ولعل

أهم عنصر في هذه البيئة هو استقلالية العدالة ،وذلك من خلال عصرنة جهاز العدالة وجعله قاطرة الإصلاحات المصرفية.

*** آفاق البحث:**

بعد أن تناولنا في بحثنا موضوع الصيرفة الإلكترونية والنظام المصرفي الجزائري - الآفاق والتحديات ، ومن خلال نقاط الضعف والقصور التي قد تظهر على غرار جميع البحوث والدراسات من جهة ، ومن جهة ثانية نظرًا لشاسعة الموضوع ، فإن البحث يحتاج إلى العديد من الدراسات المكملة من أجل تكملة وتغطية جوانب الضعف فيه ويمكن تحديد بعض هذه الآفاق كما يلي :

- تحديث وسائل الدفع في المصارف الجزائرية ، وذلك لإبراز النقص في هذا الميدان على مستوى جزئي .
- خوصصة المصارف الجزائرية وآثارها على الخدمة المصرفية .
- الخدمة المصرفية في ظل العولمة المالية .
- واقع الاقتصاد الرقمي في الجزائر وآفاقه .

قائمة المراجع

1. فريد راغب النجار، الاستثمار بالنظم الإلكترونية والاقتصاد الرقمي،الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة2004 ،11-22.

2. هشام الديب، توجهات ترسم مستقبل التجارة الالكترونية، دراسة عن تأثير التجارة الالكترونية على الملكية الفكرية و الأمن الالكتروني، القاهرة :أكاديمية البحث العلمي والتكنولوجيا 2001،3-4.

3. سالمي جمال، السياسة الاقتصادية الملائمة للإدماج الجزائر في اقتصاد المعرفة ، أعمال المتلقي الوطني حول تقيم السياسة الاقتصادية،جامعة تلمسان يومي 30 و29 نوفمبر 2004 ، الجزائر،2-3.

4. المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، ظاهرة الاقتصاد الجديد في الولايات المتحدة الامركية، سلسلة الخلاصة المركزة، الكويت2000،1-12.

5. رأفت رضوان، عالم التجارة الالكترونية، القاهرة:المنظمة العربية للتنمية الإدارية 1999، 17-148.

6. موسى خليل مترى، القواعد القانونية للصيرفة الالكترونية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال الملتقى العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت ،الجزء الأول:الجديد في التقنيات المصرفية ، منشورات حلبي الحقوقية، بيروت 2001،289-290.

7. حاج عيسى أمال، هواري معراج، دور تكنولوجيا المعلومات في تحسين قدرات المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، أعمال الملتقى الدولي حول التجارة الالكترونية ،جامعة ورقلة أيام 15-16-17-مارس 2004،9-10.

8. المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، مناخ الاستثمار في الدول العربية2003، الكويت،7-8.

9. عبد اللطيف بلغرسة، تحديات العولمة الاقتصادية وانعكاسها على الجباية في إطار التجارة الالكترونية، مداخلات الملتقى الوطني حول السياسة الجباية للجزائر في الألفية الثالثة،جامعة البليدة: يومي 11/10 ماي 2004،140-241.

10. نعمان العياش ، التجارة إلكترونيا :أداة للمنافسة في الأسواق العالمية ، صندوق النقد العربي، القدرة التنافسية للاقتصاديات العربية في الأسواق العالمية ،سلسلة بحوث ومناقشات حلقات العمل، العدد الخامس ،من 4الى 7 أكتوبر 1999،ابوظبي،96-97.

11. كمال رزيق، مسدور فارس، التجارة الإلكترونية وضرورة إعتمادها في الجزائر،مداخلات الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية للجزائر في الألفية الثالثة ، جامعة البليدة يومي 11/10 ماي 2004، 11-12.

12.يونس عرب، التجارة الإلكترونية، الموقع:
www.arablaw.org/download/e-commmers (25/05/2005)

13. FRANCIS Merlin, B2B stratégie de communication, Paris, deuxième triage, éditions D'orgonisation 2001،24-25.

14.BAIRE 14.Beeds et Jean-Christophe finidori, Marketing direct sur Internet, Paris, international Thomson publishing 200118-19،.

15. مركز التجارة الدولية، دليل دوائر الأعمال إلى النظام التجاري العالمي، المملكة المتحدة: الطبعة الثانية1999 ، 304-305.

16 .مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ،تقرير التجارة الإلكترونية لعام 2004 ، استعراض عام : منشورات الأمم المتحدة ،نيويورك 2004،5-6.

17- Christime Bitouzet , le commerce électronique , Paris 1999 , hermesscienece publication ,P 96-98

18. بن رجدال جوهر، الأنترنت والتجارة الإلكترونية - حالة استيراد كتاب في جامعة سعد دحلب بالبليدة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الجزائر، 2002/2001،82-83.

19- SONTIAGA Cavanillas mugica, Commerce électronique le temps des certitudes, bruxelles, delta2001،22-23.

20 - محمد صالح الحناوي، نهال فريدة مصطفى، جلال إبراهيم العبد، الاستثمار في الأسهم والسندات، الإسكندرية: الدار الجامعية 2004/2003،260-378.

21 - طارق عبد العال، التجارة الإلكترونية،الإسكندرية: الدار الجامعية 2004/2003،39-40.

22- JOE KRAYNAK ET HABRAKEN, Internet bibliomax, Paris1998, étions mac-pc,17-16

23 - عبد الملك ردمان الدناني،الوظيفة الإعلامية لشبكة الانترنت ،بيروت:دار الراتب الجامعية , 2001،30-53.

24- محمد فهمي طلبه، الأنترنت طريقة المعلومات السريعة،القاهرة: مطابع المكتب الحديثة 2000،25-46.

25- كريستيان كراماليش، ألفباء الأنترنت ، بيروت: الدار العربية، الطبعة الثانية 1998،53-54.

26- الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا ، بناءا القدرات في تطبيقات مختارة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لدى الأعضاء في الأسكوا، الجزء الأول، الحكومة الالكترونية والتجارة الالكترونية نيويورك 2000،1-63.

27- دوج جيرلاش، الاستثمار عبر الأنترنت، مصر: دار الفاروق للنشر والتوزيع 2001، ص111.

28 - ناجي معلا، أصول التسويق المصرفي،الأردن: الجامعة الأردنية 1994،.50-49.

29- أحمد الخضري، التسويق المصرفي، أتراك للنشر و التوزيع، الإسكندرية 1999،231-232.

30.Zunayr Mikdashi ,les banques a L' ère de la mondialisation, ed - economica, Paris 1998, P 62-63

31- عبد الغفار حنفي، إدارة البنوك، الإسكندرية:الدار الجامعية للنشر 1997، 443-445.

32– عبد العال حماد،التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك،سلسلة البنوك التجارية ّقضايا معاصرةٌ،الإسكندرية:الدار الجامعية2004 ،الجزء الأول،102-103.

33– عاطف السيد،الجات والعالم الثالث،دراسة تقويمية للجات وإستراتجية المواجهة، الدار الجامعية:الإسكندرية :1999،54-55.

34– سامة نزالي ،التأهيل المصرفي للخوصصة –دراسة حالة الجزائر ،مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير ، جامعة سعد دحلب ،البليدة 2005/2004،27-28.

35.Moniyue Zollinger، Eric la marque،35. Marketing et stratégie de la banque,dunod. Paris.1999.18-17

36- محمد منصف تطار، النظام المصرفي الجزائري و الصيرفة الالكترونية، جامعة بسكرة : مجلة العلوم الإنسانية، العدد رقم 02، جوان 2002، الجزائر189-195.

37- رحيم حسين، هواري معراج، الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية - الواقع والتحديات- جامعة شلف يوم 14و15ديسمبر 2004،الجزائر،316-327.

38- طارق عبد العال حماد، التجارة الإلكترونية، الإسكندرية الدار الجامعية، 2004/2003، 30-141.

39 - مسدور فارس، النشاط المصرفي الإلكتروني كأداة لتفعيل اندماج المصارف الجزائرية في الاقتصاد العالمي، مجلة آفاق ، جمعية آفاق اقتصادية، جامعة البليدة: العدد 04، جانفي 2005،140-141.

40 - BANK FOR INTERNATIONAL SETTLEMENTS, Basel committee on banking superirision, management and superision of cross border electronic banking activities, july 2003.4-3

41 - عز الدين كامل أمين مصطفى، الصيرفة الإلكترونية، مجلة المصرفي ،العدد 26، بنك السودان 2001،2-6.

42 - يونس عرب, حجية الإثبات بالمستخرجات الإلكترونية في القضايا المصرفية،الموقع:
www.arablaw.org/Download/E-Evidence_Article.do13/05/2004

43- عبد المطلب عبد المجيد،العولمة و اقتصاديات البنوك ، الإسكندرية: الدار الجامعية2001،157-158.

44 - حسين شحادة الحسين، الصيرفة الالكترونية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكية الحقوق جامعة بيروت العربية، الجزء الثاني، الجديد في التمويل المصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت 2002،192-193.

45 - صالح نصرلي، اندريا ضايختر، تحديات المعاملات المصرفية الالكترونية، مجلة التمويل و التنمية، القاهرة: المجلد 39، العدد3، سبتمبر 2002،50-51.

46 - عصام إبراهيم الترساوي، غسيل الأموال، مصر:الهيئة المصرفية العامة للكاتب 2002، 209-210.

47- بنك الإسكندرية ،النشرة الاقتصادية ،المجلد الخامس والثلاثون ،الإسكندرية 2003،33-34.

48- مسدور فارس، العولمة و التطورات مجال الاتصال و آثارها على الممارسات الاقتصادية، جمعية آفاق اقتصادية، جامعة البليدة ، العدد:02، 2004،14-15.

49- مدحت صادق، أدوات و تقنيات مصرفية، القاهرة: دار غريب لطباعة و النشر و التوزيع 2001.207-317.

50- سحنون محمود، النظام المصرفي بين النقود الورقية و النقود الآلية، جامعة بسكرة: مجلة العلوم الإنسانية 2002،العدد02،65-70.

51 - فليب مولينو، مقدمة في الصيرفة، ترجمة مظهر مصطفى الحلاوي،الأردن: مركز الكتاب الأردني 1994،99-100.

52 - مغاوري شلبي, البنك المحمول والنقود الإلكترونية ، الموقع:

http://www.islam-online.net/iol-arabic/dowalia/murajaat.asp. (2005/03/12).

53. Media Bank, Swift (1973-2003)trente années d.existence,bank of algerie, n° 69 ,2003,P69-70

54- أحمد عبد الخالق، البنوك و التجارة الإلكترونية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكية الحقوق جامعة بيروت العربية، الجزء الثاني، الجديد في التمويل المصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت 2002،477-478.

55 - عبد الهادي النجار، بطاقات الائتمان و العمليات المصرفية الالكترونية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي، لكلية الحقوق، جامعة

بيروت العربية، الجزء الأول، الجديد في التمويل المصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت 2002،27-39.

56- القرارات و التوجيهات الصادرة عن المجمع الفقهي لمنظمة المؤتمر الإسلامي، دورة السابعة، جدة، السعودية 1412هـ، رقم 7/1/65، الفقرة الرابعة.

57 - سميحة القليوبي، وسائل الدفع الحديثة البطاقة البلاستكية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكية الحقوق،جامعة بيروت العربية، الجزء الثاني، الجديد في التمويل المصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية،بيروت 2002.58-59.

58 - طوني عيسى، حول الدفع الالكتروني بالبطاقة الائتمانية في شبكة الانترنت، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي، كلية الحقوق،جامعة بيروت العربية، الجزء الأول الجديد في التقنيات المصرفية، منشورات الحلبي الحقوقية:بيروت 2002،239-240.

59- أحمد جمال الدين موسى، النقود الالكترونية و تأثيرها على المصارف المركزية في إدارة السياسة النقدية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق، جامعة بيروت العربية، الجزء الأول، الجديد في التقنيات المصرفية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت2002،121-167.

60 - فاروق سيد حسين، التجارة الالكترونية و تأمينها، القاهرة :هلا للنشر و التوزيع 2001،25 -26.

61.MASTAFA 61. Hashem, sherif, la monnaie électronique, édition roolles, Paris 2000, P 48-49.

62.MICHEL Aglietta et LAURENCE Scialam, seconde génération de monnaie electronque, nouveaux défis. Problèmes économiques, la documentation française, N : 2785, 2002.171-26

63. JAEN- Pierre ptatat, monnaie , système,.Financier et politique monétaire, Paris2002, Ed.economica.26-171

64 - موسى خليل متري، القواعد القانونية الناظمة للصيرفة الالكترونية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق ،جامعة بيروت العربية، الجزء الأول، الجديد في التقنيات المصرفية، منشورات الحقوق الحلبي،بيروت 2002،261-289.

65 - حسين شحادة الحسين، العمليات المصرفية الالكترونية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق،جامعة بيروت العربية، الجزء الثاني، الجديد في التقنيات المصرفية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت 2002،223-286.

66 - يوسف مسعدواي ،البنوك الالكترونية، أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية - الواقع والتحديات- جامعة شلف يوم 14و15ديسمبر 2004،227-230.

67 - يونس عرب، حجية الإثبات بالمستخرجات الإلكترونية في القضايا المعرفية:
www.arablw.org/bawnload/E-vidence-aride.doc 11/02/2005

68- شاكر قزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة 54.2000-113.

69 - بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، الجزائر :الديوان المطبوعات الجامعية، 2004،172-179.

70 - احمد هني، اقتصاد الجزائر المستقلة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 1991،67-69.

71-ABDELKRIM Naas, le système bancaire algérien , INAS Paris: France 2003..235-234

72 - محرزي جلال، النظام المصرفي الجزائري وإشكالية إصلاحه ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الجزائر، 2000 – 2001،31-31.

73 - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية 2003،77-225.

74- بخراز يعدل فريدة، تقنيات و سياسات التسيير المصرفي، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية طبعة 25،2000-35.

75- Youssef Debout, le nouveau mécanisme économique en Algérie, office des publications universitaires, Alger 2000.125-36.

76- محفوظ لعشب، القانون المصرفي، الجزائر: المطبعة الحديثة للفنون المطبعية2001،18-19.

77-BENSSAD Hocine, Algérie Restriction et reforme économique, 1979 – 1993, OPU , Algérie, 1995،36-125.

78 - مصطفى بداوي، المنظمة العالمية للتجارة و تحرير الخدمات المالية و المصرفية دراسة حالة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، جامعة البليدة 2004،80-86.

79- المادة 127 من قانون النقد و القرض(90 / 10) المؤرخ في 14 أفريل 1990.

80 - بلهاشمي جيلالي طارق، الإصلاحات المصرفية في الجزائر، جمعية آفاق اقتصادية، جامعة البليدة ،مجلة أفاق العدد :04، سنة 2005،57-58.

81 - بملقدم مصطفى، بوشعور راضية،تقديم اداء المنظومة المصرفية الجزائرية، أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، - الواقع والتحديات- ، جامعة شلف يومي 141 / 15 ديسمبر 2004، الجزائر،80-81.

82- محمود حميدات ،مدخل للتحليل النقدي ،الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية1996،148-149.

83 - Benhalima Ammour , le système bancaire algérien texte et réalité , 2eme édition , dahleb ,Alger 2001,P66-65.

84-Benhalima Ammour , pratique des technique bancaire, édition dahleb , Alger , 1997.224-225.

85- Guy Langueville, la globalisation financière : facteur de développement , problème économique, N°2. 829, 29 octobre 2003-29 . .28

86 - الأمر 09/96، المؤرخ في 10 جانفي 1996.المتعلق بالائتمان الإيجاري.

87 - بريش عبد القادر ،أهمية ودور نظام التامين على الودائع - مع الإشارة إلى حالة الجزائر، أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، - الواقع والتحديات- ، جامعة شلف يومي 14 / 15 ديسمبر 2004، الجزائر،93-94.

88 - الأمر رقم (11/03) المؤرخ في 26 أوت 2003.المعدل لقانون النقد والقرض.

89 - صالح صالحي ،ماذا تعرف عن صندوق النقد ،مجلة الدارسات الاقتصادية ،العدد الأول: دار الخلدونية 1999،الجزائر،143-124.

90- س يوسفي ، ، دراسة متخصصة تنتقد المنظومة البنكية الجزائرية ،الخبر: يومية جزائرية ، العدد 4116، ليوم 19 جوان 2004،01-02.

91– م شوقي،البنوك الخاصة لا تمثل سوى 10بالمائة من السوق، الخبر: يومية جزائرية العدد،3830، لـ14 جويلية 2003،01-02.

92-Abdelkrim Sade,le system bancaire ,la nouvelle réglementation :édition imprimerie, ben;Alger,2004،21-22.

93- عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة وأثارها الاقتصادية على المصارف– نظرة شمولية- أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، - الواقع والتحديات- ، جامعة شلف يومي 14 / 15 ديسمبر 2004، الجزائر14-15.

94 - عامر بشير، تحديث البنوك التجارية - حالة الجزائر ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير،جامعة البليدة ،2004/2003،10-189.

95 – المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي،مشروع التقرير حول إشكالية إصلاح المنظومة المصرفية :عناصر من اجل فتح نقاش اجتماعي ،الدورة السادسة عشر ، الجزائر 2001،61-62.

96- مليكة رغيب ، حياة نجاز ، النظام البنكي الجزائري - تشخيص الواقع وتحديات المستقبل، أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، - الواقع والتحديات- ، جامعة شلف يومي 14 و 15 ديسمبر 2004، الجزائر،398-399.

97- معطي الله خير الدين ، بوقموم محمد ، المعلومات والجهاز المصرفي حتمية تطوير الخدمات المصرفية ، أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، - الواقع والتحديات- ، جامعة شلف يومي 141 / 15 ديسمبر 2004، الجزائر،198-199.

98 - لخضر عزي ، التسويق المصرفي كرافد لتنشيط النظام المصرفي في الجزائر ، جامعة قسنطينة: مجلة العلوم الإنسانية، العدد 15 ، نوفمبر 2004 ،الجزائر،6-7.

99 - نور الدين بومهرة ، ملاحظات حول فشل سياسات التصنيع واستراتيجيات في العالم الثالث - حالة العالم العربي،جامعة قسنطينة ،مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 04، 12 نوفمبر 1999 ، الجزائر،25-377.

100 - رزيق كمال، عبد الحليم فوضلي ، تحديث النظام المصرفي الجزائري،أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية، - الواقع والتحديات- ، جامعة شلف يومي 141 / 15 ديسمبر 2004، الجزائر،375-380.

101 - صالح مفتاح ، العولمة المالية ، جامعة بسكرة ، مجلة العلوم الإنسانية العدد: 02 ،جوان 2002 الجزائر214-215.

102 - عمورة عمار ، الوجيز في شرح القانون التجاري الجزائري، الجزائر: دار المعرفة 2000،79-80.

103 - أحمد هني ، العملة النقود ، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية 1992 ، 74-75.

104- Etat des lieux – Banque d'Alger.

105 -Un Millio De Cartes De Paiement Bancaires Avant Fin 2003, l'affaire , la revue de l'investissement en algerie page ,n ;03-mai 2003،35-.356

106–Document interne Satim 2003.

107– حميزي سيد احمد، تحديث وسائل الدفع كعنصر لتأهيل النظام المصرفي الجزائري ،مقدمة كجزء من متطلبات الحصول على شهادة الماجستير ،جامعة الجزائر ،السنة الجامعية،2004/2001،107-156.

108 - إبراهيم بختي ، الانترنت في الجزائر ،مجلة الباحث ، العدد:01 ، جامعة ورقلة 2002، الجزائر،22-177.

109 - كلمة رئيس الجمهورية في إفتتاح الملتقى الدولي حول المهن الحرة في الإقتصاد الجديد القائم على المعرفة ، الجزائر: يوم 24 يناير 2004،2-24.

110-Le Facteur(Communication D'algerie Poste) , publication, mensuelle des postier , n ° 09 , mars 2004 , P04 -5.

111- خواني ليل ، إشكالية خوصصة قطاع الإتصالات السلكية واللاسلكية في الجزائر ، رسالة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الجزائر ، 1999 - 2000،47-55.

112 -خواني ليل ، السياسات الاقتصادية الهيكلية حالة الاتصالات السلكية واللاسلكية في الجزائر،أعمال الملتقى الوطني حول تقيم السياسة الاقتصادية،جامعة تلمسان يومي 29و30 نوفمبر 2004 الجزائر،07-09.

113 – ش نبيل، ، الجزائر تصنف في طليعة الدول المحققة لنسبة نمو قياسية للنقال ، الخبر: يومية جزائرية 19 مارس 2005، العدد 2417،03-04.

114 - موقع البنك الجزائر : (WWW. Bank of Algérie dz -2005/05/06.).

115 - أنظر مثلاً موقع البنك الجزائري الخارجي: (WWW.BAE.DZ -2005/05/06).

116 - عصرنة الخدمات البريدية ، مجلة ساعي البريد ،الجزائر:بريد الجزائر، رقم 09 ، مارس 2004،04-05.

117- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي ، مشروع تقرير حول القطاع غير الرسمي ، أوهام وحقائق ، الدورة العامة العادية الرابعة والعشرين ، جوان 2004 ، الجزائر،140-146.

118– سفيان بوعياد ، ،السوق الموازية تمثل 40% من الاقتصاد الرسمي ،الخبر: يومية جزائرية العدد، 3996 ، الثلاثاء 27 جانفي 2004،01-02.

119-Hadj Arab Abdlhamid , Projet système de payement , RTGS , Média Bank , n° 67 , Août . sep 2003 ,12-13

120 - htt // www . bis . org / cpss/ systems (CPSS) / Bis , Basle commite on payments settlement .(2005/02/05).

121- Media Bank , system de payements et modernisation , n° 61 , aout , sep 2002،33-32.

122- Société Satim , projet system de payements , interbancaire , carte de payement , Octobre , 2003.17-18.

123 – ص حفيظ ،الخبر ، يومية جزائرية ، أول بطاقة ذكية ستصنع في الجزائر مع بداية 2005، العدد : 4385 ليوم 2004/12/28،1-2.